



This electronic version (PDF) was scanned by the International Telecommunication Union (ITU) Library & Archives Service from an original paper document in the ITU Library & Archives collections.

La présente version électronique (PDF) a été numérisée par le Service de la bibliothèque et des archives de l'Union internationale des télécommunications (UIT) à partir d'un document papier original des collections de ce service.

Esta versión electrónica (PDF) ha sido escaneada por el Servicio de Biblioteca y Archivos de la Unión Internacional de Telecomunicaciones (UIT) a partir de un documento impreso original de las colecciones del Servicio de Biblioteca y Archivos de la UIT.

(ITU) للاتصالات الدولي الاتحاد في والمحفوظات المكتبة قسم أجزاء الضوئي بالمسح تصوير نتاج (PDF) الإلكترونية النسخة هذه والمحفوظات المكتبة قسم في المتوفرة الوثائق ضمن أصلية ورقية وثيقة من نقلأً.

此电子版（PDF版本）由国际电信联盟（ITU）图书馆和档案室利用存于该处的纸质文件扫描提供。

Настоящий электронный вариант (PDF) был подготовлен в библиотечно-архивной службе Международного союза электросвязи путем сканирования исходного документа в бумажной форме из библиотечно-архивной службы МСЭ.

الاتحاد الدولي للاتصالات



CCITT

اللجنة الاستشارية الدولية
للبرق والهاتف

الكتاب الأحمر

المجلد IV - الكراسة 3.IV

صيانة الدارات (الدوائر)
الإذاعية الدولية لإرسال
البرامج الصوتية والتليفزيونية

توصيات السلسلة N

الجمعية العمومية الثامنة
مالقة - طور ملنسوس 19-8-1984 اكتوبر



جنيف ، 1985

الاتحاد الدولي للاتصالات



CCITT

اللجنة الاستشارية الدولية
للبرق والهاتف

الكتاب الأحمر

المجلد IV - الكراسة IV.3

صيانة الدارات (الدوائر)
الإذاعية الدولية لإرسال
البرامج الصوتية والتليفزيونية

توصيات السلسلة N

الجمعية العمومية الثامنة
مالقة - طورّملنوس 19-8 اكتوبر 1984



جنيف ، 1985

ISBN 92-61-02116-6

محتوى كتاب اللجنة الاستشارية الدولية للبرق

والهاتف CCITT المعمول به إثر الجمعية العمومية الثامنة (1984)

الكتاب الأهم

- المجلد I
- محاضر الجمعية العمومية وتقاريرها .
 - الرغبات والقرارات
 - التوصيات حول :
 - تنظيم العمل في CCITT (السلسلة A) ;
 - وسائل التعبير (السلسلة B) ;
 - الإحصائيات العامة للاتصالات (السلسلة C) ;
 - قائمة لجان الدراسات والمسائل المطروحة للدرس .
- المجلد II
- (مقسم إلى خمس كراسات تُباع منفصلة)

- الكراسة 1.II
- المبادئ العامة للتسعير (أو للتعرفة) - الرسوم والمحاسبة في الخدمات الدولية للاتصالات - توصيات السلسلة D (لجنة الدراسات III) .
- الكراسة 2.II
- خدمة الهاتف الدولية - التشغيل - التوصيات من E.100 إلى E.323 (لجنة الدراسات II) .
- الكراسة 3.II
- خدمة الهاتف الدولية - تسيير الشبكة - هندسة الحركة - التوصيات من E.401 إلى E.600 (لجنة الدراسات II) .
- الكراسة 4.II
- خدمات البرق - التشغيل ودرجة جودة الخدمة - التوصيات من F.1 إلى F.150 (لجنة الدراسات I) .
- الكراسة 5.II
- خدمات التلمنيكي - التشغيل ودرجة جودة الخدمة - التوصيات من F.160 إلى F.350 (لجنة الدراسات I) .

- المجلد III
- (مقسم إلى خمس كراسات تُباع منفصلة)
- الكراسة 1.III
- الخصائص العامة للاتصالات وللدوائر(للدارات) الهاتفية الدولية - التوصيات من G.101 إلى G.181 (لجنتا الدراسات XV و XVI و لجنة CMBD) .
- الكراسة 2.III
- الأنظمة الدولية التماثلية ذات التيارات الحاملة - خصائص وسائل التراسل - التوصيات من G.211 إلى G.652 (لجنة الدراسات XVIII و لجنة CMBD) .
- الكراسة 3.III
- الشبكات الرقمية - أنظمة التراسل وتجهيزات مضاعفة التراسل - التوصيات من G.700 إلى G.956 (لجنتا الدراسات XV و XVIII) .
- الكراسة 4.III
- استعمال الخطوط لإرسال الإشارات غير الهاتفية - تراسلات إذاعية وتلفزيونية (تلفزيونية) - توصيات السلسلتين H و J (لجنة الدراسات XV) .
- الكراسة 5.III
- شبكة رقمية بتكامل الخدمات (RNIS) - توصيات السلسلة I (لجنة الدراسات XVIII) .

المجلد IV

الكتاب IV

- (مقتسم إلى أربع كراسات تُباع منفصلة)

الكتاب IV - الصيانة : المبادئ العامة ، أنظمة التراسل الدولية ، الدارات (الدواير)
الهاتفية الدولية - التوصيات من M.10 إلى M.762 (لجنة الدراسات IV) .

الكتاب IV

- صيانة الدارات الدولية للتراسل بالإبراق التوافقي أو بالنسخ عن بعد -
صيانة الدارات الدولية المؤجرة - التوصيات من M.800 إلى M.1375
(لجنة الدراسات IV) .

الكتاب IV

- صيانة الدارات الإذاعية الدولية لإرسال البرامج الصوتية والتلفزيونية -
توصيات السلسلة N (لجنة الدراسات IV) .

الكتاب IV

- مواصفات أجهزة القياس - توصيات السلسلة O (لجنة الدراسات IV) .

المجلد V

المجلد VI

- جودة التراسل الهاتفي - توصيات السلسلة P (لجنة الدراسات XII) .

- (مقتسم إلى ثلاث عشرة كتابة تُباع منفصلة)
الكتاب VI - توصيات عامة حول التبديل والتشوين الهاتفيين - الجهاز البياني (جهاز
الربط) المستعمل مع الخدمة البحرية والخدمة المتنقلة البرية - التوصيات
من Q.1 إلى Q.118 مكرر (لجنة الدراسات XI) .

الكتاب VI - مواصفات نظامي التشوير رقم 4 ورقم 5 - التوصيات من Q.120 إلى Q.180
(لجنة الدراسات XI) .

الكتاب VI - مواصفات نظام التشوير رقم 6 - التوصيات من Q.251 إلى Q.300 (لجنة
الدراسات XI) .

الكتاب VI - مواصفات نظامي التشوير R_1 و R_2 - التوصيات من Q.310 إلى Q.490
(لجنة الدراسات XI) .

الكتاب VI - مركبات (سنترالات) رقمية للعبور في الشبكات الرقمية المتكاملة
والشبكات المختلطة التماضية والرقمية . المركبات الرقمية المحلية
والمختلطة - التوصيات من Q.501 إلى Q.517 (لجنة الدراسات XI) .

الكتاب VI - التشغيل البياني لأنظمة التشوير - التوصيات من Q.601 إلى Q.685 (لجنة
الدراسات XI) .

الكتاب VI - مواصفات نظام التشوير رقم 7 - التوصيات من Q.701 إلى Q.714 (لجنة
الدراسات XI) .

الكتاب VI - مواصفات نظام التشوير رقم 7 - التوصيات من Q.721 إلى Q.795 (لجنة
الدراسات XI) .

الكتاب VI - نظام التشوير بالنفاذ الرقمي - التوصيات من Q.920 إلى Q.931 (لجنة
الدراسات XI) .

الكتاب VI - لغة المواصفة والوصف الوظيفيين (LDS) - التوصيات من Z.101 إلى Z.104
(لجنة الدراسات XI) .

الكراءة 11.VI - لغة المواصلة والوصف الوظائفين (LDS) ، ملحقات للتوصيات من Z.101 إلى Z.104 (لجنة الدراسات XI) .

الكراءة 12.VI - اللغة المتطرفة للجنة CHILL (CCITT) - التوصية Z.200 (لجنة الدراسات XI) .

الكراءة 13.VI - لغة إنسان / آلة (LHM) - توصيات من Z.301 إلى Z.341 (لجنة الدراسات XI) .

المجلد VII

- (مقسم إلى ثلاثة كراسات تُتابع منفصلة)

الكراءة 1.VII - التراسل الإبرائي - توصيات السلسلة R (لجنة الدراسات IX) .
تجهيزات انتهائية (مطراوية) لخدمات الإبراق - توصيات السلسلة S (لجنة الدراسات IX) .

الكراءة 2.VII - التبديل الإبرائي - توصيات السلسلة U (لجنة الدراسات IX) .

الكراءة 3.VII - تجهيزات انتهائية (مطراوية) وبروتوكولات لخدمات التلبيبات - توصيات السلسلة T (لجنة الدراسات VIII) .

المجلد 1.VIII

- (مقسم إلى سبع كراسات تُتابع منفصلة)

الكراءة 1.VIII - اتصالات بالمعطيات على الشبكة الهاتفية - توصيات السلسلة V (لجنة الدراسات XVII) .

الكراءة 2.VIII - شبكات الاتصالات بالمعطيات ، خدمات وتسهيلات - التوصيات من X.1 إلى X.15 (لجنة الدراسات VII) .

الكراءة 3.VIII - شبكات الاتصالات بالمعطيات ، أجهزة الربط (الأجهزة البيانية) - التوصيات من X.20 إلى X.32 (لجنة الدراسات VII) .

الكراءة 4.VIII - شبكات الاتصالات بالمعطيات ؛ تراسل وتشوير وتبديل ؛ شبكة وصيانة وترتيبات إدارية - التوصيات من X.40 إلى X.181 (لجنة الدراسات VII) .

الكراءة 5.VIII - شبكات الاتصالات بالمعطيات : الترابط مابين الأنظمة المفتوحة (OSI)، تقنيات وصف النظام - التوصيات من X.200 إلى X.250 (لجنة الدراسات VII) .

الكراءة 6.VIII - شبكات الاتصالات بالمعطيات : التشغيل البياني للشبكات ، الأنظمة المتنقلة للتراسل بالمعطيات - التوصيات من X.300 إلى X.353 (لجنة الدراسات VII) .

الكراءة 7.VIII - شبكات الاتصالات بالمعطيات : أنظمة معالجة الرسائل - التوصيات من X.400 إلى X.430 (لجنة الدراسات VII) .

المجلد IX

- الحياة من الاضطرابات - توصيات السلسلة K (لجنة الدراسات VII) -
- نصب الكوايل وغيرها من عناصر المنشآت الخارجية وإقامتها وحمايتها -
- توصيات السلسلة L (لجنة الدراسات VI) .

المجلد X

- الكراسة 1.X
- مصطلحات وتعريفات (حدود)
- الكراسة 2.X
- فهرس الكتاب الأحمر .

محتوى الكراسة 3. من الكتاب الأحمر

الجزء الأول - توصيات السلسلة N

صيانة الدارات الإذاعية الدولية لإرسال البرامج

<u>الصفحة</u>	_____	<u>رقم التوصية</u>
-		<u>القسم الأول</u>
<u>الإرسالات الإذاعية الصوتية الدولية - تعرifications</u>		1.1
3	تعريفات تتعلق بالإرسال الإذاعي الدولي	N.1
10	الأسماء المختلفة للدارات الإذاعية	N.2
10	دارات المحادثة	N.3
11	تعريف كل من فترة التعبير وفترة التحضير ومدة كل منها ..	N.4
12	محطات إذاعية مرجعية للتحكم وللتحكم الفرعي وللبث	N.5
<u>تكوين الوصلات والاتصالات الإذاعية الدولية وتعبيرها ورقابتها</u>		2.1
14	حدود التعبير المطلوبة للوصلات والاتصالات الإذاعية الدولية ..	N.10
22	الأهداف الأساسية لجودة الإرسال في المراكز الإذاعية الدولية	N.11
23	القياسات الواجب إجراؤها خلال فترة التعبير التي تسبق إرسالاً إذاعياً	N.12
24	القياسات التي تجريها الم هيئات الإذاعية أثناء فترة التحضير	N.13
25	القدرة العظمى المرخصة في الإرسالات الإذاعية الدولية	N.15
26	إشارة التعرف	N.16
26	رقابة الإرسال	N.17
27	الرقابة بهدف التسويق ، الإلقاء	N.18
<u>تعبير الدارات الإذاعية الدولية وصيانتها</u>		3.1
27	حدود التعبير لدارة إذاعية وإجراءاته	N.21

<p>قياسات الصيانة الواجب إجراؤها على الدارات الإذاعية 39</p> <p>- الإرسالات التلفزيونية الدولية القسم الثاني</p> <p>· الإرسالات التلفزيونية الدولية - تعرifications ومسؤوليات · 47</p> <p>تعريفات تتعلق بالإرسالات التلفزيونية الدولية 53</p> <p>الإرسالات التلفزيونية متعددة المقاصد ومراكز التنسيق تعريف كل من فترة التعبير وفترة التحضير ومدة كل منهما 53</p> <p>التنظيم والمسؤوليات والوظائف للمراكز التلفزيونية الدولية للتحكم وللتحكم الفرعى، وكذلك لمحطات التحكم والتحكم الفرعى ، من أجل الترابطات والوصلات والدارات وأجزاء الدارات التلفزيونية الدولية 56</p> <p>تعبير اتصال تلفزيوني دولي ورقتابته 2.2</p> <p>السعة الاسمية لإشارات الفيديو عند الربط الفيديوي 64</p> <p>قياسات يجب إجراؤها قبل فترة التعبير التي تسبق إرسالاً تلفزيونيا 65</p> <p>اختبارات يجب إجراؤها أثناء فترة التعبير التي تسبق إرسالاً تلفزيونيا 65</p> <p>إشارات الاختبار التي تستخدمها الم هيئات الإذاعية أثناء فترة التحضير 70</p> <p>تقدير الجودة والانحطاط 70</p> <p>الإشراف على الإرسالات التلفزيونية واستخدام فترة إلغاء اللحمة 71</p> <p>صيانة الدارات المأجورة لإرسالات التلفزيونية 3.2</p> <p>صيانة الدارات والوصلات والاتصالات التلفزيونية الدولية الدائمة 77</p>	<p>N.23</p> <p>.....</p> <p>1.2</p> <p>N.51</p> <p>N.52</p> <p>N.54</p> <p>N.55</p> <p>N.60</p> <p>N.61</p> <p>N.62</p> <p>N.63</p> <p>N.64</p> <p>N.67</p> <p>N.73</p>
--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------	-------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------

الجزء الثاني - إضافات إلى توصيات السلسلتين N و M

<u>الصفحة</u>	<u>معلومات تقنية</u>	1
95	سوابق الأنظمة العشرية	الإضافة رقم 1.1
95	جداول التحويل من أجل قياسات الإرسال	الإضافة رقم 2.1
95	التوزع النظامي (غوص ، لابلس)	الإضافة رقم 3.1
95	طرق الإدارة الجيدة	الإضافة رقم 4.1
95	المعالجة الرياضية لنتائج قياسات التغيرات لمكافحة الدارات الهاتفية	الإضافة رقم 5.1
95	مسائل نظرية في الإحصاء	الإضافة رقم 6.1
<u>تقنيات القياس</u>	2	
96	ملاحظات عامة حول أجهزة القياس وطرقه	الإضافة رقم 1.2
96	قياسات التوهين	الإضافة رقم 2.2
96	قياسات السوية	الإضافة رقم 3.2
96	قياس الحديث التداخلي الهاتفي	الإضافة رقم 4.2
96	أخطاء القياس والفرق الناتجة عن عدم دقة الممانعة في أجهزة القياس وأدواته. استخدام نقاط لقياس يُفك اقترانها دلالات مخطوطة في أدوات قياس السوية ناتجة عن إشارات تشويهية	الإضافة رقم 5.2
96	قياس زمن انتشار الزمرة والتشوه في زمن انتشار الزمرة	الإضافة رقم 6.2
97	قياسات تغيرات الطور المفاجئة في الدارات	الإضافة رقم 7.2
97	اختبارات الاهتزازات	الإضافة رقم 8.2
97	طريقة لقياس انحراف التردد الناتج عن مسلك موجة حاملة	الإضافة رقم 9.2
97	اختبار للتحقق السريع من ملغيات الصدى	الإضافة رقم 10.2
97	إجراءات الاكتساب الآلي والمعالجة الفعالة للمعطيات المتعلقة بسيارات الموجات القائدة للزمرة الأولية وللزمرة الثانوية ..	الإضافة رقم 11.2
97	طريقة الاقفال لغايات صيانة الدارات المأجورة ذات الأسلام الأربع من الصنف الهاتفي	الإضافة رقم 12.1
98	عدة القياس الآلي لأنظمة التيارات الحاملة ذات العدد الكبير من المسالك (من الأقنية)	الإضافة رقم 13.2
		الإضافة رقم 14.2

الصفحة

98 كشف العيوب في الدارة	15.2 الإضافة رقم
98	السويات المتعلقة بالاستقبال عند المشترك في الدارات الدولية المأجورة المستخدمة لإرسال المعطيات	16.2 الإضافة رقم
100	نتائج تحقيق حول جاهزية الدارات الدولية المأجورة جرى عام 1982	17.2 الإضافة رقم
<u>إضافات إلى توصيات السلسلة ٥</u>		3
<u>جودة التراسل في الشبكة الدولية</u>		4
105	استقرار التوهين والضوضاء السوفومترية : نتيجة قياسات الصيانة الدوريّة الجارية خلال النصف الأول من عام 1978 على الشبكة الدوليّة	1.4 الإضافة رقم
105	نتيجة وتحليل سلسلة القياسات العاشرة من أجل التوقفات القصيرة في التراسل	2.4 الإضافة رقم
105	خصائص الدارات الدولية المأجورة من النمط الهاتفي ... تعليمات تتعلق بالقياسات المقبّلة لجودة التراسل في الاتصالات الكاملة وبتمثيل النتائج الحاصلة	3.4 الإضافة رقم
106	تعليمات تتعلق بالقياسات المقبّلة لجودة التراسل في الدارات المتعددة الوطنية (باستثناء خطوط المشترك) وبتمثيل النتائج الحاصلة	5.4 الإضافة رقم
106	تعليمات تتعلق بالقياسات المقبّلة لجودة التراسل في الدارات الدوليّة ، وفي سلاسل الدارات الدوليّة ، وفي المراكز الدوليّة وبتمثيل النتائج الحاصلة	6.4 الإضافة رقم
106	نتائج وتحليل قياسات الضوضاء الدّفقيّة	7.4 الإضافة رقم
106	توزيع القياسات المتعلقة باستقرار دارات الشبكة الدولية بدلالة أهمية الحزم	8.4 الإضافة رقم
106	انحطاطات الإرسال المؤقتة في الدارات التمايلية ونتائجها على إرسالات المعطيات	9.4 الإضافة رقم
106 مواصفات الإرسال التلفزيوني للمسافات البعيدة	10.4 الإضافة رقم
<u>صيانة دارات التلفزيون</u>		5
107 مواصفات الإرسال التلفزيوني للمسافات البعيدة	1.5 الإضافة رقم

الإضافة رقم 1.6 تأثير إدخال المكونات الجديدة وأنواع التجهيزات
الحديثة على عمليات الصيانة

ملاحظات أولية

1. إن المسائل التي عُهد بها إلى كل لجنة دراسات خلال الفترة من 1985 إلى 1988 هي موجودة في المساهمة رقم 1 التابعة لتلك اللجنة .
2. إن بعض الإضافات المذكورة في محتوى الكراسة ليست منشورةً في الكتاب الأحمر ، ولكن المعلومات التي تسمح بإيجاد هذه الإضافات مذكورة في الصفحات التي ذكرت أرقامها في محتوى الكراسة .
3. وفي هذه الكراسة استعمل تعبير (الإدارة) ليدل بصورة موجزة سواء على إدارة للاتصالات أو على استثمارٍ خاص مشهور بأنه للاتصالات .
4. لقد قرر مؤتمر المندوبين في نيروبي عام 1982 بأن تعبير ((رأي)) اللجنة CCIR وللجنة CCITT يجب الاستعاضة عنه بتعبير ((توصية)) في نشرات الاتحاد الدولي للاتصالات . ولتسهيل معالجة النصوص في هذا الكتاب فقد استعين بشكل نظامي عن كلمة ((رأي))، المؤكدة على حرفها الأول ، بكلمة ((توصية)) ؛ وبالتالي فإن آراء اللجان CCI المنشورة قبل صدور الكتاب الأحمر سسوف يشار إليها مند الآن بكلمة ((توصية)).

الجزء الأول

توصيات السلسلة N

صيانة الدارات الإذاعية الدولية لإرسال البرامج

الصوتية والتلفزيونية

PAGE INTENTIONALLY LEFT BLANK

PAGE LAISSEE EN BLANC INTENTIONNELLEMENT

القسم الأول

الإرسالات الدولية للبرامج الصوتية

1-1 الإرسالات الإذاعية الصوتية * الدولية - تعاريفات

التوصية N.1

تعريفات تتعلق

بإرسال الإذاعي الدولي⁽¹⁾

إن التعريفات التالية تنطبق على صيانة الإرسالات الإذاعية الدولية؛ وهناك تعريفات أخرى تستخدمن لأغراض أخرى، فمثلاً الوصلة الإذاعية الدولية أو الوصلة الإذاعية الدولية متعددة المقاصد، المعرفتان في البندين 11 و 12 القادمين، بما في معنى الدارة الإذاعية الدولية كما ورد تعرفيهما في

CMTT

ملاحظة 1: إن التعريفات الواردة في التوصيتين N.1 و N.51 يجب أن تبقى ما أمكن متطابقة، نظراً لما تستدعيه التعديلات المتزامنة.

ملاحظة 2: إن أيّاً من جزء من دارة كاملة أو من وصلة أو من اتصال إذاعي ي تعد دائمياً في مفهوم الصيانة، إذا كان جاهزاً دوماً للاستخدام؛ سواءً كان هذا الاستخدام مستمراً أم لا وإن دارة إذاعية يمكن استخدامها لإرسالات في المناسبات أي ذات أجل قصير (أقل من 24 ساعة مثلاً)، أو أيضاً ذات أجل طويل أي من أجل يوم كامل أو أكثر. والاتصال إذاعي الدائم بين مقرات هيئات الإذاعة يمكن استخدامه في كل وقت إلا في فترات الصيانة، والتي تعيّن بالاتفاق مابين الإدارات وهيئات الإذاعة المعنية.

بينما يعدّ الجزء من الدارة أو الدارة كلها أو الوصلة أو الاتصال إذاعي مؤقتاً في مفهوم الصيانة، إذا لم يكن له وجود خارج فترات الإرسال (بما فيها الوقت اللازم للتغيير والاختبار) التي سيستخدم فيها.

1 - إرسال إذاعي الدولي

إرسال إشارات صوتية على الشبكة الدولية للاتصالات، من أجل تبادل البرامج الصوتية بين هيئات الإذاعة لبلدان مختلفة.

(1) إن التعريفات التي تتضمنها هذه التوصية تنطبق سواءً على الأجهزة التماضية أو الأجهزة الرقمية.

*ملاحظة خاصة بالترجمة: إن لفظ الإذاعة الصوتية سوف يتكرر في مرات عديدة مقبلة، لذلك ولسهولة سنتكتفي بلفظ (الإذاعة) من أجل الإذاعة الصوتية، وبلفظ (التلفزيون) من أجل الإذاعة المرئية.

2 - هيئة الإذاعة

هيئة منوط بها أن تبث البرامج الصوتية أو المرئية . وأغلب الزبائن الذين يقومون بطلب الوسائل لإقامة الإرسالات الإذاعية الصوتية والتلفزيونية هم هيئات للبث الإذاعي . ولكن للتيسير يس تعمل تعبير هيئة الإذاعة ليدل على نشاط كل مستخدم أو زبون ؛ وبهذا المعنى يصبح التعبير شاملًا كل زبون يطلب إقامة إرسالات إذاعية صوتية أو تلفزيونية .

3 - هيئة الإذاعة (للبث)

هيئة للإذاعة قائمة عند طرف البث لإرسال إذاعي دولي .

4 - هيئة الإذاعة (للاستقبال)

هيئة للإذاعة قائمة عند طرف الاستقبال لإرسال إذاعي دولي

5 - مركز إذاعة دولي (CRI)

مركز عند رأس الخط لدارة واحدة إذاعية دولية في الأقل (انظر البند 9) ، يمكن أن تقام فيه اتصالات إذاعية دولية (انظر البند 13) بالترابط ما بين دارات إذاعية دولية وطنية .

6 - مركز إذاعة وطني (CRN)

مركز عند رأس الخط في الأقل لدارتين إذاعيتين وطنيتين ، يمكن أن تترابط فيه ممثل هاتين الدارتين .

7 - جزء من دارة إذاعية

مسير أحادي الاتجاه ، وطني أو دولي ، للإرسالات الإذاعية بقائم مابين محطتين ، ويوجد البرنامج فيه على الترددات السمعية . ومسير الإرسال يمكن أن يقام من خلال أنظمة أرضية أو أن يوجه إلى مقصد وحيد غير دارات بوساطة تابع صناعي . (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكلين 1/N.1 و 3/N.1)

8 - جزء دولي من دارة إذاعية متعددة المقاصد

مسير أحادي الاتجاه للإرسالات الإذاعية بقائم مابين محطة حدودية وعدة محطات حدودية أخرى ، وفيه يتم الترابط على الترددات السمعية . (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 4/N.1)

9 - دارة إذاعية دولية

مسير للإرسال بين مركزين إذاعيين ، ويشمل جزءاً أو أكثر من دارة إذاعية وطنية أو دولية ؛ كما يشمل كل التجهيزات الصوتية الازمة . ومسير الإرسال يمكن أن يقام على أنظمة أرضية أو أن يوجه إلى مقصد وحيد عبر دارات بوساطة تابع صناعي (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكلين 1/N.1 و 3/N.1)

10 - دارة إذاعية دولية متعددة المقاصد

مسير للإرسال أحادي الاتجاه يقام بين مركز إذاعة دولي وبين عدة مراكز دولية إذاعية ؛ ويشمل أجزاء من دارة إذاعية وطنية أو دولية تنتهي واحدة منها إلى دارة دولية متعددة ؛ كما يشمل كل التجهيزات السمعية اللازمة . (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 1/N.4) .

11 - وصلة إذاعية دولية

مسير للإرسال أحادي الاتجاه يقام مابين مراكزين دوليين للإذاعة في بلدان مطرافيين بسهامان في إرسال دولي . والوصلة الإذاعية الدولية تتضمن دارة إذاعية دولية أو أكثر (انظر الشكلين 1/N.1 و 3/N.1) ، متربطة فيما بينها بمراكز وسيطة . وقد تشمل أيضاً دارات إذاعية وطنية لبلدان عبورية (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 2/N.1) .

12 - وصلة إذاعية دولية متعددة المقاصد

مسير للإرسال أحادي الاتجاه يقام مابين مراكز دولية للإذاعة موجودة في بلدان مطرافية تساهمن كلها في إرسال إذاعي دولي بمقاصد متعددة . وإن الوصلة الإذاعية الدولية متعددة المقاصد تشمل دارات إذاعية دولية تكون إحداها دارة إذاعية دولية متعددة المقاصد (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 5/N.1) .

13 - اتصال إذاعي دولي

مسير للإرسال أحادي الاتجاه يُقام بين هيئة الإذاعة (عند البيت) وهيئة الإذاعة (عند الاستقبال) ؛ ويشمل الوصلة الإذاعية الدولية الممدة عند طرفيها بدارتي إذاعة وطنية والتي تومن الوصول مع هيئات الإذاعة المعنية (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 2/N.1) .

14 - اتصال إذاعي دولي متعدد المقاصد

مسير للإرسال أحادي الاتجاه يُقام بين هيئة الإذاعة (عند البيت) وبين عدة هيئات إذاعية (عند الاستقبال) ؛ ويشمل الوصلة الإذاعية الدولية متعددة المقاصد والممدة عند طرفيها بدارتي إذاعة وطنية والتي تومن الوصول مع هيئات الإذاعة المعنية . (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 5/N.1) .

15 - محطة بث مرعية

محطة تحكم فرعية للبث في جزء من دارة دولية متعددة المقاصد (انظر البند 8) أو من دارة إذاعية دولية متعددة المقاصد (انظر البند 10) ، أو من وصلة إذاعية دولية متعددة المقاصد (انظر الشكلين 4/N.1 و 5/N.1) .

16 - إشارات مُرسلة فعلاً في إرسال إذاعي

يقال عن إشارة ذات تردد ما ، أثناء إرسال إذاعي ، بأنها مُرسلة فعلاً إذا كان المكافىء الاسمي على تردداتها لا يتعدى بأكثر من 3,4 ديسبل قيمة المكافىء الاسمي على التردد 800 هرتز .


ويجدر عدم الخلط بين هذا التعريف وبين التعريف المماثل المتعلق بالدارات الهاتفية الواردة في المرجع [1] .

وتكون في الدارات الإذاعية قيمة المكافئ الذي يعرف تردد مرسلًا فعلاً (بالنسبة لقيمتها على التردد 800 هرتز) مساوية إلى 1,4 ديسيبل، أي حوالي ثلث ما هو مسموح به.

17. أنماط الدارات الإذاعية²⁾

لكي تُعدّ أنماط الدارات الإذاعية الدولية أو الأجزاء من دارات إذاعية تعطى قيمة التردد الاسمي بالكيلوهرتز لأعلى تردد مرسل فعلاً.

مثلاً : دارة إذاعية ترددتها 10 كيلوهرتز.




الشكل 1/N.1

دارة إذاعية دولية مؤلفة من جزأين وطنيين ومن جزء دولي لدارة إذاعية




(2) لتذليل الصعوبات عند تقديم الطلبات وعند التسuir من أجل الدارات الإذاعية ، فقد أعدت لجنة الدراسات II/تصنيفًا للدارات يعتمد على عرض نطاقها التقريري : المرجع [2] .



X تجهيزات صوتية مرتبطة بأدوات التبديل

الشكل 2/N.1

وصلة إذاعية دولية مؤلفة من دارات إذاعية دولية ووطنية ممددة بداراة إذاعية وطنية في كل طرف لتشكّل اتصالاً إذاعياً دولياً




□ تجهيزات سمعية خاصة بالجزء من الدارة

X تجهيزات سمعية مصاحبة لأدوات التبديل

CRI مركز إذاعي دولي

الشكل 3/N.1

دارة إذاعية دولية بسيطة (لها مقصد وحيد)
موجهة بنظام اتصالات عبر تابع صناعي



تجهيزات صوتية خاصة بالجزء من الدارة



تجهيزات صوتية مصاحبة لأدوات التبديل



مركز إذاعي دولي



CRI

محطة مرئية عند البث للجزء الدولي من دارة إذاعية متعددة المقاصد

R

محطة مرئية عند البث لدارة إذاعية دولية متعددة المقاصد

R'


الشكل 4/N.1

دارة إذاعية دولية متعددة المقاصد موجهة بنظام اتصالات عبر تابع صناعي

二
十一

الهدف العامة لجودة التشغيل المطبقة على كل الدارات الدولية والوطنية

[2] توصية CCITT : وضع دارات تحت التصرف المؤقت بغية تحقيق إرسالات إذاعية صوتية المذكورة أعلاه ، المجلد 111 ، التوصية 15.1 ، الملاحظة 1



وصلة إذاعية دولية متعددة المقاصد متمدة لتشكل اتصالاً موجهاً بنظام اتصالات عبر تابع صناعي

الأنماط المختلفة للدارات الإذاعية^١)

[إن خصائص الأنماط المختلفة للدارات الإذاعية الدولية المعروفة في التوصيات 12.J [1] و 23.J [3] هي التالية :

15 کیلوہرتز

10 کیلوہرتز

کیلوہرتز 5 و 6، 7

وتعُد الدارات الهاتفية العاديّة ، من وجهة نظر الإرسال الإذاعي ، غير ملائمة إلا لإرسال الكلام ؛ وتتجدر الملاحظة بأنّه ليس من الممكّن أن تضمن لحدود التشوه ، بسبب التوهين بدلالة التردد ، قيم أفضل من الحدود التي تعينها التوصيّة ٨٨٠.١٢٩ [٤] .

وعندما تستخدم دارة هاتفية من أجل إرسال إذاعي يصبح من اللازم أن يقلّ وصل وحدات الختم ووحدات التشوير؛ وذلك تلافياً لما قد يقع من حوادث الصدّى ومن تشبيك (بدء تشغيل) لوحدات التشوير في غير أوانه.

وعندما تستخدم دارة هاتفية من أجل إرسال إذاعي يجب أن تتطابق نقطة الصفر للسوية النسبية لهذه الدارة الهاتفية مع نقطة الصفر للسوية النسبية من دارة الإذاعة (أنظر مع ذلك بند 2 من التوصية 15.N والذى ينبه فيه إلى أنه يجدر أن يدخل توهين مقداره 6 ديسبيل ، حتى تنخفض سوية القدرة المتوسطة المقدمة للنظام الهاتفى العامل بالتيارات الحاملة) .

المراجع

- [1] توصية CCITT : خصائص التشغيل لدورات الإرسال الإذاعية من نمط 15 كيلوهرتز
المجلد III ، التوصية 21.J.

[2] توصية CCITT : خصائص التشغيل لدورات الإرسال الإذاعية من نمط 10 كيلوهرتز
المجلد III ، التوصية 22.J.

[3] توصية CCITT : خصائص الدارات ذات النطاق الضيق للإرسالات الإذاعية ، المجلد III ،
التوصية 23.J.

[4] توصية CCITT : إقامة دارة دولية للمهاتفة العامة وتعديلاتها ، المجلد V ، التوصية 580.M.

التوصية N.3

دارات المحادثة

تعريف دارة المحادثة :

دارة المحادثة هي دارة من النمط الهاتفي ، تستخدمنها هيئة إذاعية من أجل الرقابة والتنسيق في إرسال إذاعي صوتي أو تلفزيوني ، وتنصل ما بين نقطة أصل البرنامج ونقطة وصوله (آلة تسجيل ، ستديو ، مركز بث ، محطة بث ، الخ) .

(١) إن هذه التوصية تتنطبق أيضاً على الدارات المخصصة للبرامج الإذاعية ذات ١٥ كيلوهرتز

وقد يحدث أن تستخدم أكثر من دارة محادثة واحدة ، وذلك حسب مختلف الاتصالات الإذاعية الصوتية والتلفزيونية المشغلة أثناء إرسال معين ؛ كمافي :

- أ) الاتصال التلفزيوني
- ب) اتصال الصوت الدولي (من أجل رقابة الدارة الإذاعية التي ترسل ، مثلا ، أصواتا تناسب البرنامج)
- ج) اتصال للتعليق (من أجل رقابة الدارة الإذاعية التي ترسل تعليقا بلغة معينة)
- د) اتصال الصوت الكامل (من أجل رقابة الدارة الإذاعية التي ترسل إجمالي القسم الصوتي من البرنامج)

2 - إقامة دارات المحادثة من أجل إرسالات إذاعية صوتية وتلفزيونية [1]
إن الشروط المتعلقة بتوريد أو تأجير دوائر المحادثة للإرسالات الإذاعية الصوتية والتلفزيونية هي موضحة في التوصية D.180 [1].

المرجع :

[1] توصية CCITT : وضع دوائر تحت التصرف المؤقت بغية تحقيق إرسالات إذاعية صوتية وتلفزيونية دولية ، المجلد II ، التوصية D.180 [1].

التوصية N.4

تعريف كل من فترة التعديل وفترة التحضير ومدة كل منها

تُميز في كل إرسال إذاعي دولي :

- فترة التعديل : هي الفترة التي تقوم خلالها الإدارات والاستثمارات الخاصة الهاتفية بتعديل الوصلة الإذاعية الدولية قبل تسليمها إلى هيئات الإذاعة .

- فترة التحضير : هي الفترة التي تقوم خلالها الهيئات الإذاعية بتعديلاتها الخاصة واختباراتها وتشغيلاتها المختلفة قبل عملية الإرسال الإذاعي بالذات .

1. فترة التعديل : 1.1 مدتتها

يجب أن تكون مدة فترة التعديل مبدئيا 15 دقيقة ؛ ولكن هذه المدة يمكن أن تزداد إذا كانت الإرسالات تتعلق بأكثر من بلدان ؛ في حين أن هذه المدة يمكن في حالات أخرى أن تتنقص عن 15 دقيقة وذلك باتفاق الإدارات المعنية فيما بينها وبحيث لا يسيء ذلك إلى جودة التعديل . ومثل هذه الحالة قد تحدث عندما يتتعقب إرسالان إذاعيان دوليان على الطريق نفسه ، فيكتفي عندئذ تمديد الوصلة الإذاعية الدولية التي سبق تعديلاها للإرسال الأول بحيث تبقى صالحة للثاني .

ملاحظة - وفي حالة الإرسالات متعددة المقاصد يمكن أن تدوم فترة التعديل مدة أطول ، تتبعن باتفاق الإدارات المعنية لتصبح مثلا من رتبة 25 إلى 30 دقيقة .

(1) لقد لاحظت اللجنة CCITT أن الهيئات الإذاعية تستخدم من أجل التشويير على دوائر المحادثة نغمة قيمة ترددتها 1900 هرتز + 6 هرتز وببسوية لا تتعدي -10 dBm0 . وحسب شروط الاستعمال المحددة في توصيات CCITT لدورات المحادثة ، لاتبدي اللجنة CCITT اعتراضا على استخدام هذه النغمة .

وفي نهاية فترة التعيير توضع الوصلة الإذاعية الدولية ودارات المحادثة تحت تصرف الهيئات الإذاعية في الموعد المقرر .

2. فترة التحضير

1.2 البداية والمدة

بعد الانتهاء من اختبارات التعيير ، لا توضع الوصلة الإذاعية الدولية تحت تصرف هيئتي الإذاعة عند الطرفين إلا في الساعة المعينة لبداية فترة التحضير ؛ وبداية فترة التحضير هي التي تعين بداية المدة المأجورة من الإرسال الإذاعي . وإن فترة التحضير هي الفترة المنقضية من لحظة وضع الوصلة الإذاعية الدولية تحت تصرف الهيئات الإذاعية إلى اللحظة التي يبدأ فيها الإرسال الإذاعي فعلاً ؛ وإن المدة المنقضية خلال هذه الفترة تختارها ، في كل مرة ، الهيئات الإذاعية بحيث تستطيع كلها أن تقوم بجميع الاختبارات والتعييرات الازمة قبل البدء بالإرسال الإذاعي .

N.5 التوصية

محطات إذاعية مرجعية للتحكم وللتحكم الفرعى وللبث

1. مسؤوليات محطات التحكم والتحكم الفرعى

1.1 في دارة إذاعية أحادية دولية الاتجاه يكون عادةً مركز الإذاعة الدولي المطرافي ، من جهة الاستقبال ، هو محطة التحكم ؛ بينما يُولِّف مركز الإذاعة الدولي المطرافي الآخر محطة التحكم الفرعى المطرافية . وتكون الأدوار المسندة إلى محطة التحكم والى محطات التحكم الفرعى هي نفسها التي تسند إلى دارات الهاتف العادية (انظر التوصيتين M.80 [1] و M.90 [2])

ملاحظة - إذا كان الأمر يتعلق بدارة إذاعية عكوسية ، يجب القيام بالقياسات المرجعية وبقياسات الصيانة في جهتي الإرسال .

2.1 وفي جميع الأحوال ، فإن دارات الهاتف تتبع لها وحدها الوصلة الإذاعية الدولية ؛ أما إذا كانت الوصلة الإذاعية الدولية تمر عبر بلد أو أكثر فإنه يجب إقامة محطة تحكم فرعى وسيطة من أجل كل بلد من بلدان العبور .

3.1 وبما أن دارات الإذاعة الوطنية توجد عند طرفي الوصلة فإنها قد تتبع إما للإدارات وإما للهيئات الإذاعية أو لكتلتيهما معاً ، حسب الترتيبات المحلية المتتبعة في كل بلد بشكل خاص .

4.1 وإن مراكز الإذاعة الدولية للاستقبال المقامة على دارات أو وصلات الإرسالات الإذاعية متعددة المقاصد تلعب دور محطات التحكم من أجل الدارة أو الوصلة المعتبرة ؛ وذلك وفقاً للتوصيتين M.80 [1] و M.90 [2] وفي هذه الحالة الخاصة تؤدي هذه المحطات الوظائف الإضافية التالية :

أ) تقدم إلى المحطة المرسلة المرجعية ذات العلاقة (انظر البند 2) جدولًا بالقياسات المنفذة على الدارة أو على الوصلة مع تقويم لجودة الوصلة ؛

ب) ترسل إلى المحطة المرسلة المرجعية ذات العلاقة إشارات بالأعطال الملحوظة على الدارة أو على الوصلة (انظر البند 2) .

5.1 وإن مراكز الإذاعة الدولية الوسيطة تؤلف محطات التحكم الفرعى من أجل الوصلات الإذاعية الدولية .

6.1 إن مركز الإذاعة الدولي (أو محطة المكررات) القائم عند طرف البث (البلد "أ" في الشكلين 1.N/2 و 5.N/1) هو الذي يلعب دور محطة التحكم الفرعي المطرافية من أجل الاتصال الإذاعي الدولي . وعندما تكون هذه المحطات المرسلة المرجعية (انظر البند 2) مصاحبة لوصلة الاتصالات عبر تابع صناعي متعددة المقاصد فإنها تؤدي الوظائف التالية :

أ) تنسيق التعبيير ، وفق المقتضى ، لأجزاء الدارة أو للدارة أو للوصلة الإذاعية متعددة المقاصد .

ب) إجراء القياسات التي تنفذ خلال فترة التعبيير ورفع التقارير عنها ، سواء على الجزء من الدارة أو على الدارة أو على الوصلة ؛ ورفع التقارير عن التقويمات الكيفية التي أجريت في محطات التحكم أثناء تعبيير الوصلة .

ج) القيام بعمليات خاصة بالصيانة لحساب محطات التحكم أو التحكم الفرعي وذلك بطلب من إحدى هذه المحطات .

ويترک إلى الإداره المسؤولة أمر اختيار محطة التحكم الفرعي المطرافية .

7.1 وأما بشأن ما يتعلق بالإرسالات الإذاعية فيجب أن يحصل تبادل في المعلومات المتعلقة بنقاط التلامس ؛ وذلك طبقاً لتعليمات التوصية M.93 [3].

2. محطات البث المرجعية

إن اختلاف الإرسالات الإذاعية متعددة المقاصد والتي تستخدمن نظام اتصالات عبر توابع صناعية عن مثيلاتها التي تتم فقط باستخدام منشآت أرضية يمكن في أن مسير الإرسال المشترك يكون ممداً ، فيما بعد المحطة الأرضية المرسلة ، إلى جهاز الإرسال والاستقبال في التابع الصناعي . ثم إن مسيرات الاستقبال أيضاً تنطلق من جهاز الإرسال والاستقبال في التابع الصناعي لتمر عبر المحطات الأرضية المستقبلة المعنية حتى تصل أخيراً إلى محطات التحكم المطرافية والتي هي مراكز إذاعية دولية .

إن الإرسالات التي تسلك المسير المشترك للاتصال تستخدمن جميع محطات الاستقبال ، بينما كل واحد من الإرسالات التي تسلك مسيرات أخرى لا يستخدمن سوى محطة الاستقبال المطرافية الخاصة به . وإن تنفيذ إرسال إذاعي متعدد المقاصد وفق هذه المبادئ يتطلب ، لما له من مميزات خاصة ، المعونة من بعض المحطات التي ندعوها محطات البث المرجعية .

وإن محطات البث المرجعية توجد على المسير المشترك للدارة أو للوصلة المخصصة للإرسال الإذاعي ، وقد تشمل :

أ) محطة تحكم فرعية موجودة عند طرف الإرسال من جزء الدارة الحاوي على القطاع الفضائي ؟

ب) محطات تحكم فرعية مطرافية من الدارة أو من الوصلة الحاوية على القطاع الفضائي .

ويبيّن الشكل 4.N/1 العناصر الأساسية لدارة إذاعية متعددة المقاصد تتم بوساطة نظام اتصالات عبر تابع صناعي . وقد رمز فيه إلى محطات الإرسال المرجعية بالحرفين R و "R على الترتيب من أجل جزء أو من أجل دارة متعددة المقاصد .

ويبيّن الشكل 5.N/1 العناصر المكونة للوصلة وللاتصال الإذاعيين متعدد المقاصد والقائمين بوساطة نظام اتصالات عبر تابع صناعي . وقد رمز فيه إلى محطات البث المرجعية بالحرفين 'R و "R على

الترتيب من أجل دارة أو من أجل وصلة متعددة المقاصد .

المراجع

- [1] توصية اللجنة CCITT : محطات التحكم ، المجلد IV التوصية 80 . M . 80
- [2] توصية اللجنة CCITT : محطات التحكم الفرعى ، المجلد IV التوصية 90 . M . 90
- [3] توصية اللجنة CCITT : تبادل المعلومات المتعلقة بنقاط التلامس من أجل صيانة الخدمات الدولية والشبكة الدولية ، المجلد IV والتوصية 93 . M . 93

2.1 تكوين الوصلات والاتصالات الإذاعية الدولية وتعبييرها ورقابتها (ومراقبتها)

نفرض أن الوصلة الإذاعية الدولية توافق مخطط الشكل N.1/2، ونفرض أيضاً أن مختلف الدارات الإذاعية التي يجب ترابطها لتكون الوصلة الإذاعية الدولية هي دارات تكون إقامتها وصيانتها موافقتين للتعليمات الواردة في القسم الفرعى 3.1

التوصية N.10

حدود التعبيير المطلوبة للوصلات والاتصالات

الإذاعية الدولية

اعتبارات عامة

تعين التوصية الراهنة في الجداول من N.1 إلى N.5 الحدود الواجب تطبيقها عند تعبيير الوصلات الإذاعية المعروفة في التوصية N.1 . وهي توافق الحدود المعروفة من أجل ثلاثة أجزاء تردداتها صوتية ، من الدارة الافتراضية المرجعية المعروفة في التوصية 2-502 من CCIR [1] والصالحة للدارات الإذاعية التي عرض نطاقها الاسمي هو 5 كيلوهرتز و 4 ، 6 كيلوهرتز و 7 كيلوهرتز و 10 كيلوهرتز . غير أنها مع ذلك تصلح لأربعة أجزاء تردداتها صوتية من دارة إذاعية عرض نطاقها هو 15 كيلوهرتز ، باستثناء حدود الضوضاء المموافقة لثلاثة مقاطع تردداتها صوتية [2] ¹ .

ليس في الإمكان حالياً التوصية بحدود للاتصال الإذاعي ، غير أن الإدارات مطالبة بأن تبذل الجهد لكي تحقق دارات إذاعية وطنية ، تكون جودتها عالية قدر المستطاع لكي لا تختلف جودة الاتصال كثيراً عن جودة الوصلة الإذاعية .

وإن عدداً من الإدارات يجمع اجهزته في مركز إذاعي دولي ، بحيث تكون ممانعة الخرج ، عند نقطة الترابط ، لكل قناة أو لكل دارة استقبال على نطاق الترددات الخاص ، أصغر بشكل واضح من ممانعة الدخل لقناة أو لدائرة إذاعية (فيقال عن هذه التقنية إنها ذات توتر ثابت) ، بينما تؤمن إدارات غيرها موازنة في المانعات ، عند نقاط الترابط ، فتختار لهذه الممانعة قيمة تساوي المقاومة الاسمية لأجهزة القياس وبذلك تتحقق تقنية تكيف الممانعة (والتي كانت تدعى سابقاً تقنية

1) يجب أن يوصى بحدود مسموحة أوسع من ذلك من أجل دوائر الإذاعة من النمط 15 كيلوهرتز نظراً للجودة المحدودة في التجهيزات التجارية .

القوة المحركة الكهربائية الثابتة) . وما تجدر ملاحظته أن قياسات سوية التوتر الكهربائي بالنسبة إلى سوية التوتر على تردد 800 هرتز تكون متماثلة في الطريقتين ، كما أن قياسات سوية التركيب المكيفة بالنسبة إلى قياسات سوية التركيب المكيفة على التردد 800 هرتز تعطي القيمة نفسها أيضا⁽²⁾ .

حدود التشوه الناتج عن التوهين بدلالة التردد من أجل وصلة إذاعية دولية

إن أغلب الوصلات الإذاعية الدولية تقام في الواقع على ثلاث دارات أو أقل بطريقة الربط على التسلسل .

ويمكن إقامة الكثير من الوصلات بدون مسوّيات إضافية ؛ ولكن الوصلات التي تضم أربع دارات أو أكثر يحتمل أن تتطلب عملية تسوية . وهنا أيضا قد تغتنم الفرصة لكي نسعى للحصول على المنحني المميز للتوهين بدلالة التردد جودته عالية قدر الإمكان .

(2) وهذا متوقف على نسبة الممانعتين في اتجاهي الإرسال والاستقبال التي تبقى ثابتة تقريبا من أجل كل الترددات (انظر البند 4 من التوصية N.11) .

الجدول 1/N.10

الحدود من أجل تعيير الوصلات والاتصالات الإذاعية ذات 15 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الوحدة	الحدود
1	كبب الإدخال	خطأ التعيير	dB ± 0,6
		التغير خلال 24 ساعة	dB ± 0,6
2	إجابة كسب / تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,04 إلى 0,125 كيلوهرتز	dB + 0,6
		0,125 إلى 10 كيلوهرتز	dB ± 0,6
		10 إلى 14 كيلوهرتز	dB + 0,6
		14 إلى 15 كيلوهرتز	dB - 2,4
		15 إلى 14 كيلوهرتز	dB + 0,6
		14 إلى 0,04 كيلوهرتز	dB - 3,6
3	زمن الانتشار للزمرة / تردد منسوباً لقيمة الدنيا	0,04 كيلوهرتز	ms 73
		0,075 كيلوهرتز	ms 32
		14 كيلوهرتز	ms 11
		15 كيلوهرتز	ms 16
4	الضوضاء المتزنة	القناة في الراحة	dBq0ps - 42
		تشكيل إذاعي	dBq0ps - 30
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + 4	dBm0s	- 71
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	- 43
7	التشوه التواافيكي الكلي	0,04 إلى 0,125 كيلوهرتز	% 1,2
		0,125 إلى 7,5 كيلوهرتز	% 0,6
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	0,6
9	الخطأ في التردد المردود	Hz	± 1,2
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم	0,04 كيلوهرتز	dB 48
		0,5 إلى 5 كيلوهرتز	dB 72
		15 كيلوهرتز	dB 58
11	الخطأ في إجابة السعة / السعة	dB	± 0,6

تابع الجدول 1/N.10

الرقم	الوسيط	الواحدة	الحدود
12	فرق الكسب بين القناتين B و A	0,04 إلى 0,125 كيلوهرتز	dB 1,8
		0,125 إلى 10 كيلوهرتز	dB 1
		10 إلى 14 كيلوهرتز	dB 1,8
		14 إلى 15 كيلوهرتز	dB 3,6
13	فرق الطور بين القناتين B و A	0,014 إلى 0,2 كيلوهرتز	degré 36
		0,2 إلى 4 كيلوهرتز	degré 18
		4 إلى 14 كيلوهرتز	degré 36
		14 إلى 15 كيلوهرتز	degré 48
14	الفارق في الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم بين القناتين B و A	dB 48	
15	فارق الحديث التداخلي الهاتفي (التشاكل) بين القناتين A و B	dB 58	

بيان المعايير المقاييس المسمدة

الحدود من أجل تعديل الوصلات والاتصالات الإذاعية ذات 10 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الوحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعديل	dB $\pm 0,5$
		التغير مع الزمن	dB $\pm 0,5$
2	إجابة كسب / تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	dB +1,7
			dB -4,3
		0,1 إلى 0,2 كيلوهرتز	dB +1,7
			dB -2,6
		0,2 إلى 6 كيلوهرتز	dB $\pm 1,7$
		6 إلى 8 كيلوهرتز	dB +1,7 dB -2,6
3	زمن الانتشار للزمرة / تردد منسوباً للقيمة الدنيا	8 إلى 10 كيلوهرتز	dB +1,7 dB -4,3
		0,05 كيلوهرتز	ms 80
		0,1 كيلوهرتز	ms 20
4	الضوضاء المتزنة (الخط في الراحة)	10 كيلوهرتز	ms 8
			dBq0ps -39
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد +	dBm0s	-
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	-45
7	تشوه التوافق الكلي	0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	% 3
		0,1 إلى 10 كيلوهرتز	% 2
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	-
9	خطأ في التردد المردود	Hz	± 1
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم (ب)	dB	74
11	خطأ في إجابة السعة / السعة	dB	$\pm 0,5$

أ) من أجل دارات أنظمة التيارات الحاملة لا يمكن دائمًا ، وبدون احتياطات خاصة ، التقييد بهذه الحدود (انظر الملحق II من التوصية 2-504 [3] من CCIR) .

ب) يكون أحياناً من الصعب بل من المستحيل احترام هذه الحدود (انظر البند 8.3 ، الملاحظة 2 من الملحق I للتوصية 2-504 [3] من CCIR) .

الجدول 3/N.10

الحدود من أجل تعديل الوصلات والاتصالات الإذاعية ذات 7 كيلوهرتز

الرقم	الموسيقى	الوحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعديل	dB ± 0,5
		التغيير خلال 24 ساعة	dB ± 0,5
2	إجابة كسب / تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,1 إلى 0,05 كيلوهرتز	dB + 1
			dB - 3
		1,0 إلى 6,4 كيلوهرتز	dB ± 1
		6,4 إلى 7 كيلوهرتز	dB + 1
			dB - 3
3	زمن الانتشار للزمرة / تردد منسوباً إلى القيمة الدنيا	0,05 كيلوهرتز	ms 80
		0,1 كيلوهرتز	ms 20
		6,4 كيلوهرتز	ms 5
		7 كيلوهرتز	ms 10
4	الضوضاء المتزنة	القناة في الراحة	dBq0ps - 44
		تشكيل إذاعي	dBq0ps - 32
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + ψ	dBm0s	- 73
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	- 45
7	التشوه التواقي الكلي	أصغر من 0,1 كيلوهرتز	% 2
		إلى 0,1 إلى 3,5 كيلوهرتز	% 1,4
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	1,4
9	الخطأ في التردد المردود	Hz	± 1
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم	0,05 كيلوهرتز	dB 53
		0,5 إلى 3,2 كيلوهرتز	dB 74
		7 كيلوهرتز	dB 67
11	الخطأ في إجابة السعة / السعة	dB	± 0,5

الجدول 4 / N.10

الحدود من أجل تعديل الوصلات والاتصالات الإذاعية ذات 4,6 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الوحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعديل	dB ± 0,5
		التغير خلال 24 ساعة	dB ± 0,5
2	إجابة كسب / تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	dB + 1
		0,1 إلى 5 كيلوهرتز	dB - 3
		5 إلى 6,4 كيلوهرتز	dB ± 1
		6,4 كيلوهرتز	dB - 3
		0,05 كيلوهرتز	ms 80
3	زمن الانتشار للزمرة / تردد منسوباً إلى القيمة الدنيا	0,1 كيلوهرتز	ms 20
		5 كيلوهرتز	ms 5
		6,4 كيلوهرتز	ms 10
		الضوضاء المتزنة القصوى	dBq0ps - 39
4		سوية التشويه بالتردد الوحيد + ψ	dBm0s - 73
5		تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB - 45
7	التشوه التواقي الكلي	أصغر من 0,1 كيلوهرتز	% 2
		أكبر من 0,1 كيلوهرتز	% 1,4
8		تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة على 0,18 كيلوهرتز	% 1,4
9		الخطأ على التردد المردود	Hz ± 1
10	فارق الحديث التداخلي الماتفي المفهوم	0,05 كيلوهرتز	dB 53
		0,5 إلى 3,2 كيلوهرتز	dB 74
		6,4 كيلوهرتز	dB 68
11		الخطأ في إجابة سعة / سعة	dB ± 0,5

الجدول N.10

الحدود من أجل تعديل الوصلات والاتصالات الإذاعية ذات 5 كيلوهرتز

الرقم	الموسيط	الوحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعديل	dB ± 0,5
		التغير خلال 24 ساعة	dB ± 0,5
2	إجابة كسب /تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,7 إلى 0,2 كيلوهرتز	dB +1
		0,7 إلى 0,2 كيلوهرتز	dB -3
		0,2 إلى 4 كيلوهرتز	dB ± 1
		4 إلى 5 كيلوهرتز	dB +1 dB -3
3	زمن الانتشار للزمرة /تردد منسوباً إلى القيمة الدنيا	0,07 كيلوهرتز	ms 60
		5 كيلوهرتز	ms 15
4	الضوضاء المتزنة القصوى	dBq0ps	-32
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + ψ	dBm0s	-73
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	-45
7	التشوه التواقي الكلي	أصغر من 0,1 كيلوهرتز	% 2
		أكبر من 0,1 كيلوهرتز	% 1,4
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة على 0,18 كيلوهرتز	%	1,4
9	الخطأ في التردد المردود	Hz	±1
10	فارق الحديث التداخلي الماتفي المفهوم	0,07 كيلوهرتز	dB 57
		0,5 إلى 3,2 كيلوهرتز	dB 74
		5 كيلوهرتز	dB 70
11	الخطأ في إجابة سعة / سعة	dB	±0,5

المراجع :

[1] توصية CCIR : الدارات المرجعية الافتراضية للرسائل الإذاعية ، المجلد XII التوصية 502-2 ، جنيف ، 1982

[2] توصية CCIR : تقويم جودة الإرسال في الدارات الإذاعية التي طولها أصغر أو أكبر من طول الدارة المرجعية الافتراضية ، المجلد XIII التوصية 605 جنيف ، 1982

[3] توصية CCIR : خصائص الجودة للدارات الإذاعية من نمط 10 كيلوهرتز ، المجلد XII التوصية 504-2 ، جنيف ، 1982

الأهداف الأساسية لجودة الإرسال في مراكز الإذاعة الدولية

1. سوية الإرسال في نقاط الترابط من الدائرة

يجب اختيار السويات عند نقاط الترابط بحيث أن ورود إشارة سويتها (dBm_0) على دارة الوصول يخلق سوية قدرها (dBm_0) على دارة المغادرة . ويوصى بأن يكون في نقاط الترابط سوية نسبية اسمية قدرها $dB_{Br} = 6$. (انظر أيضا ، الشكل 13.J/3 من التوصية 13.J [1] والبند 1 من التوصية 14.J [2])

2. التناظر بالنسبة إلى الأرض

إن درجة عدم التناظر بالنسبة للأرض ، من أجل التجهيزات المتناهية ، (المقيدة طبقا للطريقة المطبقة في [3]) يجب أن تكون في الأقل $60 dB$ حتى تضمن حماية كافية ضد التشويشات الطولية التي تدخلها مصادر التغذية ودارات الإنذار وغيرها .

3. نقاط النفاذ

يجب أن توجد عند مدخل الدارة الإذاعية نقطة نفاذ معرفة تماما، يكون فيها لجميع السويات المستخدمة لقياسات الإرسال قيم اسمية متساوية من أجل جميع ترددات النطاق المعتبر ؛ ويمكن لنقطة النفاذ هذه أن تتطابق على نقطة الترابط أو أن تنفصل عنها بقطعة يحصل فيها إما توهين وإما كسب بدالة التردد دون أي تشوه . ويجب أيضا أن توجد نقطة نفاذ معرفة تماما عند مخرج الدارة المعدة للإرسالات الإذاعية .

وعلى كل إدارة أن تختار القيمة الاسمية للسوية النسبية عند كل نقطة نفاذ، آخذة بالحسبان خصائص أجهزة القياس والإرسال عندها .

ويجب أن يتم قياس الدارة الإذاعية مابين نقاط النفاذ هذه .

وقد ترى الإدارات أن الأسهل هو أن تقيم أجزاء من دارة الإذاعة ، وأن تختار لها نقاط نفاذ متماثلة ؛ وبما أن أجزاء دارة الإذاعة الدولية معرضة لأن تربط إلى أجزاء أخرى في دارات ذات أنماط مختلفة ، لذلك يجب أن تكون مزودة دائما بنقاط النفاذ هذه .

4. الترابط بين الدارات الإذاعية

1.4 تقنية التوتر الثابت

إذا كانت قيمة ممانعة المخرج لمطبع ما تساوي في الأكثر إلى جزء من مئة من قيمة الممانعة الصغرى التي يمكن أن تربط بها ، (آخرين بالحساب أن أنه يمكن في الواقع الربط بين حمولتين أو أكثر على التوازي) فإن التغير في السوية الناتج عن تغيير الحمولة سيكون مهمل القيمة (حوالي أقل من $0,1 dB$) .

2.4 تقنية تكييف الممانعة

إذا كان توهين التكييف بين المقاومة الاسمية الآلة القياس وبين الممانعة التي تبديها دارات الوصول والمغادرة ، عند نقاط الترابط بين هاتين الدارتين ، قد وصل إلى الحد الأصغر $26 dB$ على سلم الترددات من 50 هرتز إلى 10 أو 15 كيلوهرتز ، فإن الخطأ الذي يسببه عدم التكييف يمكن

مهماً؛ وذلك بفرض أن ممانعة آلة القياس تبدي توهين تكييف قيمته في الأقل 30 dB بالنسبة للمقاومة الاسمية لهذه الآلة، والتي قد يكون لها مقاومة صرف قدرها 600 أوم.

3.4 التقنية الرقمية

يفضل أن يتم الترابط بين الدارات الإذاعية الرقمية بواسطة التحام رقمي يبدي الخصائص التالية :

- التشغيل المتزامن تقريباً أو المتزامن ،
- التشوير الثنائي من 384 Kbit/s أو 1544 Kbit/s أو 2048 Kbit/s (كيلوبوتة/ثانية)
- التشوير الثنائي من 384 Kbit/s في سبيل توجيه إشارة إذاعية ذات 15 كيلوهرتز أو توجيه إشارتين إذاعيتين كل منها 7 كيلوهرتز .

وأما من أجل التشويرات الثنائية الأخرى ، ولا سيما تلك المستعملة في إقامة دارات صوتية بسيطة ومجسمة ذات 15 كيلوهرتز مع تشفير خطى أو تلك المستعملة في إقامة دارات إذاعية صوتية بسيطة ذات 7 كيلوهرتز مع تشفير مضغوط ، فإن الالتحام هو موضع دراسة تكميلية .

المراجع :

- [1] توصية CCITT : تعريفات في دارات الإذاعة الصوتية الدولية ، المجلد III ، التوصية 13.J.
- [2] توصية CCITT : السويات النسبية والممانعات من أجل اتصال إذاعي دولي ، المجلد III ، التوصية 14.J.
- [3] توصية CCITT : عدم التناظر بالنسبة للأرض من وجهة نظر الإرسال ، المجلد III ، التوصية 117.G.

التوصية N.12

القياسات الواجب إجراؤها خلال فترة التعبيير التي تسبق إرسال إذاعياً

بعد الربط بين مختلف دارات الإذاعة الوطنية والدولية التي سوف تؤلف الوصلة الإذاعية الدولية (طبقاً لمخططات السوية في هذه الدارات) ، يجب استخدام جهاز قياس آلي [1] أو إجراء القياسات باستعمال ترددات تقدرية للتحقق من أن سوية مركز الإذاعة الدولي الطرفي عند الوصول لها القيمة المضبوطة (انظر التوصية 10.N) من أجل الترددات التالية :

من أجل وصلة إذاعية دولية مؤلفة من دارات ارسالات إذاعية ذات 15 كيلوهرتز 400 و 800 و 000 و 15 هرتز
من أجل وصلة إذاعية دولية مؤلفة من دارات إرسالات إذاعية ذات 10 كيلوهرتز 50 و 800 و 000 و 10 هرتز
من أجل وصلة إذاعية دولية تتضمن في الأقل دائرة ذات 7 كيلوهرتز 50 و 800 و 000 و 7 هرتز
من أجل وصلة إذاعية دولية تتضمن في الأقل دائرة ذات 4 كيلوهرتز 50 و 800 و 400 و 6 هرتز
من أجل وصلة إذاعية دولية تتضمن في الأقل دائرة ذات 5 كيلوهرتز 100 و 800 و 000 و 5 هرتز

من أجل وصلة إذاعية دولية تتضمن في الأقل دارة
هاتف عادي 300 و 800 و 400 3 هرتز⁽¹⁾

وخلال هذه القياسات يجب أن تكون سوية الإرسال -12 dBm وفي حالة الوصلات الإذاعية ذات 15 كيلوهرتز التي تؤلف زوجاً يعمل للتصوير المجمّع، يلزم التتحقق من توفر الحدود المفروضة على الوسطاء بين القنوات المذكورة في الجدول N.0/4.

وأما قياس باقي الوسطاء، مثل الموضوعات وتشوه عدم الخطية، فيجب أن يتم على جميع الوصلات وأن تسجل نتائج القياس؛ ولا يمكن في الوقت الحاضر تحصيص قيمة حدية. ويجب تعديل الدارات الوطنية للإرسالات الإذاعية بحيث تتحترم جميع مخططات السويات لدورات الإرسال الإذاعي الدولي عند ربط هذه الدوائر الوطنية بالوصلات الدولية للإرسال الإذاعي.

وبعد أن تتم جميع التعديلات الازمة، تربط الدوائر الوطنية بالوصلة الإذاعية الدولية عن طريق مركزي الإذاعة الدوليين الطرفين؛ وهنا تنتهي فترة التغيير فتبدأ فترة التحضير منذ اللحظة التي يوضع فيها الاتصال بكامله تحت تصرف الهيئات الإذاعية والتي قد تُجرى عندئذ بعض القياسات والتعديلات التي تراها لازمة.

المراجع :

[1] توصية CCITT : مواصفات الأجهزة الآلية للقياس في الدوائر الإذاعية ، المجلد IV ، التوصيات 0.31 و 0.32 و 0.33

التوصية N.13

القياسات التي تجريها الهيئات الإذاعية أثناء فترة التحضير

بعدما تقوم الهيئات الإذاعية باستلام الاتصال الإذاعي الدولي، فإنها تجري قياسات على إجمالي هذا الاتصال، في نطاق الترددات المرسلة فعلاً، بدءاً من النقطة التي يلتقط فيها البرنامج حتى النقطة التي يجب أن يستلم فيها.

وعلى الهيئات الإذاعية أن تجري قياساتها على التردد المرجعي (800 أو 1000 هرتز)، وأن تطبق عند أصل الاتصال الإذاعي الدولي موجة جيبية تبقى سعتها القصوى أقل من 9 dB من أجل التوتر الأعظمي الآني، وهذه القيمة يجب عدم تجاوزها عند هذه النقطة طوال الإرسال الإذاعي.

ويجب ألا ترسل هذه الموجة وعلى هذه السوية إلا لفترة قصيرة ما أمكن، كأن تكون حوالى 30 ثانية، ويحسن أن تتأكد مراكز الإذاعة الدولية من حصول سوية قدرها 0 dBm عند نقطة النفاد إلى دارة إذاعية دولية.

وعندما يتضطر، من أجل تعبيين موقع أحد الأعطال أو من أجل إطالة الإصلاح، للتتأكد من استمرارية الدارة، إلى إرسال نغمة متواصلة، أو عندما تجري قياسات على تردد غير التردد المرجعي، فإن التوتر المطبق عند أصل الاتصال الدولي يجب أن يقل بمقدار 21 dB عن التوتر الأقصى الذي يجب عدم تجاوزه أبداً في هذه النقطة طوال الإرسال الإذاعي؛ وضمن هذه الشروط تكون سوية نقاط النفاد إلى الدارة الإذاعية الدولية مساوية -12 dBm .

(1) أو على التردد المخصص لنمط الدائرة الهاتفية المستعملة.

ولا يجوز السن من جديد بتعييرات مراكز الإذاعة الدولية الوسيطة خلال فترة التحضير ؛ لأن تعيير هذه المراكز قد سبق اجراؤه خلال فترة التعديل .

ملاحظة - وإن القيم الرقمية المعينة أعلاه تعطي الثقة بأن توتر الدروة في النقطة التي سويتها النسبية صفر ، سوف لا يتعدى طوال الإرسال الإذاعي السعة العظمى لمنحن جيبى قيمة توتره الفعال تساوى 2,2 فولت .

والسبب الذي من أجله يرسل التردد المرجعي فقط لـ $\lambda/4$ قصيرة جداً ويتواتر ينبع بمقدار 9 dB عن توتر الدروة، هو أنه لا يحسن أن تُزيد حمولة الأنظمة العاملة بالتيارات الحاملة ، بأن يرسل فيها بشكل مستمر موجة لقياس تكون سعتها مقدار توتر الدروة ؛ هذا التواتر الذي لا يبلغه الإرسال الفعلى لبرنامج الإذاعة إلاً بعض الوهّلات .

التوصية N.15

القدرة العظمى المرخصة في الإرسالات الإذاعية الدولية

اعتبارات عامة

للتأكد من أن القدرة العظمى المثبتة أعلاه إرسال إذاعي لا تتجاوز الحد المقبول لدى الإدارات ، توصى الهيئات الإذاعية ومراكز الإذاعة الدولية الموجودة في أطراف الاتصال الإذاعي الدولي بأن تربط إما مقاييس حجم الحركة وإما مؤشرات الدروة ؛ ويفضل أن يختار كل بلد النمط ذاته من الأجهزة ليُستخدم سواء في إدارة الهاتف أو في هيئة الإذاعة .

وبما أن الاتصال الإذاعي الدولي قد سبق تعديله بدقة قبل وضعه تحت تصرف هيئات الإذاعة فلن تحدث حمولة زائدة على المضخمات أثناء الإرسال الإذاعي ؛ شريطة أن يتم التيقن عند طرف البث للاتصال الإذاعي الدولي من عدم تجاوز الحد المقبول .

وبالتالي فإن هذه التحقق تقوم به هيئة الإذاعة أو مركز الإذاعة الدولي في البلد المرسل لغيره ، في حين أن تتحقق ، قبل هذا البلد ، لاتباعه فعالية كبيرة .

ويمكن أيضاً ، إذا شئنا ، أن تربط أجهزة المراقبة (مقاييس حجم الحركة ومؤشرات الدروة) عند طرف الاستقبال من الوصلة الإذاعية الدولية ومن الاتصال الإذاعي الدولي بغية الاستعلام عن الحالة العامة للإرسال . وفي هذه الحالة ، يجب أن تكون أجهزة المراقبة في بلد الاستقبال عند هاتين النقطتين من النمط ذاته ؛ ولكن ليس ضروريًا أن تكون أنماط أجهزة المراقبة متطابقة في بلدي المغادرة والوصول .

1. السوية القصوى المرخصة على دارات الإذاعة

إن قدرة الدروة المرخصة على دارة إذاعة يجب ألا تتجاوز $9+dBm$ في نقطة سويتها النسبية صفر (على دارة الإذاعة) .

(وهذا يقابل توتر دروة قدره 1,3 فولت من أجل سوية مطلقة للتواتر مقيسة في نقطة سويتها النسبية صفر . ومع قيمة الدروة هذه تصبح القيمة الفعالة للإشارة الجيبية متساوية 2,2 فولت) .

إذا اكتشف أن زيادة في الحمولة على نظام الإرسال قد نتجت عن إرسال إذاعي على الدارات الإذاعية ذات 4,6 كيلوهرتز أو 10 كيلوهرتز فيحسن تخفيض السوية بمقدار 3 dB عند النقطة التي

سويتها النسبية صفر ، لكي نحصل على تخفيض مقابل لقدرة الذروة طبقا للبند 2.A من التوصية 22.J [1]

2. السوية القصوى المرخصة على دائرة هاتفية دولية مستخدمة من أجل إرسالات إذاعية

إن القدرة المسموح بها على دارة هاتفية دولية تستخدم من أجل إرسالات إذاعية يجب ألا تتجاوز $3 + \text{dBm}$ في نقطة سويتها النسبية صفر من الدارة الهاتفية الدولية ؛ ولكن يجب انتظام مع القيمة $9 + \text{dBm}$ لقدرة الذروة المسموح بها على دارة إذاعية يجب إدخال توهين قدره 6 dB في نقطة تقع بعد تلك النقطة التي تدخل عبرها الدارة الهاتفية الدولية إلى نظام عامل بالتيلارات الحاملة ، كما ويجب من جهة الاستقبال ، أن يُهيأ تضخيم يعطي القيمة نفسها (6 dB) عند طرف الدائرة الهاتفية .

وإن التخفيض الذي نحن بصدده يهدف إلى تحاشي أية حمولة زائدة على النظام العامل بالتيلارات الحاملة ؛ وهذه الحمولة الزائدة قد تنشأ عن أسباب عديدة :

أ) إن دارة التعليقات لا تعمل إلا في اتجاه واحد بعكس الذي يحدث أثناء اتصال هاتفي عادي ، فتشمل ذلك زيادة في السوية الوسطى للقدرة ؛

ب) إن المجهرات (الميكروفونات) التي تستخدمها هيئات الإذاعة هي بصورة عامة ذات جودة أعلى مما هي عليه في المجموعات العادية .

وإن القيمة 6 dB هي القيمة التي أثبتت التجربة أنها الأنسب لتحقيق الهدف المنشود .

المراجع:

[1] توصية CCITT : خصائص التشغيل في دارات الإرسالات الإذاعية من النمط 10 كيلوهرتز ،
المجلد III ، التوصية 22.J

التوصية N.16

إشارة التعرف

ويحسن تماما ، أثناء فترة التحضير وعندما لا يجري أي اختبار للإرسال ، وكذلك أثناء فترات الاستراحة بين ارسالات البرامج ، وبغية التدليل على أن الدوائر ما زالت مترابطة ، أن تصادر الهيئات الإذاعية تعليماتها الازمة إلى الاستوديوهات وإلى محطات الإرسال التابعة لها لكي تبقى إشارات التعرف مثبتة على الاتصال الإذاعي الدولي وعلى دوائر المحادثة أثناء عدم استخدامها ؛ وستفيد إشارة التعرف خلال فترة التحضير ، بشكل خاص في تبيان الإرسال الإذاعي الذي سوف تستخدم الدارة له .

وإن إشارة التعرف هذه لن تثبت إذاعيا بحيث لن يدركها المستمعون ؛ لكنها سوف ترسل من طرف إلى آخر من الاتصال الدولي المستخدم للإرسال الإذاعي ، بهذه من نقطة أصل البرنامج إلى نقطة مقصدته .

وإن سوية إشارة التعرف لاتصال إذاعي يجب أن تزيد عن سوية قدرة وسطى مطلقة قدرها $15 - 16 \text{ dBm}$.

التوصية N.17

رقابة الإرسال

تؤمن الرقابة على الإرسال في مراكز الإذاعة الدولية الطرفية بوساطة مكبرات للصوت ومعها / أو بدلا منها أجهزة ذات دلالة بصيرية (مؤشرات الذروة ، مقاييس حجم الحركة ، راسمات

الاهتزاز ، الخ) ؛ وعلى أجهزة الرقابة أن تكون قادرة ، في الوقت نفسه ، على إعطاء دلالات سمعية وبصرية .

إن دوائر الإذاعة الرقمية المقاومة على انتظام تعمل بـ 2048 كيلوبتة / ثانية تتضمن قناة للتشويير الإذاعي مما يسمح بتبادل المعلومات التي تفيد الخدمة ، منها :

- إشارات قاعدة الزمن من أجل الارسال ،
- إشارات التعرف ،
- نمط الدارة للبرامج الإذاعية الموجهة .

وهذه المعلومات سوف يفك تشفيرها أجهزة مختصة مما يسمح بتحديد عناصر التسجيل(التعرف) طبقاً لمواصفات التوصية N.18.

التوصية رقم 18 N.

الرقابة بهدف التسجيل ، الأخلاقي

إن الرقابة بهدف التسجيل في إرسال إذاعي دولي تؤديها مراكز الإذاعة الدولية المقاومة عند طرف في الوصلة الإذاعية الدولية .

وإن العناصر التقنية في المراكز الدولية المعنية يجب أن يتفاهموا فيما بينهم لكي يحددوا بدقة ولدى انتهاء إرسال إذاعي :

- أ) اللحظة التي سُلّمت فيها الوصلة الإذاعية إلى الهيئات الإذاعية (بداية المدة المسورة) ،
- ب) اللحظة التي أخلّت فيها الهيئات الإذاعية هذه الوصلة الإذاعية (نهاية المدة المسورة) ،
- ج) لحظات وقوع كل انقطاع أو عارض ومدته وذلك في حالة وقوعه (مما يسمح لأقسام التشغيل أن تقرر إن كان يجب منع حسم ما) .

ويسجل وقت بداية المدة المسورة ووقت نهايتها وكذلك أوقات الانقطاعات الطارئة ومدهما على جذادة يومية ترفع في اليوم نفسه إلى القسم المكلف بمركز كل العناصر اللازمة لمسك الحسابات الدولية .

وأما الشروط المتعلقة بإقامة وتأجير الدارات الإذاعية ودارات المحادثة فهي مبينة في التوصية [1]. D.180

المراجع :

1 توصية CCITT : الوضع تحت التصرف المؤقت للدارات من أجل تحقيق إرسالات إذاعية صوتية وتلفزيونية دولية ، المجلد II التوصية N.180.

3.1 تعبير الدارات الإذاعية الدولية وصيانتها

التوصية N.21

حدود التعبير لدارة إذاعية وإجراءاته

اعتبارات عامة

إن التوصية الحالية تبين في الجداول من N.1 إلى N.21 الحدود التي يجب تطبيقها عند تعبير دارة إذاعية دولية كما عرفتها التوصية N.1 . وهذه الحدود تتوافق جزءاً تردداته صوتية من

السداة المرجعية الافتراضية المعروفة في التوصية 502-2 من CCIR [1] من أجل دارات إذاعية عرض نطاقها الاسمي هو 5 كيلوهرتز و 4,6 كيلوهرتز و 7 كيلوهرتز و 10 كيلوهرتز . ولكنها توافق أيضا جزأين تردداتهما صوتية¹ من دائرة إذاعية عرض نطاقها هو 15 كيلوهرتز ماعدا حدود الضوابط التي توافق فقط جزءا واحدا .

ويوصى باستخدام جهاز قياس آلي [2] ؛ وإن لم يتوفر مثل هذا الجهاز يُحسن أن تتم القياسات على التشوه بسبب التوهين بدلالة التردد وعلى الضوابط المترنة . ومن أجل الأزواج في الإذاعة الصوتية المجمعة يجب أيضا إجراء القياسات للوسطاء 12 و 13 و 14 و 15 المذكورة في الجدول 1/N .

وتبقى الحدود المبينة من أجل الدارات ذات 7 كيلوهرتز و 15 كيلوهرتز قابلة للتطبيق سواء على الإرسالات التماضية أو على الإرسالات الرقمية .

2. حدود التشوه بسبب التوهين بدلالة التردد الناتج في الأقسام المؤلفة لدائرة إذاعية دولية

يعتر عن هذه الحدود على شكل سوية نسبية مستلمة تؤخذ بالنسبة إلى القيمة الموافقة لـ 800 هرتز^{2,3)} وقد أعطي في مقدمة التوصية 10/N بعض الملاحظات بشأن المانعة عند نقاط الترابط .

ومن المرغوب فيه ، أن تساعد عادة الدارات الإذاعية الدولية ، التي يجب أن تقام بين مراكز إذاعية دولية واقعة في القارة نفسها ، على وصلة وحيدة مؤلفة من زمرة أولية في نظام ذي ترددات حاملة ، وألا تتضمن هذه الدارات سوى جزء وحيد للتشكيل (زوج من التجهيزات أحدهما للتشكيل بدءا من الترددات السمعية والآخر لفك التشكيل انتهاء إلى الترددات السمعية) . أما الدارات الإذاعية الدولية ذات الطول الكبير القائمة بين مراكز إذاعية دولية واقعة في قارات مختلفة فيجب الاحتفاظ بأكثر من ثلاثة أجزاء .

وإن الدارات الإذاعية التي تستخدم أنظمة الاتصالات عبر التوابع الصناعية ، مثل تلك التي تصاحب الإرسالات التلفزيونية ، غالبا ماتقادم للاستخدام المؤقت فقط ؛ فالجزء من الدارة الإذاعية الدولية يقام بوصلة واحدة أو بأكثر عبر توابع صناعية ، حسب الطلب في كل مرة . وعما تجدر ملاحظته أن الزمرة الأولية التي تحتوي على الدارة الإذاعية يمكن أن تنتهي إلى محطة أرضية أو إلى محطة مكررات لمطراط دولي .

1) إن الحدود المعروفة بمقطع صوتي /صوتي في حالة الدارات الإذاعية التي عرض نطاقها الاسمي هو 15 كيلوهرتز وفق التوصية 605 من CCIR 4 ليست مطابقة للمواصفات التقنية التي تتميز بها التجهيزات المستخدمة على الشبكة الدولية .

2) يوصى ، من أجل الدارات الدولية ، باستعمال التردد 800 هرتز عند إجراء القياسات المبنية على تردد وحيد ، ومع ذلك فيمكن استعمال التردد 1000 هرتز لمثل هذه القياسات شريطة أن تتفق على ذلك الإدارات المعنية ؛ وفي الواقع فقد شاع استعمال التردد 1000 هرتز للقياسات على تردد وحيد في العديد من الدوائر الدولية . ولما كانت القياسات على ترددات عديدة ، والتي تهدف مثلا إلى تعين الميزة المميزة للتوجهين بدلالة التردد ، تشمل القياسات على التردد 800 هرتز ، فيمكن إدرا للتردد 800 هرتز أن يكون هو التردد المرجعي لهذا الميزة .

3) ومن أجل كل الاستعلامات التكميلية المتعلقة بالترددات الواجب اسعمالها عند القياس انظر أيضا الملحق 5.3 من المجلد IV [5].

ونظراً لما يمكن أن يحدث من مزج محتمل في التجهيزات المطرافية المعدّة للزمر الأولية من جهة ، ولما يكون عليه عدد الأجزاء ذات الزمر الأولية المطلوبة لتحقيق الدوائر الإذاعية المقاممة بوصلة (أو بوصلات) عبر توابع صناعية من جهة أخرى ، فإنه يحتمل ألا يمكن دائمًا احترام الحدود المفروضة على الوصلات في الزمرة الأولية إذا لم تجر عملية تسوية بين هذه الوصلات ، في كل مرة تقام فيها إذاعة دولية .

ولكي نتحاشى هذا النوع من الحالات ، لعله من الواجب أن تُخْفَض حدود التوهين من أجل جميع الترددات وكذلك حدود التوهين في جوار التردد المتوسط من النطاق الذي تمرره الأجزاء الوطنية من الزمرة الأولية والأجزاء التي تمر عبر التوابع الصناعية .

3. اجراءات التعديل

بعد أن تجرى على كل جزء وطني من دارة إذاعية دولية ، وكذلك على كل جزء حسدي ، التصحیحات الالزمة من حيث تشویه التوھین بدلالة التردد ، أو التعديلات المحتملة من حيث تشویه الطور بدلالة التردد ، حتى تصبیح متماشیة مع توصیات CCIR ، بعد ذلك كله يتم وصل هذه الأجزاء المختلفة فيما بینها بحيث تكون الدارة الإذاعية الدولية بمجموعها .

وعندما يتفق بلدان ، يستخدمان نظام اتصالات عبر التوابع الصناعية ، على إقامة دارات إذاعية مؤقتة ، فلابد من اللجوء إلى تعديل أولي للدارة الإذاعية ؛ وهذا التعديل يتناول كل الوسائل (التابع والمنشآت الأرضية) التي سوف تستخدم في كل مرة يطلب فيها إقامة إرسال إذاعي .

ولما كانت نقاط المقصود من دارة إذاعية متعددة المقاصد لا يعرف عددها كما لا تعرف مواقعها إلا عند تقديم الطلب للإرسال ، فإنه لا يمكن القيام بإجراءات تعديل للدارة إلا بعد معرفة جميع تفاصيل الطلب ؛ علما بأن عمليات التعبير هذه يجب أن تتم قبل حصول الإرسال .

إن مختلف الزمر الأولية الأساسية تكون معدة ومعيبة وفق المواصفات المنصوص عليها من أجل دارة إذاعية ذات مقصود واحد؛ وعندما تُجمع لتكون زمرة أولية متعددة المقاصد فإنه يكفي حينئذ التأكد من سويات الموجات القائمة . وتتكلف محطة الإرسال المرجيعة في الزمرة الأولية وحيدة الاتجاه متعددة المقاصد بأمر تنسيق هذه العملية طبقاً لأحكام التوصية [M. 460] [6]

١.٣ قياسات السوية المستقبلة [3]

نطبق عند طرف البث من دارة الإذاعة الدولية موجة للقياس ترددها 800 هرتز تكافىء سوية dBm_0 12-، ثم نقيس السوية عند طرف الاستقبال من الدارة (مخرج المضخم الأخير) ونرجعها إلى قيمة اسية خاصة بالمركز الدولي للإرسالات الإذاعية (-6 dBm مثلاً).

فـنـسـتـطـيـع بـعـد ذـلـك بـوـاسـاطـة جـهـاز قـيـاس آـلـي [2] أـن فـرـسـمـنـحـنـي السـوـيـة بـدـلـالـة التـرـدد عـنـد طـرـف الاستـقـبـال مـن الدـارـة . وـأـمـا إـذـا لم يـتـوفـر مـثـل هـذـا الجـهـاز فـيـجب أـن نـقـوم بـقـيـاسـات فـرـديـة عـنـد مرـكـز الإـذـاعـة الدـولـي وـعـنـد المـحـطـة الحـدـودـيـة عـلـى التـرـددـات التـالـية :

- لدارة ذات 10 كيلوهرتز : 3200، 2000، 1000، 800، 500، 200، 100، 80، 50، 100.00، 8500 هرتز ؛ 6000، 5000

وإذا لم : 30 ، 40 ، 11000 ، 12000 ، 15000 هرتز ؟

- لدارة ذات 6,4 كيلوهرتز : 2000 ، 1000 ، 800 ، 500 ، 200 ، 100 ، 80 ، 50 ، 4)
3200 ، 5000 ، 6400 هرتز .

ونعالج أدوات التصحيح القابلة للتعديل لكي نعيدها ضمن المحدود المذكورة أعلاه .

3.3 قياسات التشوه في زمن الانتشار للزمرة 3

إذا بدأ ذلك ضروريا يجب أن يرسم المنحنى المميز لزمن الانتشار بدلاً من التردد من أجل إجمالي الدارة الإذاعية الدولية .

3.3 قياسات ضوضاء الدارة

بعد أن تنتهي جميع التعديلات ، وتصبح دارة الإذاعة الدولية مطابقة لتصنيفات CCITT ، تجري عمليات قياس الضوضاء ، وهذه العمليات يجب أن تتناول قراءة الضوضاء المتزنة بوساطة جهاز قياس أو بوساطة شبكة مطابقين للتوصية 0.41 [8] وللتوصية 3-468 من CCIR [9] ، أو بالمرج بين مثل هذا الجهاز ومثل هذه الشبكة .

إن حدود الضوضاء المذكورة في الجداول المرافقة لهذه التوصية تخضع الدارات التي طولها الأقصى 840 كلم ، وأما الدارات التي لها طول أكبر من ذلك فيجب حساب الحدود الخاصة بها انطلاقاً من العلاقة المعطاة في التوصية 605 من CCIR [4] .

4.3 قياسات تشوه اللاخطية

عندما تكون الدارة بكماتها مسروقة على أزواج تردداتها صوتية ، وليس لها مجهزة بشبكة الدعم المسبق ، يقاس توهين التشوه التواقي عند طرف الدارة الإذاعية الدولية بأن تطبق إشارة جيبية ، لمدة ثوان قليلة ، لها أي تردد محصور في نطاق الترددات التي يراد إرسالها ، وبسوية قدرها dBm 9+ .

وعندما تحتوي الدارة في الأقل على جزء يعمل بالتيارات الحاملة فلا تُجرى أية قياسات ؛ أما إذا كانت فائدة المصلحة تتطلب وبشكل استثنائي (لتحديد موقع أحد الأعطال مثلاً) اجراء قياس تشوه اللاخطية ، فيجب ألا يتعدى تردد الإشارة المرسل 1000 هرتز بسوية dBm 9+ ، كما ويجب أن تكون فترة زرق النغمة بسوية أعلى قصيرة ما أمكن ، أي ألا تتجاوز أربع ثوان ؛ ومع كل ذلك فالطريقة الفضلى تكمن في استخدام جهاز قياس آلي خاص ، إن توفر [2] .

وإن العامل الكلي للتشوه التواقي ، من أجل الدائرة المرجعية الافتراضية للإرسال الإذاعي (2500 كلم) ، يجب ألا يتعدى 4 % (التوهين بسبب التشوه التواقي 28 dB) من أجل أي تردد ممحض في النطاق المرسل فعلاً ؛ وبذلك يكون التشوه أقل ، من أجل الدارات الأقصر والأقل تعقيداً .

4) إن الإدارات مدعومة لأن تقترح ترددات القياس من أجل الدارات ذات 5 كيلوهرتز و 7 كيلوهرتز و 15 كيلوهرتز ، ومن المناسب مراعاة المقياس ISO رقم 266 [7]

5) لقد بين الاتحاد الأوروبي للإذاعة بأن العديد من أعضائه يعتقدون بأن الحدود المقبولة لتشوه اللاخطية ، من أجل دائرة طولها 1500 كلم ، يجب أن تكون :

dB 40 للترددات الأساسية الأعلى من 100 هرتز
dB 34 للترددات الأساسية التي تساوي 100 هرتز أو تقل عنها .

و فوق ذلك ، وبما أنه ، في الدارات المقاومة على زمر أولية ، يمكن لقياس تشوه اللاخطية الذي يجري على الدارة من طرف إلى طرف أن يجلب سينات جديدة للإرسال على بقية الأقنية ، ولا سيما إذا كانت الزمرة الأولية مرسلة وفق نظام عامل بالتيرات الحاملة مع مكررات ترانزستورية ، فإنه لا يسمح بإجراء قياسات تشوه اللاخطية إلا محلياً ، وعلى التجهيزات المطرافية المستخدمة للتشكيل ولفك التشكيل . فيمكننا مثلا استخدام جهاز تشكيل مع جهاز فك للتشكيل للدارات الإذاعية وتحقيق إقفال أحدهما على الآخر بشبكة خاصة (تتضمن مثلا مضميناً مناسباً) ، ثم إجراء القياس على الجملة المؤلفة بهذا الشكل .

5.3 قياسات إضافية

بالإضافة إلى القياسات المبينة أعلاه يمكن أيضاً قياس الوسطاء التالية ، حسب تقدير الإدارات المعنية وتكون القياسات مفيدة بشكل خاص عند افتراض وجود عطل ما .

1.5.3 تشويش تسببه مصادر التغذية بالطاقة

عندما تُرسل موجة قياس جيبية على دارة إذاعية بسوية 0 dBm فإن سوية أقوى مركبات التشكيل غير المرغوب ألا تتجاوز -45 dBm .

2.5.3 فارق الارتداد للتترددات

يجب ألا يتجاوز فارق الارتداد للتترددات الذي تولده دارة إذاعية الحدود التالية :


- | | |
|-----------------------------------------|--------------|
| 7 كيلوهرتز و 15 كيلوهرتز | ± 1 هرتز |
| 5 كيلوهرتز و 6,4 كيلوهرتز و 10 كيلوهرتز | ± 2 هرتز |

6.3 تطبيق إشارة اختبار إذاعية محاكية

تبين التوصية [10] من CCIR خصائص الجهاز الذي يستعمل عند الاختبار لمحاكاة الإشارات الإذاعية بهدف قياس التشويش في الأقنية الأخرى .

7.3 سوية التشويش الناتج عن تردد واحد

فيما يتعلق بهذا الوسيط فإنه يجب أن يراعى المنحني المميز لمرشح الاتزان المطابق للتوصية [9] من CCIR باستخدام عامل التصحيف ψ والذي يمكن أن تتعدد قيمته من الشكل $N.21/1$ (المطابق للشكل b من التوصية [9] من CCIR) فيجب أن تطرح قيمة هذا العامل من القيم العددية الموجودة في الجداول . ولكي تستبعد آثار الضوضاء العارضة يجب إجراء قياسات مختارة .



الشكل 1/N.21
عامل التصحيح ψ لسوية التشويه بالتردد الوحيد

8.3 قياس أزواج الأصوات المجمعة

إن معايير الجودة المذكورة تتوافق تلك الموجودة في التوصية [2] ، ويمكن قياس الحدود بسهولة بأجهزة من هذا النمط ؛ أما إذا استخدمت وسائل أخرى للقياس فيجب أن نتحاشى استعمال الترددات 10 و 11,92 و 14 كيلوهرتز ، لما يتوقع إدخاله في تجهيزات الإرسال من مرسحات توقيف تعمل على الحد من مخلفات التيارات الحاملة .

9.3 الاحتفاظ بالنتائج

إن القياسات النهائية التي تجري حسب العناوين السابقة بعد تعبيير الدارة هي قياسات مرجعية يجب الاحتفاظ بها بكل اعتناء .

الجدول 1/N.21

الحدود من أجل تعديل الدارات الإذاعية الدولية ذات 15 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الوحدة	الحدود
1	كبـب الإدخـال	خطأ التعـديل	dB . ± 0,4
		التغيـر خـلال 24 ساعـة	dB ± 0,4
2	إجابة كسب / تردد مـنـسـوبـة إلـى 0,8 أو 1 كـيلـوهـرـتز	0,04 إلى 0,125 كـيلـوهـرـتز	dB + 0,4
			dB - 1,5
		0,125 إلى 10 كـيلـوهـرـتز	dB ± 0,4
		10 إلى 14 كـيلـوهـرـتز	dB + 0,4
			dB - 1,5
		14 إلى 15 كـيلـوهـرـتز	dB + 0,4
3	زمن الانتشار للزمرة / تردد مـنـسـوبـة مـنـسـوبـة لـلـقـيـمـة الدـنـيـا	0,04 كـيلـوهـرـتز	ms 37
		0,075 كـيلـوهـرـتز	ms 16
		14 كـيلـوهـرـتز	ms 5,4
		15 كـيلـوهـرـتز	ms 8
4	الضـوضـاء المـتـرـنـة	القـناـة فـي الرـاحـة	dBq0ps - 47
		تشـكـيل إـذـاعـي	dBq0ps - 35
5	سوـيـة التـشـوـيـه بـالـتـرـدـد الـوحـيد + ψ	dBm0s	- 75
6	تشـكـيل تـشـوـيـه بـسـبـب التـغـذـيـة بـالـطاـقة	dB	- 47
7	الـشـوـهـ التـوـافـقـيـ الـكـلـي	0,04 إلى 0,125 كـيلـوهـرـتز	% 0,8
		0,125 إلى 7,5 كـيلـوهـرـتز	% 0,4

الرقم	الموسيقى	الوحدة	الحدود	
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	0,4	
9	الخطأ في التردد المتردد	Hz	±0,8	
10	فارق الحديث التدافي الهاتفي المفهوم	0,04 كيلوهرتز	dB	52
		0,5 إلى 5 كيلوهرتز	dB	76
		15 كيلوهرتز	dB	62
11	الخطأ في إجابة السعة / السعة	dB	±0,4	
12	فرق الكسب بين القناتين A و B	0,04 إلى 0,125 كيلوهرتز	dB	1,1
		0,125 إلى 10 كيلوهرتز	dB	0,6
		10 إلى 14 كيلوهرتز	dB	1,1
		14 إلى 15 كيلوهرتز	dB	2,3
13	فرق الطور بين القناتين B و A	0,04 إلى 0,2 كيلوهرتز	degré	23
		0,2 إلى 4 كيلوهرتز	degré	11
		4 إلى 14 كيلوهرتز	degré	23
		14 إلى 15 كيلوهرتز	degré	30
14	فارق الحديث التدافي الهاتفي المفهوم بين القناتين A و B	dB	52	
15	فارق الحديث التدافي الهاتفي (التشاكل) بين القناتين A و B	dB	62	

الموسطاء الإضافية الممتحنة
الدارات المصممة المقابلة للبنية
في

الجدول 2/N.21

الحدود من أجل تعبيير الدارات الإذاعية الدولية ذات 10 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الوحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعبيير	dB ± 0,3
		التغيير مع الزمن	dB ± 0,3
2	إجابة كسب / تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0 إلى 0,05 كيلوهرتز	dB + 0,8
			dB - 2,1
		0,1 إلى 0,2 كيلوهرتز	dB + 0,8
			dB - 1,2
		0,2 إلى 6 كيلوهرتز	dB ± 0,8
			dB + 0,8
		6 إلى 8,5 كيلوهرتز	dB - 1,2
			dB + 0,8
		8,5 إلى 10 كيلوهرتز	dB - 2,1
			dB + 0,8
3	زمن الانتشار للزمرة / تردد منسوباً للقيمة الدنيا	0,05 كيلوهرتز	ms 26
		0,1 كيلوهرتز	ms 6,6
		10 كيلوهرتز	ms 2,4
4	الضوضاء المترنجة (القناة في الراحة) ^{أ)}	dBq0ps	- 44
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + Ψ	dBm0s	-
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	- 51
7	التشوه التواقي الكلي	0 إلى 0,05 كيلوهرتز	% 1,4
		0,1 إلى 10 كيلوهرتز	% 1
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	-
9	الخطأ في التردد المردود	Hz	± 0,5
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم ب)	dB	80
11	الخطأ في إجابة السعة / السعة	dB	± 0,2

أ) من أجل الدارات العاملة على أنظمة التيارات الحاملة ، فإنه لا يمكن لهذه الحدود أن تراعي دائمًا إذا لم تتم استخدام احتياطات خاصة . (انظر الملحق II بالوصية 2-504 من CCIR [11]) .

ب) يكون أحياناً من الصعب ، بل من المستحيل ، احترام هذه الحدود (انظر البند 8.3 ، الملاحظة I من الملحق II بالوصية 2-504 من CCIR [11]) .

الجدول 3/N.21

الحدود من أجل تعديل الدارات الإذاعية الدولية ذات 7 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الواحدة	الحدود
1	خطا التغيير كبب الإدخال	dB	$\pm 0,3$
		dB	$\pm 0,3$
2	إجابة كسب /تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	dB	+0,5
		dB	-1,4
		dB	$\pm 0,5$
		dB	+0,5
		dB	-1,4
3	زمن الانتشار زمرة / تردد منسوباً إلى القيمة الدنيا	0,05 كيلوهرتز	ms 26
		0,1 كيلوهرتز	ms 6,6
		6,4 كيلوهرتز	ms 1,7
		7 كيلوهرتز	ms 3,3
4	الضوضاء المترنة	القناة في الراحة dBq0ps	-49
		التشكيل الإذاعي dBq0ps	-37
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + ٧	dBm0s	-79
6	تشكيل التشويه بسبب التغذية بالطاقة	dB	-51
7	تشوه التوافق الكلي	أصغر من 0,1 كيلوهرتز % 1	
		إلى 0,1 إلى 3,5 كيلوهرتز % 0,7	
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	% 0,7	
9	الخطا في التردد المردود	Hz	$\pm 0,5$
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم	0,05 كيلوهرتز dB 59	
		إلى 0,05 إلى 3,2 كيلوهرتز dB 80	
		7 كيلوهرتز dB 73	
11	الخطا في إجابة السعة / السعة	dB	$\pm 0,2$

الجدول 21 N.4

الحدود من أجل تعبيير الدارات الإذاعية الدولية ذات 6,4 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الوحدة	الحدود
1	كسب الادخال	خطأ التعبيير	dB ± 0,3
		التعبيير خلال 24 ساعة	dB ± 0,3
2	إجابة كسب / تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	dB + 0,5
			dB - 1,4
		0,1 إلى 5 كيلوهرتز	dB ± 0,5
		5 إلى 6,4 كيلوهرتز	dB + 0,5 dB - 1,4
3	زمن الانتشار للزمرة/تردد منسوباً إلى القيمة الدنيا	0,05 كيلوهرتز	ms 26
		0,1 كيلوهرتز	ms 6,6
		5 كيلوهرتز	ms 1,7
		6,4 كيلوهرتز	ms 3,3
4	الضوضاء المتزنة القصوى	dBq0ps	-44
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + ψ	dBm0s	-79
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	-51
7	التشوه التواقي الكلي	أصغر من 0,1 كيلوهرتز	% 1
		أكبر من 0,1 كيلوهرتز	% 0,7
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	/ 0,7
9	الخطأ في التردد المردود	Hz	± 0,5
10	فارق الحديث التداخلي الماتفي المفهوم	0,05 كيلوهرتز	dB 59
		0,5 إلى 3,2 كيلوهرتز	dB 80
		6,4 كيلوهرتز	dB 74
11	الخطأ في إجابة السعة /السعة	dB	± 0,2

الجدول N.21

الحدود من أجل تعديل الدارات الإذاعية الدولية ذات 5 كيلوهرتز

الرقم	الوسط	الوحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعديل	dB ± 0,3
		التغير خلال 24 ساعة	dB ± 0,3
2	إجابة كسب / تردد منسوبة إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,07 إلى 0,2 كيلوهرتز	dB + 0,5
			dB - 1,4
		0,2 إلى 4 كيلوهرتز	dB ± 0,5
		4 إلى 5 كيلوهرتز	dB + 0,5
			dB - 1,4
3	زمن الانتشار لزمرة/تردد منسوباً إلى القيمة الدنيا	0,07 كيلوهرتز	ms 20
		5 كيلوهرتز	ms 5
4	الضوابط المتزنة الفصوى	dBq0ps	-37
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + ψ	dBm0s	-79
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	-51
7	التشوه التوافقى الكلى	أصغر من 0,1 كيلوهرتز	% 1
		أكبر من 0,1 كيلوهرتز	% 0,7
8	تشوه التداخل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 18,0 كيلوهرتز	%	0,7
9	الخطأ في التردد المتردد	Hz	± 0,5
10	فارق الحديث التداخلي الماتفي المفهوم	0,07 كيلوهرتز	dB 63
		0,5 إلى 3,2 كيلوهرتز	dB 80
		5 كيلوهرتز	dB 76
11	الخطأ في إجابة السعة / السعة	dB	± 0,2

المراجع

- [1] توصية CCIR : الدارات المرجعية الافتراضية للرسالات الإذاعية ، المجلد XII ، التوصية 2-502 ، جنيف ، 1982 .
- [2] توصيات CCIT : مواصفات جهاز القياس الآلي للدارات الإذاعية ، المجلد IV ، التوصيات 0.31 و 0.32 و 0.33 .
- [3] تقرير CCIR : القيم النسبية لسيارات الإشارات الإذاعية المعينة بوساطة مقياس حجم الحركة ومؤشرات الدرجة ، المجلد XII ، التقرير 820 جنيف ، 1978 .
- [4] توصية CCIR : تقييم جودة الارسال في الدارات الإذاعية التي طولها أكبر أو أصغر من طول الدارة المرجعية الافتراضية ، المجلد XII التوصية 605 جنيف ، 1982 .
- [5] إضافة رقم 5.3 للمجلد IV : ترددات الاختبار للدارات المقاومة على أنظمة MIC (تشكيل بالدفقات والشفرات) الكراستة 4.IV
- [6] توصية CCITT : تشغيل وصلات دولية بين مرافق أولية وثانوية الخ ، المجلد IV التوصية M.460 .
- [7] المقياس ISO رقم 266 : الصوت - أفضل الترددات من أجل القياس
- [8] توصية CCITT : توصيف مقياس الضوضاء المستعمل على الدارات من النمط الهاتفي ، المجلد IV ، التوصية 0.41 .
- [9] توصية CCIR : قياس سوية التوتر للضوضاء على الترددات المسموعة في الإذاعة الصوتية ، المجلد X ، التوصية 3-468 في جنيف ، 1982 .
- [10] توصية CCIR : إشارة الاختبار الاصطلاحية المحاكية لإشارات الارسال الإذاعية من أجل قياس التشويش الناتج على الاقنية الأخرى ، المجلد XII ، التوصية 571-1 ، جنيف ، 1982 .
- [11] توصية CCIR : خصائص جودة الدارات الإذاعية ذات 10 كيلوهرتز ، المجلد XII ، التوصية 504-2 ، جنيف ، 1982 .

التوصية N.23

قياسات الصيانة الواجب اجراؤها على الدارات الإذاعية الدولية

اعتبارات عامة

إن الجداول من N.23 إلى 5 تعين الحدود لصيانة الدارات الإذاعية الدولية ؛ وعندما يحدث تجاوز لهذه الحدود ، تقوم محطة التحكم¹ المسؤولة عن الدارة بتقرير الإجراء اللازم اتخاذه لإرجاع الدارة إلى هذه الحدود .

قياسات دورية

يجب أن تجري القياسات الدورية كل ستة أشهر ، وأن تعاد الدارة إلى عملها الذي تحترم فيه الحدود المذكورة في التوصية N.21 ؛ وعلى محطة التحكم أن تعين ، بالاتفاق مع باقي المحطات ، موعد إجراء القياسات الدورية باليوم والساعة وكذلك الوسطاء المقيدة . كما ويوصى باستخدام جهاز

قياس آلي (انظر التوصيات 0.31 و 0.32 و 0.33 [1]) . وأما إجراءات الاختبار والتتردات الواجب استعمالها فهي مفصلة في التوصية N.21 . وعندما لا يتتوفر مثل هذا الجهاز يحسن الاقتصار في القياسات الدورية على قياس السوية (تشهو التوهين بدلالة التوتر) وقياس الضوضاء المتزنة . ومن أجل أزواج التصوير المجمس في الدارات الإذاعية فإنه يجب أيضا أن تقام الوسطاء 12 و 13 و 14 و 15 . الواردة في الجدول 1/N.23 .

3. وضع الدارات تحت التصرف لإجراء قياسات الصيانة الدورية

حتى وإن كان يوجد اتفاق عام مع المشترك على ساعة إجراء القياسات الدورية على الدارات المؤجراة له بصورة دائمة ، فإن على مركز الإذاعة الدولي أن يطالب دائماً بأن يؤكّد المشترك عن جاهزية هذه الدارات ، في كل مرة يراد فيها إجراء هذه القياسات .

(1) بشأن وظائف محطات التحكم ومسؤولياتها ، انظر التوصية N.5.

الحدود من أجل الدوائر الإذاعية الدولية ذات 15 كيلوهرتز

الرقم	السوسي ط	الواحدة	الحدود
1	كبس الإدخال	خطأ التعبيير	dB ± 0,5
		التغير خلال 24 ساعة	dB ± 0,5
2	تشوه التوهين/تردد منسوباً إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,04 إلى 0,125 كيلوهرتز	dB + 0,5
		0,125 إلى 10 كيلوهرتز	dB - 2
		10 إلى 14 كيلوهرتز	dB ± 0,5
		14 إلى 15 كيلوهرتز	dB + 0,5
		15 كيلوهرتز	dB - 3
		0,04 كيلوهرتز	ms 55
3	زمن الانتشار زمرة/تردد منسوباً للقيمة الدنيا	0,075 كيلوهرتز	ms 24
		14 كيلورهتز	ms 8
		15 كيلوهرتز	ms 12
		القناة في الراحة	dBq0ps - 44
4	الضوضاء المتزنة	تشكيل إذاعي	dBq0ps - 32
		سوية التشويه بالتردد الوحيد + ٤	dBm0s - 73
5	التشكيل التشويهي بسبب التغذية بالطاقة		
6			dB - 45
7		0,04 إلى 0,125 كيلوهرتز	% 1
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	7,5 كيلوهرتز	% 0,5
9	الخطأ في التردد المردود		Hz ± 1
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم	0,04 كيلوهرتز	dB 50
		0,5 إلى 5 كيلوهرتز	dB 74
		15 كيلورهتز	dB 60
11	الخطأ في إجابة السعة / السعة		dB ± 0,5

تابع الجدول 1/N.23

الرقم	الموسيقى	الواحدة	الحدود
الموسيقى، الأغاني، والآلات المجتمعية أو المائية أو البرية	12 فرق الكسب بين القناتين A و B	0,04 إلى 125 كيلوهرتز	dB 1,5
		0,125 إلى 10 كيلوهرتز	dB 0,8
		10 إلى 14 كيلوهرتز	dB 1,5
		14 إلى 15 كيلوهرتز	dB 3
13	فرق الطور بين القناتين A و B	0,04 إلى 125 كيلوهرتز	degré 30
		0,02 إلى 4 كيلوهرتز	degré 15
		4 إلى 14 كيلوهرتز	degré 30
		14 إلى 15 كيلوهرتز	degré 40
14	الفارق من أجل الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم بين القناتين A و B	dB	50
15	فارق الحديث التداخلي الهاتفي (التشاكل) بين القناتين A و B	dB	60

ملاحظة : إن الحدود المذكورة في هذا الجدول تتنطبق سواء على الإرسالات التماضية أو الرقمية .

الجدول 2/N.23
الحدود من أجل الدارات الإذاعية الدولية ذات 10 كيلوهرتز

الرقم	السوسي ط	الوحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعيير	dB $\pm 0,4$
		التغير مع الزمن	dB $\pm 0,4$
2	تشوه التوهين / تردد منسوباً إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	dB +1,3 dB -3,3
		0,1 إلى 0,2 كيلوهرتز	dB +1,3 dB -2
		0,2 إلى 6 كيلوهرتز	dB $\pm 1,3$
		6 إلى 8,5 كيلوهرتز	dB +1,3 dB -2
		8,5 إلى 10 كيلوهرتز	dB +1,3 dB -3,3
		0,05 كيلوهرتز	ms 54
		0,1 كيلوهرتز	ms 13
		10 كيلوهرتز	ms 5,4
4	الضوضاء المترنجة (القناة في الراحة)	dBq0ps	-41
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + ψ	dBm0s	-
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	-47
7	تشوه التوافق الكلي	0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	% 2,3
		0,1 إلى 10 كيلوهرتز	% 1,5
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	-
9	الخطأ على التردد المردود	Hz	$\pm 0,8$
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم	dB	76
11	الخطأ في إجابة السعة / السعة	dB	$\pm 0,4$

أ) من أجل الدارات التي تعمل بالتيارات الحاملة ، فإنه لا يمكن لهذه الحدود أن تراعى دائمًا إذا لم تتخذ احتياطات خاصة (انظر الملحق 2 بالتوصية 504-2 من CCIR [2])

ب) يكون أحياناً من الصعب ؛ بل من المستحيل ، احترام هذه الحدود (انظر البند 8.3 ، الملاحظة 2 من الملحق 1 بالتوصية 504-2 من CCIR [2])

الجدول 3/N.23

الحدود من أجل الدارات الإذاعية الدولية ذات 7 كيلوهرتز

الرقم	الموسيقى	الواحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعيير	dB $\pm 0,4$
		التغير خلال 24 ساعة	dB $\pm 0,4$
2	تشوه التوهين / تردد منسوباً إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	dB +0,8
			dB -2,3
		0,1 إلى 0,4 كيلوهرتز	dB $\pm 0,8$
		6,4 إلى 7 كيلوهرتز	dB +0,8 dB -2,3
3	زمن انتشار الزمرة / تردد منسوباً إلى القيمة الدنيا	0,05 كيلوهرتز	ms 54
		0,1 كيلوهرتز	ms 13
		6,4 كيلوهرتز	ms 3,4
		7 كيلوهرتز	ms 6,7
4	الضوضاء المترندة	القناة في الراحة	dBq0ps -46
		التشكيل الإذاعي	dBq0ps -34
5		سوية التشويه بالتردد الوحيد + 3	dBm0s -75
6		تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB -47
7	تشوه التوافق الكلي	أصغر من 0,1 كيلوهرتز	% 1,5
		0,1 إلى 3,5 كيلوهرتز	% 1,1
8		تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	% 1,1
9		الخطأ على التردد المردود	Hz $\pm 0,8$
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم	0,05 كيلوهرتز	dB 55
		0,05 إلى 3,2 كيلوهرتز	dB 76
		7 كيلوهرتز	dB 69
11		الخطأ في إجابة السعة / السعة	dB $\pm 0,4$

ملاحظة : إن الحدود المذكورة في هذا الجدول تنطبق سواء على الإرسالات التماضية أو الرقمية .

الجدول 4/N.23

الحدود من أجل الدارات الإذاعية الدولية ذات 4,6 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الوحدة	الحدود
1	كسب الإدخال	خطأ التعيير	± 0,4
		التغير خلال 24 ساعة	dB ± 0,4
2	تشوه التوهين / تردد منسوباً إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	dB 0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	+ 0,8
		dB 0,1 إلى 5 كيلوهرتز	- 2,3
		dB 5 إلى 6,4 كيلوهرتز	± 0,8
		dB 6,4 إلى 0,05 كيلوهرتز	+ 0,8
		dB 0,05 إلى 0,1 كيلوهرتز	- 2,3
3		ms 0,05 كيلوهرتز	54
		ms 0,1 كيلوهرتز	13
		ms 5 كيلوهرتز	3,4
		ms 6,4 كيلوهرتز	6,7
4	الضوضاء المترنزة القصوى	dBq0ps	- 41
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + ψ	dBm0s	- 75
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	- 47
7	التشوه التواقي الكلي	% أصغر من 0,1 كيلوهرتز	1,5
		% أكبر من 0,1 كيلوهرتز	1,1
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	1,1
9	خطأ في التردد المردود	Hz	± 0,8
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم	dB 0,05 كيلوهرتز	55
		dB 0,05 إلى 3,2 كيلوهرتز	76
		dB 3,2 إلى 6,4 كيلوهرتز	70
11	خطأ في إجابة السعة / السعة	dB	± 0,4

الجدول N.23

الحدود من أجل الدارات الإذاعية الدولية ذات 5 كيلوهرتز

الرقم	الوسیط	الواحدة	الحدود	
1	خطأ التعيير كبس الدخال	dB	$\pm 0,4$	
	التغير خلال 24 ساعة	dB	$\pm 0,4$	
2	تشوه التوهين / تردد منسوباً إلى 0,8 أو 1 كيلوهرتز	dB إلى 0,07 إلى 0,2 إلى 4 كيلوهرتز إلى 5 كيلوهرتز	+0,8 -2,3 $\pm 0,8$ +0,8 -2,3	
3	زمن الانتشار للزمرة / تردد منسوباً لقيمة الدنيا	0,07 كيلوهرتز 5 كيلوهرتز	ms ms	40 10
4	الضوضاء المتزنة القصوى	dBq0ps	-34	
5	سوية التشويه بالتردد الوحيد + Ψ	dBm0s	-75	
6	تشكيل تشويهي بسبب التغذية بالطاقة	dB	-47	
7	التشوه التوافقى الكلى	أصغر من 0,1 كيلوهرتز أكبر من 0,1 كيلوهرتز	% %	1,5 1,1
8	تشوه التشاكل من المرتبة الثالثة وعلى التردد 0,18 كيلوهرتز	%	1,1	
9	الخطأ في التردد المردود	Hz	$\pm 0,8$	
10	فارق الحديث التداخلي الهاتفي المفهوم	0,07 كيلوهرتز إلى 3,2 كيلوهرتز 5 كيلوهرتز	dB dB dB	59 76 72
11	الخطأ في إجابة السعة / السعة	dB	$\pm 0,4$	

المراجع : [1] توصية CCITT : مواصفات أجهزة القياس الآلية من أجل الدارات الإذاعية ، المجلد IV ، التوصيات 0.31 و 0.32 و 0.33

[2] توصية CCIR : خصائص الجودة للدارات الإذاعية ذات 10 كيلوهرتز ، المجلد XII ، التوصية 2-504 ، جنيف ، 1982.

الإرسالات التلفزيونية الدولية

2-1 الإرسالات التلفزيونية الدولية - تعريفات ومسؤوليات

التوصية N.51

تعريفات تتعلق بالإرسالات التلفزيونية الدولية

إن التعريفات التالية تنطبق على صيانة الإرسالات التلفزيونية الدولية ؛ وهناك تعريفات أخرى تستخدمن لأغراض أخرى ، فمثلاً الوصلة التلفزيونية الدولية أو الوصلة التلفزيونية الدولية المتعددة ، المعرفتان في البندين 11 و 12 القادمين ، مما في معنى الدارة التلفزيونية الدولية كما ورد تعريفهما في المؤتمر العالمي للبرق والهاتف .

ملاحظة 1 : إن التعريفات الواردة في التوصيتين N.1 و N.51 يجب أن تبقى ما أمكن متطابقة ، نظراً لما تستدعيه التعديلات المتزامنة .

ملاحظة 2 : إن أيّاً من جزء من دارة أو من دارة كاملة أو من وصلة أو اتصال تلفزيوني يُعدّ دائمياً في مفهوم الصيانة ، إذا كان جاهزاً دوماً للاستخدام ، سواء كان هذا الاستخدام مستمراً أم لا . وإن الدارة التلفزيونية يمكن استخدامها لإرسالات مؤقتة أي ذات أجل قصير (أقل من 24 ساعة مثلاً) ، أو أيضاً ذات أجل طويل أي من أجل يوم كامل أو أكثر . والاتصال التلفزيوني الدائم بين مقرّات الهيئات الإذاعية يمكن استخدامه في كل وقت إلا في فترات الصيانة ، والتي تعيّن بالتفاهم مابين الإدارات وهيئات الإذاعة المعنية .

بينما الجزء من الدارة أو الدارة كلها أو الوصلة أو الاتصال التلفزيوني يُعدّ مؤقتاً في مفهوم الصيانة ، إذا لم يكن له وجود خارج فترات الإرسال (بما فيها الوقت اللازم للتعيير والاختبارات) التي تدعى الحاجة اليه فيها .

1. الإرسال التلفزيوني الدولي

إرسال إشارات فيديو حاملة للصورة⁽²⁾ على الشبكة الدولية للاتصالات ، من أجل تبادل البرامج التلفزيونية بين الهيئات الإذاعية لبلدان مختلفة .

2. الهيئة الإذاعية

هيئات منوط بها أن تبث البرامج الصوتية أو المرئية . وأغلب الزبائن الذين يقومون بطلب الوسائل لإقامة الإرسالات الإذاعية والتلفزيونية هم هيئات للبث الإذاعي . وللتيسير يستعمل تعبير (الهيئة الإذاعية) ليدل على نشاط كل مستخدم أو زبون ؛ وبهذا المعنى يصبح التعبير شاملًا كل زبون يطلب إقامة إرسالات صوتية أو تلفزيونية .

(1) بشأن التوصيات من CCIR المتعلقة بالتلذيون ، انظر المجلد XII من CCIR ، جنيف ، 1982.

(2) ملاحظة الترجمة : سوف نحتفظ بلفظ " فيديو " كما هو ، ونعربه .

الهيئة الإذاعية (للبث)

.3

هيئة إذاعية قائمة عند طرف البث لإرسال تلفزيوني دولي .

الهيئة الإذاعية (للاستقبال)

.4

هيئة إذاعية قائمة عند طرف الاستقبال لإرسال تلفزيوني دولي .

مركز تلفزيوني دولي (CTI)

.5

مركز عند رأس الخط لدارة واحدة تلفزيونية دولية في الأقل (انظر البند 9) ، يمكن أن تقام فيه اتصالات تلفزيونية دولية (انظر البند 13) بالترابط ما بين دوائر تلفزيونية دولية وطنية .

مركز تلفزيوني وطني (CTN)

.6

مركز عند رأس الخط في الأقل لدارتين تلفزيونيتين وطنيتين ، يمكن أن تترابط فيه مثل الدارتين .

جزء من دارة تلفزيونية

.7

مسير أحادي الاتجاه ، وطني أو دولي ، للإرسالات التلفزيونية يقام ما بين محطتين ، ويوجد البرنامج فيه على ترددات الفيديو . ومسير الإرسال يمكن أن يقام من خلال أنظمة أرضية أو بيوجه إلى مقصود وحيد عبر دارات بوساطة تابع صناعي (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكلين 1/N.51 و 3/N.51) .

جزء دولي من دارة تلفزيونية متعددة المقاصد

.8

مسير أحادي الاتجاه للإرسالات التلفزيونية يقام ما بين محطة حدودية وعدة محطات حدودية أخرى ، وفيه يتم الترابط على ترددات الفيديو (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 1/N.51) .

دارة تلفزيونية دولية

.9

مسير للإرسال محصور ما بين مركبين تلفزيونيين دوليين ، ويشمل جزءاً أو أجزاءً من دارة تلفزيونية وطنية أو دولية ؛ كما يشمل كل التجهيزات الفيديوية الازمة . ومسير الإرسال يمكن أن يقام من خلال أنظمة أرضية أو أن بيوجه عبر دارات بوساطة تابع صناعي إلى مقصود وحيد . (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكلين 1/N.51 و 3.N.51) .

دارة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد

.10

مسير للإرسال أحادي الاتجاه يقام بين مركز تلفزيوني دولي وبين عدة مراكز دولية للتلفزيون ، ويشمل أجزاءً من دارة تلفزيونية وطنية أو دولية ينتهي واحد منها إلى دارة دولية متعددة المقاصد ، كما يشمل كل التجهيزات الفيديوية الازمة (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 4/N.51) .

وصلة تلفزيونية دولية

.11

مسير وحيد الاتجاه يقام ما بين مركبين تلفزيونيين في بلدين مطرافيين يساهمان في إرسال تلفزيوني دولي . والوصلة التلفزيونية الدولية تتضمن دارة تلفزيونية دولية أو أكثر (انظر الشكلين 1/N.51 و 3/N.51) ، مترابطة فيما بينها بمراكز وسيطة . وقد تشمل أيضاً دارات تلفزيونية وطنية لبلدان عبورية (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 2/N.51) .

12. وصلة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد

مسير للإرسال أحادي الاتجاه يقام مابين مراكز دولية تلفزيونية موجودة في بلدان مطравفة تساهمن كلها في إرسال تلفزيوني دولي متعدد المقاصد . وإن الوصلة التلفزيونية الدولية متعددة المقاصد تشمل دارات تلفزيونية دولية تكون إحداها دائرة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 5/N.51) .

13. اتصال تلفزيوني دولي


مسير للإرسال أحادي الاتجاه يقام مابين هيئة إذاعية (عند البث) وهيئة إذاعية (عند الاستقبال) ؛ ويشمل الوصلة التلفزيونية الدولية الممدة عند طرفيها بدارتين تلفزيونيتين تؤمنان الوصول مع الهيئات الإذاعية المعنية (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 2/N.51) .

14. اتصال تلفزيوني دولي متعدد المقاصد

مسير للإرسال أحادي الاتجاه يقام بين هيئة إذاعية (عند البث) وبين عدة هيئات إذاعية (عند الاستقبال) ؛ ويشمل الوصلة التلفزيونية الدولية متعددة المقاصد والممدة عند طرفيها بدارتين تلفزيونيتين وطنيتين تؤمنان الوصول مع الهيئات الإذاعية المعنية (انظر الملاحظة 2 السابقة والشكل 5/N.51) .

15. محطة بث مرجبعة

محطة تحكم فرعية للبث في جزء من دارة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد (انظر البند 8) ، أو في دارة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد (انظر البند 10)، أو في وصلة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد (انظر البند 12) ، (وأنظر الشكلين 4/N.51 و 5/N.51) .




تجهيزات فيديو خاصة بجزء من دارة

تجهيزات فيديو مصاحبة لأدوات التبديل

الشكل 1/N.51


دارة تلفزيونية دولية مؤلفة من جزأين وطنيين ومن جزء دولي
لدارة تلفزيونية



X تجهيزات فيديو مصاحبة لأدوات التبديل

الشكل 2/N.51

وصلة تلفزيونية دولية مُرْفَّقة بـ "Darat" تلفزيونية دولية ووطنية
ومن "Darat" تلفزيونية ممدة في كل طرف لـ **لِتَكُون** اتصالاً تلفزيونياً دولياً.




□ تجهيزات فيديو خاصة بالجزء من الدارة

X تجهيزات فيديو مصاحبة لأدوات التبديل

CTI مرکز تلفزيوني دولي

الشكل 3/N.51

دارة تلفزيونية بسيطة (ذات مقصد وحيد)
توجه عبر تابع اصطناعي للاتصالات



تجهيزات فيديو خاصة بالجزء من الدارة



تجهيزات فيديو مصاحبة لأدوات التبديل



مركز تلفزيوني دولي



محطة بث مرئية من أجل الجزء الدولي من الدارة
متعددة المقاصد



محطة بث مرئية من أجل الدارة متعددة المقاصد



الشكل 4/N.51

دارة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد تتضمن جزءاً دولياً من دارة متعددة المقاصد تعمل عبر تابع صناعي وأجزاء وطنية من الدارة


محطة بث مرئية من أجل الدارة
 الدولية متعددة المقاصد
 محطة بث مرئية من أجل الدارة
 الدولية متعددة المقاصد
 مركز تلفزيوني دولي
 مركز تلفزيوني وطني
 تجهيزات فيديو مصاحبة لأدوات التبديل

اتجاه الإرسال →

بلد أ

R'
R''
CTI
CTN
X

بلد "ه"



الشكل 5/N.51

وصلة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد مؤلفة من دارة تلفزيونية دولية متعددة المقاصد
 ومن دارات تلفزيونية وطنية دولية ممدة في كل طرف بدارة وطنية لتشكل اتصالا
 تلفزيونيا دوليا متعدد المقاصد .

الإرسالات التلفزيونية متعددة المقاصدومراكز التنسيق

يكون هناك إرسال تلفزيوني متعدد المقاصد كلما أرسلت الإشارات نفسها إلى عدة محطات للإذاعة .

إذا كانت نقطة تشبيك الإشارات واقعة عند نقطة أصل البرامج أو في مركز التنسيق أو في المركز التلفزيوني الدولي عند بلد الأصل ، فإن كل مسار أحد الاتجاه نحو إحدى هيئات الإذاعة عند الاستقبال يُعد كاتصال تلفزيوني دولي فردي .

وفي الحالة المعاكسة ، تستخدم عبارة إرسالات تلفزيونية فرعية ؛ وهذه الإرسالات تتتميز بأنها تستخدم نقاط تشبيك موجودة في مراكز التنسيق الوطنية ومعها /أو بدلا منها في المراكز التلفزيونية الدولية الموجودة في بلدان أخرى غير بلد الأصل ؛ وتكون نقاط التشبيك محطات للتحكم الفرعية ؛ وعلى إدارات الاتصالات المعنية أن تتفق على اختيار محطة للتحكم . وتحدد الوصية N.55.5 المهام لمحطات التحكم والتحكم الفرعية .

ومن الطبيعي ، في الإرسالات التلفزيونية ، أن تكون الهيئة الإذاعية ، في كل إقليم معنـيـ، هي التي تسمـيـ مركز التنسيق الدولي المكلف بتنفيذ الوظائف التالية في إقليمه :

- تنسيق الطلبات الواردة من الهيئات الإذاعية الراغبة في الاشتراك في الإرسال المعتبر .
- القيام بكل الخطوات الـلـازـمـةـ لمـعـرـفـةـ جـاهـزـيـةـ الدـارـاتـ التـلـفـزـيـوـنـيـةـ لهـيـئـاتـ الإـذـاعـةـ .
- وضع مخطط الشبكة المؤلفة من الدارات الإذاعية والدارات التلفزيونية الـلـازـمـةـ للـإـرـسـالـ المـعـتـبـرـ .
- تأمين التواصل الطبيعي للإرسال التلفزيوني على التوصيات التلفزيونية الدولية .
- تعـيـينـ موقعـ التـوـصـيـلـ أوـ التـوـصـيـلـاتـ العـاجـزـ عـنـ حدـوثـ عـطـلـ أوـ مـطـالـبـةـ تـتـعـلـقـ بـالـإـرـسـالـ المـعـتـبـرـ ؛ـ وـذـلـكـ بـطـلـبـاتـ تـوجـهـ إـلـىـ مـرـاكـزـ تـنـسـيـقـ الـوـطـنـيـةـ (ـأـوـ إـلـىـ أـيـ مـرـاكـزـ تـنـسـيـقـ دـولـيـ أـخـرـ)ـ .
- العمل بـوسـاطـةـ مـرـاكـزـ تـنـسـيـقـ الـوـطـنـيـةـ (ـأـوـ أـيـ مـرـاكـزـ تـنـسـيـقـ دـولـيـ أـخـرـ)ـ ،ـ عـلـىـ أـنـ يـخـطـرـ المـرـكـزـ التـلـفـزـيـوـنـيـ الدـولـيـ عـنـ الـاسـتـقـبـالـ ،ـ بـأـيـ عـجـزـ ،ـ إـذـاـ أـمـكـنـ عـلـىـ أـنـ تـحـلـ المـرـاكـزـ التـلـفـزـيـوـنـيـةـ الـمـعـنـيـةـ ،ـ حـيـنـ الـحـاجـةـ ،ـ مـحـلـ الدـارـاتـ الـمـعـطـوـةـ .

تعريف كل من فترة التغيير وفترة التحضير ومدة كل منهاتعريف . 1

تميـزـ فـيـ كـلـ إـرـسـالـ تـلـفـزـيـوـنـيـ دـولـيـ :


- فترة التغيير : هي الفترة التي تقوم خلالها إدارات الاتصالات بـتـعـيـيرـ الـوـصـلـةـ التـلـفـزـيـوـنـيـةـ الـدـولـيـةـ قـبـلـ تـسـلـيمـهاـ إـلـىـ هـيـئـاتـ الإـذـاعـةـ ؛
- فترة التحضير: هي الفترة التي تقوم خلالها الهيئات الإذاعية بـتـعـيـيرـ اـتـهـاـ الخـاصـةـ

واختبارتها . . . الخ قبل عملية الإرسال التلفزيوني بالذات .

وتحدد الهيئات الإذاعية موعد بداية فترة التحضير بالضبط (النقطة H على الكشل 1/N.54) .

2. فترة التعيير :

يوصى ، مؤقتا ، أن تكون فترة التعيير مبدئيا ذات مدة اسمية قدرها 30 دقيقة ؛ وأن تقسم هذه المدة إلى مجالين يخصصان لإجراء العمليات الموصوفة فيما يلي (الشكل 1/N.54) :



مدة فترة التحضير تحددها
الميئات الإذاعية (القيمة
النموذجية هي 15 دقيقة)

الشكل 1/N.54
فترة التعيير وفترة التحضير

من $H-30$ إلى $H-15$: التعيير المترافق للجزاء الوطنية والدولية من الدارة والتي سوف تستخدم لتكوين الدارة التلفزيونية الدولية . ويمكن للأجزاء الدولية أن يكون أحدها يعمل عبر تابع صناعي . والاختبارات التي يجب إجراؤها هي المنصوص عليها في التوصية N.62 . أما الاختبارات التي يجب إجراؤها مابين المحطات الأرضية في جزء من دارة تعمل عبر تابع صناعي فهي ليست من اختصاص لجنة CCITT ؛ ويجب أن تكون هي الأخرى منتهية في الساعة 15- H .

من $H-15$ إلى H : الرابط مابين أجزاء الدارة التي سوف تستخدم ، والتأكيد على أن الدارة التلفزيونية الدولية متواصلة ما بين المراكز التلفزيونية الدولية المترافقية ، وإجراء اختبارات إجمالية مابين المركز التلفزيوني الدولي للتحكم والمركز التلفزيوني الدولي للتحكم الفرعوني . والاختبارات الواجب إجراؤها منصوص عليها في التوصية N.62⁽¹⁾ .

(1) انظر في التوصية N.62 التعليق حول الصعوبات التي تنشأ عند إجراء القياسات الإجمالية على الدارات المتضمنة أجهزة تحويل للمقاييس .

ولم يذكر المجالان السابقان من H-30 إلى H-15 ومن H-15 إلى H إلا لإعطاء فكرة ؛ ويجب أن تستند مدة كل منها إلى تقدير للزمن اللازم لتنفيذ الاختبارات المطلوبة في التوصية N.62 ، مع توفير هامش من الوقت معقول لاتمام عمليات الملامة ؛ ولايدخل في الحساب أي تسامح زمني تحتاجه عمليات التخلص من العيوب الملحوظة على جزء الدارة أو على الدارة بكاملها أو على الوصلة التلفزيونية .

وال المجالان المقصودان يفترضان أيضاً أن الدارة التلفزيونية الدولية ⁽¹⁾ تتالف من جزء واحد من دارة دولية ممتدة في كل طرف يجزء واحد من دارة وطنية . أما عندما يتعلق الارسال التلفزيوني بأكثر من بلدان فقد نظر إلى إطالة أي واحد من المجالين الاسميين من H-30 إلى H-15 ومن H-15 إلى H أو إلى إطالتهما كليهما . وقد يحدث العكس في بعض الأحيان الخاصة ، فتتفق الإدارات المعنية على اختصار أي واحد من المجالين أو كليهما ، بشرط أن ينعدم التغيير كما ينبغي ؛ وهو ما قد يحدث مثلاً عندما يجري على التوالي إرسالان تلفزيونيان دوليان على المسير نفسه ، وأن الإرسال الثاني يقضي بامتداد عمل الدارة (أو الوصلة) التلفزيونية الدولية التي سبق تغييرها للإرسال الأول .

وأثناء الدقائق الأخيرة تماماً من المجال الاسمي H-15 إلى H ، وبعد أن تكون الاختبارات المطروحة سابقاً قد نفذت جميعها ، يجب على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم وعلى المركز التلفزيوني الدولي للتحكم الفرعي ⁽²⁾ أن يمدد الوصلة إلى الهيئات الإذاعية عند كل طرف ، وأن يؤكدوا على أن الاتصال متواصل . ومن المناسب التحقق من أن الوصلة ⁽¹⁾ صالحة لإرسال البرنامج ، وأن الجودة والسوية مقبولتان .

وقد يكون من المفيد ، وباتفاق إدارة الاتصالات مع الهيئة الإذاعية عند البث ، أن تُرسل بعض الصور المتحركة أثناء الدقائق الأخيرة تماماً من فترة التغيير ، وهذا الإجراء يجد مفيدة بشكل خاص عند تغيير أجهزة تحويل المقاييس ، وعلى كل حال فإن إرسال الصور المتحركة أثناء فترة التغيير ليس من مسؤولية إدارات الاتصالات من حيث الجودة المطلوبة للصورة ؛ إن هذه المسئولية لا تبدأ إلا في الساعة H ، حين تكون فترة التغيير قد انتهت وابتدأت فترة التحضير التي فيها تسلّم الوصلة إلى الهيئات الإذاعية .

3. فترة التحضير :

إن اللجنة CCITT لا توصي بأية قيمة خاصة من أجل مدة هذه الفترة التي يجب أن تحددها الهيئات الإذاعية ، ولكن القيمة النموذجية هي 15 دقيقة ؛ وكذلك ترك الاختبارات التي تجري أثناء فترة التحضير إلى تقدير الهيئات الإذاعية ، ولكنها يجب أن تكون متناسبة مع القيم التي توصي بها لجنة CCITT من أجل سوية الإشارة (انظر التوصيتين N.60 و N.63) . وبالمناسبة يمكن للهيئات الإذاعية إن تلغى فترة التحضير وأن تبدأ الإرسال بالذات في الساعة H .

1) حسب التعريفات المعطية في التوصية N.51 فإن الدارة التلفزيونية الدولية هي أيضاً في حالة الراهنـة وصلة تلفزيونية دولية .

2) انظر تعريف المركز التلفزيوني الدولي للتحكم وللتحكم الفرعي في التوصية N.55.

التنظيم والمسؤوليات والوظائف للمراكز التلفزيونية الدولية للتحكمللتحكم الفرعى، وكذلك لمحطات التحكم والتحكم الفرعى، منأجل الترابطات والوصلات والدارات وأجزاءالدارات التلفزيونية الدولية1. التنظيم

1.1 توضع الوصلة التلفزيونية الدولية ، في كل الأحوال ، تحت مسؤولية إدارات الاتصالات ذات العلاقة وحدها .

2.1 ويمكن للدوائر التلفزيونية الوطنية الموجودة عند طرفي الوصلة أن تتبع لمسؤولية إدارات الاتصالات أو لمسؤولية الهيئة الإذاعية أو لمسؤوليتها معاً وذلك وفقاً للاتفاقات المعقدة محلياً في كل بلد معنٍي .

3.1 ويقوم المركز التلفزيوني الدولي عند طرف الاستقبال (البلد) "ج" في الشكل N.51/2) بشكل طبيعي بدور محطة التحكم سواء بالنسبة للوصلة التلفزيونية الدولية أو للترابط التلفزيوني الدولي ، فيسمى المركز الدولي للتحكم . ويترك أمر اختيار المحطة التي يطلب منها أن تقوم بهذه الوظائف إلى الإدارات ذات العلاقة .

4.1 وتلعب المراكز التلفزيونية الدولية الوسيطة الواقعة حيث تنتقل الدارة الدولية إلى نطاق الفيديو دور محطات التحكم الفرعى بالنسبة للوصلة التلفزيونية الدولية فتتضمى المراكز التلفزيونية الدولية المتوسطة للتحكم الفرعى .

5.1 وتحضع أجزاء الدارة ، بما فيها الأجزاء الفضائية ، إلى محطات للتحكم و للتحكم الفرعى . وبالنسبة للتدابير العامة المتعلقة بإدارة وصلة تلفزيونية دولية ، فإن المحطة التي تُوجه جزءاً من دارة تدعى ، في هذا النص ، محطة تحكم فرعى توسطية .

6.1 ويقوم المركز التلفزيوني الدولي عند طرف الإرسال (البلد "أ" في الشكل N.51/2) بشكل طبيعي بدور محطة التحكم الفرعى سواء بالنسبة للوصلة التلفزيونية الدولية أو للترابط التلفزيوني الدولي ، فييدعى أيضاً المركز التلفزيوني الدولي المطرافى للتحكم الفرعى ؛ ومع ذلك يترك أمر اختيار المحطة التي يطلب منها أن تقوم بهذه الوظائف إلى الإدارات ذات العلاقة .

2. المسؤوليات

1.2 يكون المركز التلفزيوني الدولي للتحكم هو المسؤول عن جودة تشغيل الترابط التلفزيوني الدولي تجاه الهيئة الإذاعية (الاستقبال) . وعندما لا يشمل الترابط الدولي التلفزيوني جزءاً فضائياً فإن المركز التلفزيوني الدولي يمارس فعله على جزء الترابط الممتد من المركز التلفزيوني الدولي للتحكم الفرعى حتى الهيئة الإذاعية (الاستقبال) ، وذلك عن طريق المراكز التلفزيونية الدولية المتوسطة للتحكم الفرعى ومحطات التحكم الفرعى التوسطية . وأما عندما يشمل الترابط التلفزيوني الدولي جزءاً فضائياً فإن المركز التلفزيوني الدولي يمارس فعله على جزء الترابط الممتد من المحطة الأرضية المرسلة حتى الهيئة الإذاعية (الاستقبال) ، وذلك عن طريق المراكز التلفزيونية الدولية المتوسطة للتحكم الفرعى ومحطات التحكم الفرعى التوسطية .

2.2 وعندما لا يشمل الترابط التلفزيوني الدولي جزءاً فضائياً ، فإن القسم من هذا الترابط الذي يجب أن يؤمن التحكم فيه عن طريق المركز التلفزيوني الدولي المطرافى للتحكم الفرعى ، يمتد من الهيئة الإذاعية (الإرسال) حتى هذا المركز التلفزيوني الدولي . وأما عندما يشمل الترابط التلفزيوني

الدولي جزءاً فضائياً فإن القسم من هذا الترابط الذي يجب أن ينفذ التحكم فيه عن طريق المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى ، يكون هو الجزء المتعدد من الهيئة الإذاعية (الإرسال) حتى المحطة الأرضية المرسلة . وفي كلا الحالين يكون المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى هو المسؤول من ناحيته عن حسن تشغيل الجزء من الترابط الذي يتم التحكم فيه عن طريقه ؛ ويقتضي عليه أيضاً أن ينسق نشاطات ما قد يحتمل وجوده من مراكز تلفزيونية دولية توسيعية للتحكم الفرعى ومن محطات تحكم توسيعية ، سواء قبل الإرسال أو بعده ، بحيث يعاون المركز التلفزيوني الدولي للتحكم ويطلعه على سير الخدمة .

3.2 ويعود إلى المحطة الأرضية المستقبلة دور محطة التحكم بالنسبة إلى الجزء الفضائي ، وعندما يؤمن جهاز الموظفين في استئجار التابع الصناعي خدمة جزء فقط من هذه المحطة ، فإن من المفترض أن يُعد هذا الجزء محطة تحكم للجزء الفضائي .

4.2 وأثناء تشغيل الترابط التلفزيوني الدولي فإن ما قد يحتمل وجوده من مراكز التلفزيونية الدولية التوسيعية للتحكم الفرعى أو من المحطات التوسيعية للتحكم الفرعى تكون مسؤولة عن حسن تشغيل داراتها أو أجزاء داراتها ، إما أمام المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى وإما أمام المركز التلفزيوني الدولي للتحكم وذلك حسب موقع كل منها على طول الترابط .

3. الوظائف

1.3 على جميع المحطات المعينة محطات للتحكم أو للتحكم الفرعى في ترابط تلفزيوني دولي أن تمارس الوظائف التالية :

- أن تعمل بحيث توضع الأجزاء التابعة للتحكم كل منها في الخدمة، ويتم الربط فيما بينها في اللحظة المطلوبة لكي تؤلف الترابط التلفزيوني الدولي .
- أن تعيّن موعد بدء الإرسال وموعد انتهاءه طبقاً لأحكام البند 5.
- أن تنظم قائمةً كاملة ودقيقة بجميع النشاطات الخاصة بالإرسال التلفزيوني الدولي التي تمارسها المحطات؛ ويجب أن يُبيّن في هذه القوائم بشكل خاص موعد حدوث أي انقطاع في الخدمة وأوصافه مما يكون قد لوحظ أو أشير إليه مع ذكر الإجراءات المتخذة تحت إشراف المركز التلفزيوني الدولي للتحكم أو المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى.
- أن تنشئ التقارير المطلوبة وأن ترسلها .

2.3 على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم وعلى المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى في ترابط تلفزيوني دولي أن يمارس الوظائف الإضافية التالية :

- التحقق من الميقات المقرر للإرسال التلفزيوني ، والتحقق من تيسير جميع المعلومات الازمة لتنفيذها .
- تنفيذ كل اختبارات التعيير المطلوبة قبل الإرسال وتنسيقها حسب المقتضى .
- التتحقق من أن الهيئة الإذاعية (الاستقبال) قد تلقت بصورة مرضية برنامج الاختبارات الذي أرسلته الهيئة الإذاعية (الإرسال) .
- العمل على وضع الترابط التلفزيوني الدولي تحت تصرف الهيئة الإذاعية في الموعد المقرر .

3.3 ولكي تُنجذب هذه الوظائف بصورة مرضية لابد من تأمين الاتصالات المباشرة والملازمة ما بين المراكز التلفزيونية الدولية المطرافة خلال فترتي التعيير والخدمة الفعلية . ويُفضل أن تؤمن هذه الاتصالات عن طريق دوائر خدمة مباشرة (مثل تلك التي تعينها التوصية [1] M:100) لأن متطلبات التلفزيون مماثلة لمتطلبات دوائر الخدمة الازمة في شبكات الهاتف والتلكس . وعندما لا تتوفر دوائر خدمة مباشرة بصورة دائمة ، كما لا تتوافر الارسالات التلفزيونية كثيراً ، يتحتم على المركز

التلفزيوني الدولي للتحكم أن يعيّن التدابير الواجب اتخاذها لكي توضع في الخدمة وسائل اتصالات ملائمة ؛ ويتحسّن في هذه الشروط أن يُشجع استخدام شبكة الهاتف العامة أو شبكة التلكس .

4. عمليات تسليم الإرسال

1.4 يجب على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم أن يتصل قبل الموعد المقرر لبداية إرسال تلفزيوني ، والأفضل في اليوم السابق لها ولكن في جميع الأحوال قبل ساعتين على الأقل من ابتداء الخدمة ، مع المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى ومع المراكز التلفزيونية الدولية الأخرى للتحكم الفرعى أو مع المحطات التوسيطة للتحكم الفرعى المختصة التي تخضع له ، وأن يتحقق من أن ميقات إرسال قد توفر لها جميعها ومعه ما يكفى من المعلومات لتأمين الخدمة . كما يجب على المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى أن يتصل مع المراكز التلفزيونية الدولية للتحكم الفرعى أو مع المحطات التوسيطة للتحكم الفرعى التي تخضع له لكي يتحقق من جاهزيتها .

2.4 ويجب على المراكز التلفزيونية الدولية للتحكم والتحكم الفرعى أن تجري اختبارات التعديل على أجزاء الدارات التي تقع تحت مسؤولياتها المباشرة ، وأن تنجز هذه الاختبارات قبل وقت كاف من الموعد المقرر لتسليم الوصلة إلى الهيئات الإذاعية (النقطة H من الشكل N.54) وذلك لكي يتسمى للعمليات الموصوفة في البند 3.4 أن تنتهي في هذه اللحظة . وكذلك يجب على محطة التحكم في جزء فضائي من الدارة ، إن وجد ، أن تقوم خلال هذه الفترة باختبارات التعديل التي تطلبها الإدارة أو هيئة الاستثمار المسؤولة . وإن الاختبارات الموصى بها جرائها على أجزاء الدارة الأرضية أو على الوصلات مابين مركز تلفزيوني دولي وأخر معينة في التوصية N.62 .

3.4 ويجب على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم ، فور الانتهاء من اختبارات التعديل على أجزاء الدارة ، وبالتعاون مع المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى ، أن يتحقق من استمرارية الوصلة التلفزيونية الدولية التي يوجدان عند طرفيها ؛ ثم يباشر باختبارات التعديل التي تَعِّين إجراءً لها التوصية N.62 من طرف إلى طرف .

4.4 وبعد إنجاز اختبارات التعديل من طرف إلى طرف ، وإذا أمكن قبل دقيقتين أو ثلاثة دقائق من الموعد المقرر لبداية الإرسال الذي تقوم به الهيئة الإذاعية (للإرسال) ، يجب على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم وعلى المركز التلفزيوني الدولي للتحكم الفرعى أن يقيما الترابط مابين هيئة الإذاعة لكي يتيح لها أن يراقبا فيما بينهما إرسال برنامج اختباري . وتتكتسون بهذه المراقبة ، من ناحية الهيئة الإذاعية (الاستقبال) ، من التأكد من أنها تتلقى بصورة مرضية إشارات الاختبار التي ترسلها لها الهيئة الإذاعية (الإرسال) سواء من حيث الجودة أو من حيث سوية القدرة . كما وتدعى هذه الأخيرة عند الحاجة أن تبعث هذا الإرسال بطرق المركز التلفزيوني الدولي للتحكم الفرعى الذي عليهUndeth أن يتحقق من أن الإشارات التي يتلقاها هي من جودة وسوية مناسبتين . وعلى المركز التلفزيوني الدولي للتحكم أن يُجري هذا التحقق ذاته . وبعد أن تعتبر مراقبة برنامج الاختبار عن رضاها يجب تسليم الوصلة إلى الهيئات الإذاعية .

5. قائمة بمواعيدها بداية إرسال تلفزيوني دولي ونهايتها

1.5 على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم وعلى المراكز التلفزيونية الدولية للتحكم الفرعى المطرافية لترابط تلفزيوني دولي أن تنظم قائمة بمواعيدها ابتداء الإرسال والانتهاء منه حسب توقيت غرينتش الوسطى (GMT) .

2.5 إن الموعد الذي يعتبر بداية للخدمة هو الأول من الموعدين الوارد ذكرهما فيما بعد :

الموعد المقرر على جدول الخدمة والموعد الذي تبدأ فيه فعلاً الهيئات الإذاعية باستخدام الخدمة ؛ أما إذا لم يكن الرابط جاهزاً في الموعد المقرر على جدول الخدمة من أجل بداية الإرسال ، وإنما كان تسليمها سيتم فيما بعد ، فإن ذلك الموعد الموافق يُعد هو موعد بداية الخدمة .

3.5 موعد نهاية الخدمة هو الموعد الذي تقوم فيه الهيئة الإذاعية (الإرسال) بتحرير الرابط . (نهاية الفترة الخاصة للرسوم ، والتي تسمى أحياناً موعد الوداعات) . وإن شروط إقامة الدارات وتأجيرها من أجل الإرسالات التلفزيونية مبينة في التوصية [2] D.180.

6. الرقابة

1.6 على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم أن يمارس رقابة مستمرة ، بدءاً من إرسال برنامج الاختبار لمراقبة الإرسال قبل التشغيل وانتهاءً بنهاية الإرسال عند التشغيل ، أما بقية المحطات فلا يتطلب منها ممارسة رقابة مستمرة إلا إذا تلقت أوامر بذلك من إداراتها المختصة ، أو إذا وجب عليها إجراؤها لكي تُبرئ مسؤوليتها حيال عطب يجري تعين موقعه .

7. تعين موقع الأعطال

1.7 يجب على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم ، وعلى المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعية ، وعلى بقية المحطات أن تدون مواقيت وأوصاف أعطال الخدمة التي قد تلاحظها أو التي قد تتلقى إشارات بتصدها ، وأن تتخذ الإجراءات المرغوبة لمعالجتها . ومع ذلك وطالما أن العطب لم يحل دون استقبال الإرسال بصورة صالحة للاستخدام فيجب ألا يتخد أي تدبير خاص بقطع مسار الإرسال إلا بناءً على تعليمات يصدرها المركز التلفزيوني الدولي للتحكم .

2.7 إذا كان الرابط التلفزيوني الدولي لا يشمل جزءاً فضائياً فيمكن تجزئته إلى قسمين ، حتى ولو كان يتكون من دارات أو أجزاء دارات وطنية أو دولية مختلفة :

أ) المنشآت الأرضية الممتدة من الهيئة الإذاعية (الإرسال) إلى المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعية .

ب) المنشآت الأرضية الممتدة من المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعية إلى الهيئة الإذاعية (الاستقبال) .

وأما عند ما يشتمل الرابط التلفزيوني الدولي على جزء فضائي فيمكن تجزئته إلى ثلاثة أقسام رئيسية :

1 - المنشآت الأرضية الممتدة من الهيئة الإذاعية (الإرسال) إلى المحطة الأرضية المرسلة .

2 - الجزء الفضائي من الدارة الكائنة مابين المحطات الأرضية ؛

3 - المنشآت الأرضية الممتدة من المحطة الأرضية المستقبلة إلى الهيئة الإذاعية (الاستقبال) ؛

3.7 إن الأعطال التي تقع أثناء الخدمة يجب أن تلاحظها الهيئة الإذاعية (الاستقبال) ، وأن ترسل بتصدها إشارات إلى المركز التلفزيوني الدولي للتحكم وأو أن يلاحظها المركز التلفزيوني الدولي للتحكم .

4.7 ولكي يحدد موقع عطب حدث في أحد الأجزاء من ربط تلفزيوني دولي لا يشمل جزءاً فضائياً

يمكن التصرف عادة على النحو التالي :

- يقوم المركز التلفزيوني الدولي للتحكم في محطة بالمراقبة الفورية للإشارة التلفزيونية ، حتى يكشف فيما إذا كان العطب واقعاً بين هذه المحطة وبين الهيئة الإذاعية (الاستقبال) ؛ فإذا كان استقبال الإشارة عند المركز التلفزيوني الدولي للتحكم مرضياً ، فإن المركز يتتابع البحث عن الجزء المعطوب مباشرة أو - إذا أمكن - بوساطة محطات التحكم الفرعية ، مابين المركز التلفزيوني الدولي للتحكم والهيئة الإذاعية (الاستقبال) .

- وإذا كان استقبال الإشارة عند مدخل المركز التلفزيوني الدولي للتحكم ليس مرضياً ، فإن هذا المركز يسأل المركز التلفزيوني الدولي المطраفي للتحكم الفرعي إن كانت الإشارة تستقبل عنده بشكل مرضي ؛ وفي الحالة السلبية فإن المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعي يستأنف البحث عن الجزء المعطوب مابين محطته والهيئة الإذاعية (الإرسال) مبتدئاً بمراقبة الإشارة عند أصلها .

- وإذا كان استقبال الإشارة عند مدخل المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعي مرضياً ، فإن المركز التلفزيوني الدولي للتحكم يتتابع العمليات لتحديد موقع العطب ، إما بوساطة المراكز التلفزيونية الدولية للتحكم الفرعي ، وإما بوساطة محطات التحكم الفرعية التوسيعية الملائمة ويتخذ إجراءات مناسبة لمعالجته .

5.7 ولكي يحدد موقع الجزء المعطوب من ربط دولي يشمل جزءاً فضائياً يمكن التصرف عادة على النحو التالي :

- يقوم المركز التلفزيوني الدولي للتحكم بمراقبة الإشارة التلفزيونية حتى يكشف فيما إذا كان العطب يقع بينه وبين الهيئة الإذاعية (الاستقبال) ؛ وإذا كان استقبال الإشارة عند المركز التلفزيوني الدولي للتحكم مرضياً فإن هذا المركز يتتابع تحديد الموقع ، مباشرة أو - إذا أمكن - بوساطة محطات التحكم الفرعية ، مابين المركز التلفزيوني الدولي وبين الهيئة الإذاعية (الاستقبال) .

- وإذا كان استقبال الإشارة عند مدخل المركز التلفزيوني الدولي للتحكم غير مرضي ، فإن هذا المركز يسأل المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعي إن كان يتلقى الإشارة في محطته بصورة مرضية ؛ وفي الحالة السلبية فإن المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعي يستأنف البحث عن الجزء المعطوب ما بين محطته والهيئة الإذاعية (الإرسال) مبتدئاً بمراقبة الإشارة عند أصلها .

- وإذا كان استقبال الإشارة عند مدخل المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعي مرضياً فإن هذا المركز يسأل المحطة الأرضية المرسلة بما إذا كانت تتلقى الإشارة بصورة مرضية ؛ وفي الوقت نفسه يتوجه المركز التلفزيوني الدولي للتحكم بالسؤال إلى المحطة الأرضية المستقبلة بما إذا كانت تتلقى الإشارة بصورة مرضية .

- وإذا تحدد موقع العطب بين المحطة الأرضية المرسلة وبين المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعي ، فإن هذا المركز يتصل بالمراكز التلفزيونية الدولية للتحكم الفرعية وبمحطات التحكم الفرعية التوسيعية الملائمة من أجل أن يحدد موقع العطب بدقة أكبر ، وأن تتخذ إجراءات المناسبة لمعالجته .

- وإذا تعين موقع العطب في الجزء الفضائي من الدارة ، فإن المركز التلفزيوني الدولي للتحكم يدعو المحطة الأرضية المستقبلة (التي يكون الجزء الفضائي خاصاً لها) أن تتخذ التدابير المناسبة لإزالة هذا العطب .

- وإذا تعين موقع العطب مابين المحطة الأرضية المستقبلة و المركز التلفزيوني الدولي للتحكم ، فإن هذا المركز يتصل مع المراكز التلفزيونية الدولية للتحكم الفرعى أو مع محطات التحكم الفرعى التوسطية الملائمة من أجل أن يحدد موقع العطب بدقة أكبر ، وأن تتخذ الإجراءات المناسبة الإزالة .

6.7 ويترتب على المراكز التلفزيونية الدولية للتحكم الفرعى ، وعلى محطات التحكم الفرعى التوسطية أن تحيط علماً جميع المراكز التلفزيونية الدولية التي تخضع لها من أجل وضع الخدمة التلفزيونية قيد العمل ، بالتقدير الذي تتحققه عمليات تحديد موقع العطب ؛ كما يترتب على المركز التلفزيوني الدولي للتحكم أن يبلغ ذلك إلى الهيئة الإذاعية (الاستقبال) . ومع استمرار الاستعلام ، يجب على هذه المراكز والمحطات أن تتبادل المعلومات حول مواعيد ظهور الأعطال المسجلة ؛ وعندما تلاحظ فروقاً في هذه المواعيد فيجب أن تسعى للاتفاق بشأنها .

8. ضبط الكشوف ورقابة التعرفة

1.8 على الإدارات المختلفة للاتصالات أن تعين خصائص التقارير التي تكلف محطاتها بإنشائها وبكيفية إذاعتها ، والتي ستكون مشابهة بصورة عامة من حيث مضمونها الأساسي . وفيما يلي اقتراح بالطريقة التي تمكن المحطات من ضبط الكشوف بالإرسالات التلفزيونية ؛ والتي حد ما ، بهذه من أية معلومات يمكنها أن تنشئ التقارير المختصة .

2.8 ومن الطبيعي أن التقارير التي ينظمها المركز التلفزيوني الدولي للتحكم يجب أن تتضمن المعلومات التي سوف تشعر على أساسها الخدمات المقدمة إلى الهيئات الإذاعية ، بما فيها التخفيضات التي قد تتوافق عليها في حالات الانقطاعات في الإرسال أو الأعطال الجسيمة الأخرى . ولذلك فإن مسك دفتر يومية بالعناية الازمة ومع تفصيلات كافية ، يشكل بالنسبة إليه أساساً يرضيه بهذاخصوص .

3.8 وعلى المركز التلفزيوني الدولي المطرافي للتحكم الفرعى ، كما وعلى المراكز التلفزيونية الدولية للتحكم الفرعى وعلى المحطات التوسطية للتحكم الفرعى ، أن تمسك هي الأخرى دفاتر يومية مفصلة عن نشاطاتها في كل إرسال تلفزيوني ؛ وبذلك تتتوفر المعلومات الازمة للإجابة على الطلبات المقدمة أو التحقيقات الجارية إثر الإرسالات ، سواء كانت الإدارات قد كلفت هذه المحطات بتنظيم مثل هذه التقارير أم لا .

4.8 وفي الفقرات الفرعية التالية اقتراحات بالمعلومات التي يمكن إبرادها في دفاتر اليومية للمحطات ، وبالدقة التي يجب أن تعطى فيها . فالمواعيد يجب أن تعين بتقريب الثانية وحسب توقيت غرينتش GMT ؛ ودفتر اليومية يجب أن يمسك حسب الترتيب الزمني : من بداية فترة التحضير إلى نهاية تبادل المواعيد المسجلة والملحوظات . وأما استعمال الرموز المختصرة فيجب أن يتم بكل عنابة وحذر ، بحيث أن الشخص الذي يمسك دفتر اليومية يجب أن يعين بالأحرف الأولى من اسمه ، أو باسمه الكامل .

5.8 تهيئة تقارير عن المبادرات والمحاولات التي أجرتها المحطة مع غيرها من المحطات ، أو مع الهيئات الإذاعية ؛ ويجب أن ترَأ في هذه التقارير الأحرف الأولى من أسماء المتراسلين أو أسماؤهم الكاملة أو كل ما من شأنه أن يعين هوياتهم .

6.8 قائمة بنتائج الاختبارات التي جرت قبل الإرسال ، بما فيها اختبارات ببرامج المراقبة .

7.8 ويجب على العناصر التقنية في المراكز التلفزيونية المحددة، أن تتفاهم فيما بينها على أن تُعين بكل دقة في نهاية الإرسال التلفزيوني :

أ) اللحظة التي سُلمت فيها الوصلة التلفزيونية إلى الهيئات الإذاعية (بداية المدة المسورة) ؟

ب) اللحظة التي حَرَرت فيها الهيئات الإذاعية الوصلة التلفزيونية (نهاية المدة المسورة) ؟

ج) وعند اللزوم لحظات حدوث كل انقطاع ومدته ، أو وقوع كل طارئ (بغية أن يسمح ذلك لخدمات التشغيل بأن تقرر إن كانت الموافقة على حسم ما واجبة) .

وإن موعد ببداية الفترة المسورة و نهايتها ، وكذلك مواعيد الانقطاعات الطارئة ومداتها ، تُسجل على جذاذة يومية ؛ وهذه الجذاذة اليومية يجب أن تُرسل في اليوم نفسه إلى الخدمة المكلفة بمركز كل العناصر الازمة لوضع الحسابات الدولية .

8.8 إن قائمة مواعيد بداية الإرسال و نهايتها ، يجب أن يُنوه فيها عما إذا كانت المحطة قد اتفقت بشأن هذه المواعيد مع غيرها من المحطات أو مع الهيئات الإذاعية ؛ وإذا كان الاتفاق لم يتم حول بعض الخلافات ، فإن المواعيد المختلف فيها يجب أن يُشار إليها ، وأن تحدد بشكل مناسب .

9.8 تنظيم قائمة تضم موعد حصول الانقطاع ومدته وطبعته ودرجته أثناء فترة كل عطب ، وتضم كذلك الساعة التي أعلنت فيها عن هذا العطب ، والبيان الذي حدد أن الإرسال أصبح غير صالح للخدمة من وجهة نظر الهيئة الإذاعية .

10.8 تسجيل لتقويم الجودة في مجموعة الإرسال تعود الهيئة الإذاعية (الاستقبال) استنادا إلى سُلم الجودة (انظر سلام تقدير الجودة في التوصية N.64) .

11.8 إن دفتر اليومية في كل محطة يُراقب فيها الإرسال بصورة مستمرة ، يجب أن يحتوي على تقويم لجودة مجموعة الإرسال ، يقوم به جهاز موظفي هذه المحطة استنادا إلى سُلم الجودة .

9. مسؤولية محطات التحكم والتحكم الفرعى من أجل الإرسالات متعددة المقاصد

1.9 إن الإرسالات الدولية متعددة المقاصد التي توجهها أنظمة عبر توابع صناعية تختلف من نواح كثيرة عن تلك التي توجهها أنظمة أرضية . ففي الأولى ينطلق مسیر الإرسال المشترک من المركز التلفزيوني المطرافي للتحكم الفرعى ثم يمر في المحطة الأرضية المرسلة وينتهي عند المكرر الذي يحمله التابع؛ في حين أن مسیرات متباعدة للاستقبال تخرج من المكرر، وتمر في محطات أرضية مستقبلة مقابلة ، وتنتهي في مراكز تلفزيونية دولية للتحكم (الشكل N.51 / 5) . وإن العمليات التي تجري على مسیر الإرسال المشترک تتناول الإرسال حتى كل واحدة من محطات الاستقبال ، في حين أن العمليات التي تجري على مسیر الاستقبال لاتتناول الإرسال إلا إلى المركز التلفزيوني الدولي للتحكم ذي العلاقة . ويوصى ، من أجل تنسيق إقامة الإرسال وتعبيره وصيانته عندما يكون متعدد المقاصد ويتم بنظام للاتصالات عبر تابع صناعي ، بأن تحدد محطة تكون مرجعية للإرسال في كل جزء من دارة ، وفي كل دارة ، وفي كل وصلة، عندما تكون هذه كلها متعددة المقاصد .

وأما مسؤوليات المحطة المرجعية للإرسال فهي مذكورة في البند 2.9 ؛ وأما مسؤوليات محطات التحكم ووظائفها الإضافية من أجل إرسال تلفزيوني متعدد المقاصد فهي مذكورة في البند 3.9 .

2.9 المحطات المرجعية عند الإرسال

- أ) إن المحطة المرجعية عند الإرسال في جزء من دارة تلفزيونية متعددة المقاصد ، هي محطة التحكم الفرعي المتوسطة في الدارة المقابلة المقاومة في المحطة الأرضية للإرسال (R في الشكل 4/N.51) .
- أ.أ) إن المحطة المرجعية عند الإرسال في دارة أو في وصلة تلفزيونيتيين متعددي المقاصد، هي محطة التحكم الفرعي المترافقية في الدارة أو في الوصلة ، وهما 'R و "R على الترتيب في الشكل 5/N.51 .

وفيما عدا المسؤوليات المفروضة عادة حسب أحكام هذه التوصية ، على محطات التحكم والتحكم الفرعي ، فإنه يتوجب على المحطات المسماة محطات مرجعية عند الإرسال أن تمارس الوظائف التالية :

- أ) أن تنسق إقامة وتعيير الجزء من الدارة أو الدارة أو الوصلة التي يكون لها جميعها مقاصد متعددة ؟
- ب) أن تنسق ، بناء على طلب محطات التحكم ، عمليات الصيانة الجارية على الجزء من الدارة أو على الدارة كلها أو على الوصلة التي لها كلها مقاصد متعددة ؟
- ج) أن تنظم كشوفا بالقياسات الجارية أثناء التعبيير الأولى سواء على الجزء من الدارة أو على الدارة أو على الوصلة التي لها كلها مقاصد متعددة . وكذلك أن تنظم كشوفا بالطوارئ التي تحدث أثناء الإرسالات والتي تشير إليها محطات التحكم .

3.9 المسؤوليات الإضافية لمحطات التحكم

وبالإضافة إلى المسؤوليات الموصفة في البنود من 1 إلى 8 لمحطات التحكم ، يكون على محطات التحكم في أجزاء الدارة أو في الدارة كلها أو في الوصلات التي لها كلها مقاصد متعددة ، والتي يكون تحت تصرفها محطة مرجعية للإرسال محددة ، أن تمارس الوظائف التالية :

- أ) أن تعلم المحطة المرجعية المناسبة عند الإرسال بنتيجة قياسات التعبيير الجارية على جزء الدارة أو على الدارة أو على الوصلة التي يكون لها كلها مقاصد ؟
- ب) أن تعلم المحطة المرجعية المناسبة عند الإرسال عن الطوارئ الملحوظة أثناء الإرسالات ؟
- ج) أن تتعاون مع المحطة المرجعية المناسبة عند الإرسال من أجل تحديد موقع الأعطال .

المراجع :

[1] توصية اللجنة CCITT : دارات الخدمة ، المجلد IV ، التوصية M.100.

[2] توصية اللجنة CCITT : وضع دارات تحت التصرف المؤقت من أجل تحقيق إرسالات إذاعية وتلفزيونية دولية : المجلد II ، التوصية D.180


2.2 تعريف اتصال تلفزيوني دولي ورقات

نقبل بأن الاتصال التلفزيوني الدولي يتتألف كما هو موضح في الشكلين N.51/2 و N.51/5 وأنه يتكون من الترابط مابين الدارات التلفزيونية المقاومة بصورة دائمة وأو بصورة مؤقتة .

N.60 التوصية

السعة الاسمية لإشارات الفيديو عند الربط الفيديوي

يجب أن تكون السعة الاسمية لإشارة الصورة المقيدة عند نقطة الربط الفيديوي ، من سوية الإلغاء إلى سوية البياض ، مساوية إلى 0,7 فولت (0,714 فولت لإشارات النظام M) ، وأن تكون السعة الاسمية لدفقات التزامن مساوية إلى 0,3 فولت (0,286 فولت لإشارات النظام M) ، وبحيث تصبح السعة الاسمية لإشارة الفيديو وحيدة اللون مساوية إلى 1,0 فولت من الذروة إلى الذروة . وإن انضمام معلومة اللون تترجم بزيادة في السعة الإجمالية لإشارة الفيديو ؛ وتتوقف قيمة هذه الزيادة على الجهاز المستخدم للتلوين ، ولكنها يجب ألا تتعدي 25 % (أي السعة الاسمية لإشارة الفيديو الإجمالية من أجل اللون يجب أن تساوي 1,25 فولت أو أن تنقص عن ذلك) . وفي الشكل N.60/1 بيان لشكل الموجة المؤلفة لإشارة الفيديو .



الشكل N.60

شكل الموجة لخط من إشارة الفيديو

قياسات يجب إجراؤها قبل فترة التعديل التي

تسقیف ارسالا تلفزیونیا

يجب تعبير الدارات التلفزيونية الوطنية بحيث يكون لإشارات الفيديو عند نقاط الترابط الفيديوية ، عندما توصل هذه الدارات إلى الوصلة التلفزيونية الدولية ، ساعات مطابقة لتعليمات التوصية N.60.

اختبارات يجب إجراؤها أثناء فترة التعبيير

التي تسبق إرسالاً تلفزيونياً

مقدمة . 1

إن الذي يقدم الدارات التلفزيونية الدولية ، أو الأجزاء الوطنية من هذه الدارات ، هو إما الإدارات وإما الهيئات الإذاعية ؛ وفي كلا الحالين تُقيّم هذه الكيانات مراكز تلفزيونية دولية لكي تنفذ الوظائف الموصوفة في التوصية N.55 ، ومن هذه الوظائف واحدة تتكون من اختبار الدارات والوصلات التلفزيونية الدولية قبل وضعها تحت تصرف الهيئات الإذاعية من أجل بث البرامج .

ويمكن أن تتتألف الدارات التلفزيونية الدولية من :

- دارات تحوي أجزاء أرضية فقط ؛ أو
 - دارات تحوي جزءاً عبر تابع وأجزاء من دارات وطنية قائمة بين كل محطة أرضية وبين المركز التلفزيوني الدولي للبلد نفسه ،

ويقدم الشكل N.62/1 مثلا على دارات من النمطين المذكورين سابقا .

إجراءات الاختبار .2


يجب أن يتم كل من تعبير أجزاء الدارات الوطنية والدولية واختبارها وفقاً للتوصية N.54 مابين اللحظتين H-30 و H-15 دقيقة حيث H هي اللحظة التي يجب أن توضع فيها الدارة تحت تصرف الهيئة الإذاعية • عملياً تتم هذه الاختبارات عادة :

- مابين المراكز التلفزيونية الدولية وبين المحطات الأرضية ؟
 - مابين المحطات الأرضية ؟
 - مابين المراكز التلفزيونية الدولية للبلدان المجاورة والمترابطة بـ دارات أرضية .

ولقد أثبتت أن استعمال إشارات الاختبار ، يجري إدخالها في فترة إلغاء اللحمة ، يُسرّع اختبارات ماقبل التعيير لأجزاء الدارة الأرضية والدارة عبر التابع؛ وعليه، يَحسّن استعمال إشارات إدخال للاختبار مطابقة للتوصيتيين 567-1 [1] و 569-1 [2] من CCIR (اللجنة الاستشارية الدولية للراadio) في كل مرة يكون ذلك ممكنا ، ومعها جهاز قياس آلي مخصوص خلال فترة التعيير . كما يجب استعمال إشارات ادخال للاختبار ، تبّتها الهيئة الإذاعية المرسلة خلال فترة التحضير وخلال إرسال البرامج اللاحقة من أجل رقابة الأخطاب وكشفها .

ويقدم الشكل 1/N.62 مثلا على الدارات وعلى أجزاء الدارات التي يجب أن توضع تحت الاختبار خلال النصف الأول من فترة التعبيير .

ويجدر التتحقق بالدرجة الأولى من الاستمرارية ، والتأكد من صحة سويتي الإرسال والاستقبال . ويقدم الجدول 1/N.62 ميقاتا خاصا بتنابع القياسات الواجب إجراؤها خلال فترة التعبيير .



الساعة	من H-30 إلى H-15	من 15 إلى H	H
اختبارات	A - N	A - B et G	CTIDM مقام بدءا من الهيئة الإذاعية المرسلة إلى جميع الهيئات الإذاعية المستقبلة بأفعال عند A و B و C و D و E و J وبفعل هيئة الإذاعة المخدومة بدءا من B
	N - O et P	B - E	
	P - B		
	B - C		
	C - D		
	D - E		
	O - G		
	G - J		

ملاحظة : H هي اللحظة التي احتفظت فيها هيئة الإذاعة بالاتصال

الشكل 1/N.62

مثال عن اتصال تلفزيوني دولي متعدد المقاصد (CTIDM)

وفي الدقيقة H-15 تماما تربط أجزاء الدارة لتؤلف دارات دولية ، كما تربط الدارات الدولية لتؤلف الوصلات الدولية والتي يمكنها أن تكون من نمط المقاصد المتعددة . وتنفذ الاختبارات بدءا من المركز التلفزيوني الدولي للإرسال من أجل كل وصلة دولية أو كل دارة دولية متعددة المقاصد (انظر المثال المعطى في الشكل 1/N.62) ; وهنا أيضا يجدر السهر بالدرجة الأولى على استمرارية كل دائرة أو وصلة دولية وكذلك على سويتي الإرسال والاستقبال .

وفي الساعة H تماما ، أو قبل ذلك ببضع دقائق إن كانت اختبارات ما قبل الإرسال قد انتهت ، تقوم المراكز التلفزيونية الدولية بوضع الدارات / الوصلات الدولية تحت تصرف الهيئات الإذاعية ، حتى يمكن التتحقق من الاتصال التلفزيوني الدولي بين هيئة الإذاعة المرسلة وبين هيئة

(أو هيئات) الإذاعة المستقبلة . وعند اللزوم يجب أن تتم في هذا الموعد أيضاً عمليات الترابط التي قد تلزم داخل مقرات الهيئات الإذاعية . ويجب أن توضع الاتصالات التلفزيونية الدولية في الموعد المقرر تحت تصرف الهيئات الإذاعية ، ولو لم تنته جميع الاختبارات ، بشرط أن يكون قد تم التحقق من الاستمرارية ومن السويات .

ومن الضروري أن تُقْوِّمُ الهيئات الإذاعية وبشكل ذاتي جودة الصورة التلفزيونية ، كما هو مبين في الجدول N.64/1 من التوصية N.64 ؛ فإذا كانت تستخدم من أجل ذلك إشارات شريطية اللون فإن الإشارة المركبة (شرط التلوين مضافاً إليها الحواشي ... الخ) يجب ألا تتجاوز فولت من الذروة إلى الذروة ، وذلك درءاً لحدوث أي تشويش على مسالك الفيديو المجاورة، لا سيما في حالة الاستخدام عبر تابع صناعي معه نصف مكرر / مغير في التردد .

الجدول 1/N.62

(٦) الإشارات A_1 و B_2 و B_3 معرفة في التوصية ٥٦٧ - ١١ [١] من CCIR

ب) للإدخال في الخطوط الملائمة لإشارة فيديو وبصوية توسطية للمركبة الوسطي للصورة (CMI) .

ج) ميل الشريطة أو التشوه في خط القاعدة يمكن أن يقاس باتفاق متتبادل مابين الإدارات المعنية

د) عندما يتتوفر لدى مركز تلفزيوني دولي جهاز لقياس النسبة إشارة /موضوع متزنة على "خط في الراحة" يكون عليه أن يجري هذا القياس خلال الدقائق الخمس الأولى من تتبع الاختبار فيما إذا استقبلت أشارات اختبار الادخار.

٥٤) طبقاً للتوصية N.54 فإنه يمكن تأمين اتصال إلى الهيئة الإذاعية بوساطة من كز تلفزيوني دولي خلال هذه الفترة ، كما يمكن تأمين اتصال إلى الهيئة الإذاعية المرسلة شريطة أن يتلقى المركز التلفزيوني الدولي عند الارسال إشارة فيديو من الهيئة الإذاعية عند أصل الارسال :

١) كما هي معرفة في المرجع [٣]

3. اختبارات يجب على المراكز التلفزيونية الدولية أن تجريها

يسمح فقط بخمس عشرة دقيقة لإجراء كل واحدة من سلاسل الاختبارات المذكورة في البند 2 السابق؛ وهذه الفترة كافية تماماً إذا استخدمت أجهزة قياس حديثة؛ والقياسات المطلوب إجراؤها معرفة في التوصية 567-1 [1] أو 569-1 [2] من CCIR (اللجنة الاستشارية الدولية للراديو) .

ويتوجب على جهاز الموظفين في المراكز التلفزيونية الدولية أن يتأكدوا ، قبل حلول فترة التعبيير ، من أن مولد (أو مولدات) إشارات الاختبار وأجهزة القياس هي في حالة تشغيل جيدة؛ لأن من المهم ، في الحقيقة ، أن تكون إشارات الاختبار المرسلة خالية من كل عيب ، لكي نتحاشى إن تستنتج المراكز التلفزيونية الدولية للاستقبال من قياساتها بان في الدارة عطباً حين لا يكون .

إذا كان تنفيذ الاختبارات المعطوبة يثير بعض الصعوبات ، فيجدر ، في الأقل ، التتحقق من الاستمرارية في الدارة ثم مراقبة السويات عند الإرسال وعند الاستقبال بمساعدة الهيئة الإذاعية المرسلة . وإذا كان هناك استخدام لإشارات شريطة اللون من أجل اختبار الاستمرارية ، فيجب التتحقق من السعة كما يجب أن يكون التطبيق موافقاً لتعليمات البند 2 .

ويقدم الجدول N.62 قائمة بالوسائل وبأهداف الاختبار في الدارات /وصلات التلفزيونية الدولية .

الجدول 2/N.62
أهداف الاختبارات أ)

الوسیط	أجزاء من الدارات			دارات دولية			
	مركز تلفزيوني دولي / محطة للارض	محطة للارض / محطة للارض ب)	مكرر كامل نصف مكرر	أرضية		ارضية مع تابع صناعي ب)	
		خط		خط	خط	خط	خط
(1)	(2)	(3a)	(3b)	(4)		(5)	
خطاً في السعة لشريطة اللسان	$\pm 0,5 \text{ dB}$ أو 5 % IRE	$\pm 0,25 \text{ dB}$ أو 2,5 % IRE	$\pm 0,25 \text{ dB}$ أو 2,5 % IRE	$\pm 1 \text{ dB}$ أو 11 % IRE	$\pm 1 \text{ dB}$ أو 11 % IRE	$\pm 1 \text{ dB}$ أو 11 % IRE	$\pm 1 \text{ dB}$ أو 11 % IRE
تغيرات قصيرة الأجل (1 ثانية) في الخطأ على شريطة اللسان	$\pm 0,3 \text{ dB}$ أو 3 % IRE	$\pm 0,1 \text{ dB}$ أو 1 % IRE	$\pm 0,1 \text{ dB}$ أو 1 % IRE	$\pm 0,3 \text{ dB}$ أو 3 % IRE	$\pm 0,3 \text{ dB}$ أو 3 % IRE	$\pm 0,4 \text{ dB}$ أو 4 % IRE	$\pm 0,4 \text{ dB}$ أو 4 % IRE
ميل الشريطة	$\pm 1 \%$	$\pm 1,5 \%$	$\pm 1 \%$	$\pm 1 \%$	$\pm 3 \%$	$\pm 2 \%$	$\pm 4 \%$
تشوه خط القاعدة	ملحوظة	ملحوظة	ملحوظة	ملحوظة	ملحوظة	ملحوظة	
نسبة الدفقة T2 / الشريطة	$\pm 6 \%$	$\pm 6 \%$	$\pm 6 \%$	$\pm 6 \%$	$\pm 8 \%$	$\pm 12 \%$	$\pm 10 \%$
نسبة الإشارة / الضوضاء العشوائية الموزونة	56 dB	49 dB	54 dB	56 dB	48 dB		
تشوه المدة من رتبة لحمة واحدة	$\pm 2 \%$	$\pm 2 \%$	$\pm 1 \%$	$\pm 2 \%$	$\pm 6 \%$	$\pm 4 \%$	$\pm 6 \%$
عدم تساوي الكسب كتافة لونية / لمعان	$\pm 10 \%$	$\pm 10 \%$	$\pm 10 \%$	$+ 8 \%$ $- 11 \%$	$\pm 10 \%$	$+ 12 \%$ $- 20 \%$	$\pm 15 \%$
كسب تفاضلي عند الدروة	$\pm 10 \%$	$\pm 10 \%$	$\pm 10 \%$	$\pm 10 \%$	$\pm 8 \%$	$\pm 15 \%$	
طور تفاضلي عند الدروة	$\pm 3^\circ$	$\pm 4^\circ$	$\pm 3^\circ$	$\pm 3^\circ$	$\pm 5^\circ$	$\pm 6^\circ$	$\pm 8^\circ$

ـ آ) إن أهداف الاختبارات للدارات أو للوصلات الأرضية تنطبق من حيث البدأ على الدارات والوصلات التي طولها حوالي 1250 كلم .

ـ ب) إن أهداف الاختبارات المذكورة في الأعمدة 3a و 3b و 5 تخص فقط أجزاء الدارات والدارات عبر التوابع انتلسات . وقد تغير قيم أخرى عندما يتعلق الأمر بتتابع أخرى .
ـ ملاحظة - إن حدود الاختبارات من أجل تشوه خط القاعدة هي قيد الدراسة .

المراجع :

- [1] توصية CCIR : جودة الإرسال في دارات التلفزيون المعدة للاستخدام في الاتصالات الدولية .
المجلد XII ، التوصية 1-567 ، جنيف ، 1982
- [2] توصية CCIR : تعاريفات الوسطاء في القياس الآلي البسيط لإشارات الإدخال من أجل
التلفزيون ، المجلد XII ، التوصية 1-569 ، جنيف ، 1982
- [3] UER : (الاتحاد الأوروبي للإذاعة) : القياسات الفيديوية وتصحيح دارات الفيديو ،
الدراسة التقنية الواقية 3116 (L.E. Weaver 1978) التدليل 3 ، البنود 5 و 6 و 7 و 8

N.63 التوصية

إشارات الاختبار التي تستخدمنها الهيئات الإذاعية أثناء فترة التحضير

بعد أن يصبح الاتصال التلفزيوني الدولي في حوزة الهيئات الإذاعية ، فإن هذه الهيئات يمكنها أن تقرر إجراء قياسات على إجمالي الاتصال ، ابتداءً من النقطة التي ينتج فيها البرنامج وانتهاءً بالنقطة (أو النقاط) التي يجب أن يستقبل عندما .

وتستخدم الهيئات الإذاعية في الغالب صوراً متحركة لكي تُجري الاختبارات أثناء فترة التحضير لاسيما عندما يتدخل محول للمقاييس . وإذا احتاجت إدارات الاتصال ، إلى إرسال إشارات للاختبار بسبب ما ، يكون عندئذ من المرغوب فيه أن توصي هذه الإدارات إلى الهيئات الإذاعية في بلدانها بأن تُرسل إشارات مطابقة لما توصي به التوصية N.67 (وبوسويات مطابقة لتعليمات التوصية N.60) ؛ وذلك لكي يُتاح إلى جهاز الموظفين في المراكز التوسطية للترابط الفيديو بأن يوازنوا عند الاقتضاء نتائج القياسات التي أجرتها الهيئات الإذاعية مع تلك التي حصلت عليها إدارات الاتصالات أثناء فترة التعديل ؛ ولا يجوز المس بتعديلات سويات المخرج للتجهيزات في المحطة لأن هذه سبق أن تم ضبطها أثناء فترة التعديل .

وعندما تستخدم صور تلفزيونية تحتوي بعض العناصر المنتجة إلكترونياً ، كالحواشي مثلاً ، فإن القدرة الطيفية الواقعية خارج النطاق لنطاق ما أعلى بـ 4 كيلوهertz من 1,2 مرة من العرض الاسمي لنطاق الفيديو يجب ألا تتعدي - 50 ديسيل .

N.64 التوصية

تقدير الجودة والانحطاط

1. سلم من خمس درجات لتقدير الجودة والانحطاط

يحسن أن يستخدم السلم المؤلف من خمس درجات والمبيّن في الجدول N.64/1 والذي يمكن تطبيقه على جودة الصور وعلى انحطاطها .

الدرجة	الجودة	الانحطاط
5	ممتازة	غير مدرك
4	جيدة	مدرك ولكن غير مزمع
3	جيدة تقربياً	مزعج قليلاً
2	ضعيفة	مزعج
1	سيئة	مزعج جداً

بالرغم من أن هذا السلم مصمم، ليُطبق في هذه الحالة على تقويم مجمل الصورة؛ ولكن تجدر الملاحظة بأنه يمكن أن يستخدم أيضاً من أجل تقويم انتقادي للمميزات الخاصة في هذه الصورة . وفضلاً عن ذلك ، فإن إحدى الدرجات يمكنها أن تمثل حسب النص إما تقويم الجودة وإما تقويم الانحطاط؛ فالدرجة 3 مثلاً التي تعطى لصورة ماتعني أن جودتها جيدة تقربياً ، وانها تبدي في الوقت نفسه انحطاطاً مزعجاً قليلاً . ويمكن استخدام هذا السلم أيضاً من أجل إرسالات أخرى غير تلفزيونية .

ملاحظة 1

ومن البديهي أنه ، قبل أن تسلم دارة ما إلى الهيئة الإذاعية ، يجب أن تكون جميع التدابير المعقولة قد اتخذت لضمان أفضل الجودة للدارة ، من وجهة نظر الإرسال ، وذلك منذ بداية فترة التحضير .

ملاحظة 2

يجب ألا تعطى الدرجة 1 إلا في الحالة التي تحكم فيها الهيئة الإذاعية المعنية على الإرسال بأنه غير قابل للاستخدام . وإذا حدث في بعض الظروف الاستثنائية ، وبسبب أهمية الإعلام المرسل أن قررت هيئة الإذاعة استخدام الإرسال بالرغم من حصوله على الدرجة 1 ، فإن هذه المبادرة يجب ألا تتعذر سابقة للتغيير في الدرجة 1 أو في فحواها .

ملاحظة 3

يجب ألا يُطبق هذا السلم في تقويم جودة الإرسال عند نقل الكلام .

N.67 التوصية

الإشراف على الإرسالات التلفزيونية واستخدام فترة الغاء اللحمة

1. نقاط الإشراف

يجب على إدارات الاتصالات أن يكون باستطاعتها أن تُشرف تقنياً ، وفي كل لحظة من فترة إرسال برامج تلفزيونية ، وذلك :

- عند المراكز التلفزيونية الوطنية الدولية الواقعة على الاتصال ؛
- عند آخر محطة تحت الإشراف تقع مباشرة قبل حدود كل بلد ، وفي نقطة من هذه المحطة تسمح بالتدخل في أكبر مقدار ممكن من تجهيزات هذه المحطة وفي اتجاه الإرسال

المعني (مع توقع الحاجة المحتملة إلى مفككات تشكييل من أجل الإشراف) .

ويجب أن تكون هذه المراكن والمحطات مجهزة براس اهتزاز (مَسْحَةُ الأفقي متزامن مع تردد الخط) يتتيح مراقبة الإشارة الكهر بائية ، وكذلك بجهاز تلفزيون لاقط يتتيح مراقبة الصورة كاملة .

2. ترقيم الخطوط في لحمة تلفزيونية

يتم ترقيم الخطوط من أجل الأنظمة التي تعمل على 625 خطًا كما يلي :

الخط رقم 1 يبدأ في اللحظة المشار إليها ب B_7^0 على الشكل 2-1 من التقرير 624 - 2 من CCIR [1] . وفي هذه اللحظة ينطبق الصدر الأمامي لدقة تزامن الخط على بداية تتبع دقات تزامن اللحمة ؛ وترقيم الخطوط حسب تتابعها الزمني ، بحيث تتتألف اللحمة الأولى من الخطوط 1 إلى 312 مع النصف الأول من الخط 313 ؛ في حين تتتألف اللحمة الثانية من النصف الثاني للخط 313 ومعه الخطوط 314 إلى 625 .

ويتم ترقيم الخطوط من أجل الأنظمة التي تعمل على 525 خطًا كما يلي :

الخط 1 من اللحمة 1 هو الخط الذي يبدأ مع أول دقة للتسمية في اللحظة المشار إليها ب E_1^0 في الشكل 3a-2 من التقرير 624 - 2 من CCIR [2] ؛ بينما يكون الخط 1 من اللحمة 2 هو الخط الذي يبدأ مع الدقة الثانية للتسمية أي بعد نصف دور الخط من دور اللحظة المشار إليها ب E_1^0 في الشكل 3b-2 من هذا التقرير [3] .

3. إشارات الاختبار لإدخالها في فترة الغاء اللحمة من نظام 3ي 625 خطًا

بعد أن أخذت لجنة CCIR التلفزيون الملون بالحسبان ، فقد أوصت باستخدام مجموعة كاملة من إشارات الاختبار يمكن إدخالها في الخطوط 17 و 18 و 330 و 331 من أجل الإرسالات الدولية وحيدة اللون أو الملونة ^(1) .

ويمثل الشكل 1/N.67 ^(2) الإشارة المقصودة ، وهي تتتألف على النحو التالي :

الخط 17

شريطة (سوية البياض) من 10 مكرو ثانية (B_2) ، ودقة T2 بمربع الجيب (B_1) ، ودقة كلية 20 T (F) مع إشارة دَرَجِيَّةٍ تتتألف من خمس درجات (D_1) .

الخط 18

رشقة متعددة (C_2) تسبقها إشارة شريطة مرجعية (C_1) .

(1) قد تقرر بعض الهيئات إلغاء بعض الإشارات كمرحلة انتقالية ؛ فيجب عندئذ السهر على أن تتغير القيم الوسطى بمقاييس محسوسة .


(2) في الإرسالات التلفزيونية الملونة توجد رشقة لونية خلال فترة إلغاء الخط . كما تكون الموجة الحاملة الفرعية للكثافة اللونية لإشارات الإدخال في نظام بال مرتبة على 60° من المحور (Y-B-Z) .

الخط 330

شريطة (سوية البياض) من 10 مكرو ثانية (B_2) ، ودقة T_2 بربع الجيب (B_1) مع إشارة درجية تتالف من خمس درجات مركب عليها موجة حاملة فرعية لونية .

الخط 331

إشارة شريطة الكثافة اللونية (G_1) أو إشارة كثافة ذات ثلاث سويات (G_2) تتبعها شريطة مرجعية للحاملة الفرعية (E) .



ملاحظة - يوجد وصف تفصيلي لهذه الإشارات في التوصية 3-473 من CCIR [4]

الشكل 1/N.67





إشارة اختبار لإدخالها في فترة إلغاء اللحمة من إشارة تلفزيونية ذات 625 خطًا ملونة (أو وحيدة اللون)

٤. إشارات للاختبار يجب إدخالها في فترة إلغاء اللحمة من نظام ذي 525 خطًا

وقد أوصت لجنة CCIR في حالة الإرسالات الدولية الملونة أو وحيدة اللون ، باستخدام مجموعة كاملة من إشارات الاختبار الإدخالها في الخطين 17 من اللحمين (الخط 17 والخط 280 في حالة الترقيم المتتابع) . ويمثل الشكل N.67 2/ في ج) و د) هذه الإشارات وهي تتتألف كما يلي : الشكل N.67 2/ ج) : إشارة شريطة لمعانية (سوية مرجعية للبياض) (B_2) ، ودقة T2 . بربع الجيب (B_1) ، ودقة مشكّلة 12,5 T بمربع الجيب مع إشارة درجية تحوي خمس درجات متراكب بعضها فوق بعضها الآخر (D_2) .

الشكل N.67 2/ د) : إشارة شريطة مرجعية (C_1) وركيزة أصلية لمعانية ، وإشارة برشقة مفروضة فوق هذه الركيزة (C_2) مع إشارة كثافة لونية مؤلفة من ثلاث سويات (G) .

وهنا وصف تفصيلي لهذه الإشارات في التوصية 3-473 من CCIR [4]



الشكل N.67

إشارة اختبار لإدخالها في فترة إلغاء اللحمة من إشارة تلفزيونية ذات 525 خطًا ملونة (أو وحيدة اللون)

5. قياسات يجب إجراؤها على إشارات الاختبار التي يتم ادخالها
 لكي يتم إجراء القياسات على إشارات الاختبار ، يجب أن تجهز المراكيز والمحطات بناخب للخطوط يسمح، على راسم الاهتزاز ، بإظهار الخطوط التي يتم ادخال هذه الإشارات عليها .
 ويبين الجدولان N.67/1 و N.67/2 القياسات التي يمكن إجراؤها بواسطة الإشارات المذكورة أعلاه .

الجدول 1/N.67

إشارة ذات 625 خطًا وحيدة اللون أو ملونة
(الشكل 1/N.67) التوصية 473 - 3 من [4] CCIR

أرقام الخطوط	أشكال الموجات المستخدمة	المخصائص المقيسة
17 et 330 18 17 et 330	B ₂ C ₂ et C ₁ B ₂	<u>التشوهات الخطية</u> كسب الادخال اجابة السعة / تردد اجابة عابرة لاشارات لها مدة الخط الواحد اجابة الاشارات ذات الاجل القصير : - اجابة عابرة (B2) - اجابة دقيقة (B1) فارق الكسب كثافة لونية / لمعان فارق زمن الانتشار كثافة لونية / لمعان
17 et 330 17 et 330 17 et 330, 331 17 17	B ₂ B ₁ B ₂ et G ₁ ou G ₂ B ₂ et F F	<u>التشوهات اللاخطية</u> اللاخطية في إشارة لمعان لها مدة الخط الواحد اللاخطية لإشارة كثافة لونية التشاكلات لمعان / كثافة ضوئية - كسب تفاضلي (D2) - طور تفاضلي (D2 و E) التشاكل كثافة لونية / لمعان

الجدول 2/N.67

إشارات ذات 525 خطًا وحيدة اللون أو ملونة (الشكل 2/N.67)

أرقام الخطوط	أشكال الموجات المستخدمة	المخصائص المقيسة
17/trame 1 17/trame 1 et 2 17/trame 1	B ₂ B ₂ ^{a)} et C ₂ B ₂	<u>التشوهات الخطية</u> كسب الادخال اجابة السعة / تردد اجابة عابرة لاشارات لها مدة الخط الواحد اجابة الاشارات ذات الاجل القصير : - اجابة عابرة (B2) - اجابة دقيقة (B1) فارق الكسب كثافة لونية / لمعان فارق زمن الانتشار كثافة لونية / لمعان
17/trame 1 17/trame 1 17/trame 1 17/trame 1 17/trame 1 17/trame 1	B ₂ B ₁ B ₂ et F F	<u>التشوهات اللاخطية</u> اللاخطية في إشارة اللمعان لها مدة الخط الواحد اللاخطية في إشارة الكثافة اللونية التشاكلات لمعان / كثافة لونية - كسب تفاضلي (D2) - طور تفاضلي (D2) التشاكل كثافة لونية / لمعان

- (a) يمكن استخدام C₁ (الخط 17 / اللحمة 2) بدلًا من B₂ عندما يكون تشوه الإشارات التي لها مدة الخط الواحد ضعيفًا بمقدار كافٍ .
- (b) يمكن استخدام D₂ عندما يكون التشاكل كثافة لونية / لمعان ضعيفًا بمقدار كافٍ .

6. إدخال إشارات الاختبار في فترة إلغاء اللحمة وإلغاؤها منها

1.6 الإشارات الدولية :

إن الإشارات الدولية الخاصة التي تدخلها الهيئة الإذاعية عند المنطلق ، يجب إرسالها إلى نقطة المقصد من الاتصال التلفزيوني . وبصورة استثنائية ، وعندما يحتوي هذا الاتصال محلاً للمقاييس أو لأنظمة التلوين لا يرسل الإشارات الحادثة خلال فترة إلغاء اللحمة ، فإن الإشارات يجب مرافقتها عند نقطة الفيديو الأقرب للمحول والواقعة قبل ذلك المحول ؛ كما يجب إدخال إشارات دولية جديدة مطابقة للمقياس الخاص عند نقطة الفيديو الأقرب للمحول والواقعة بعد ذلك المحول ؛ ولكي يسهل تقدير أفضل النتائج الحاصلة ، يجب أن تتوفر إشارات الاختبار عند كل نقطة ربط فيديوية ، والتي قد يمكنها أن تفيد أيضاً في تنفيذ كل إعادة ضبط لأدوات التصحيح عند نقطة المقصد النهائية .

2.6 الإشارات الوطنية

إن إشارات الاختبار التي يجري إدخالها بين الخطوط 18 إلى 20 من نظام ذي 525 خطأً (أو بين الخطوط 19 إلى 21 من نظام ذي 625 خطأً) ، وكذلك كل تلك التي تدخل بين الخطوط المقابلة في اللحمة الثانية من أي واحد من نظامي الخطوط ، يجب اعتبارها كأنها إشارات وطنية يحسن إلغاؤها في نقطة ربط فيديوي مناسبة ، داخل الحدود الوطنية ، حتى تتمكن البلدان الواقعة بعدها من استخدام هذه الخطوط لاحتياجاتها الخاصة ؛ ويمكن في بعض الحالات الاستثنائية ، إرسال إشارات وطنية إلى ماوراء الحدود الوطنية ، بشرط اتفاق جميع البلدان المعنية .

7. المسألة العامة في التشغيل :

يُطلب من إدارات البلدان التي ينحصر فيها إرسال الإشارات التلفزيونية بالهيئات الإذاعية الوطنية أن تتصل بهذه الهيئات لكي توضع مبادئ هذه التوصية موضع التطبيق قدر الإمكان .

ويجدر الانتباه إلى التعليقات الواردة في الملحق III من الجزء C من التوصية [5-567] من CCIR ، ولا سيما المتعلق منها بتلك النتيجة غير المعتبرة التي تعطيها القياسات الجارية بخط واحد لاختبار كل لحمة ، عندما تكون إشارات تشتمت مطبقة على الإشارة ، ولها تردد يساوي نصف تردد اللحمة ، مثلما يحدث في دارات التوابع الصناعية . ويجب التنويه بهذه الصدف بالفرق بين القياسات الجارية بإشارات اختبار على لحمة كاملة طبقاً للتوصية [5-567] من اللجنة CCIR وبين القياسات الآلية الجارية طبقاً للتوصية [6-569] من اللجنة CCIR.

المراجع :

- [1] تقرير اللجنة CCIR : خصائص أنظمة التلفزيون ، المجلد XI ، التقرير 2-624 صفحة 5 ، الشكل 1-2 ، UIT ، جنيف ، 1982
- [2] المرجع نفسه : صفحة 7 ، الشكل 2-3a
- [3] المرجع نفسه : صفحة 7 ، الشكل 2-3b
- [4] توصية اللجنة CCIR : إدخال إشارات الاختبار في فترة إلغاء اللحمة للإشارات التلفزيونية الملونة أو وحيدة اللون ، المجلد XII ، التوصية 3-473 ، UIT ، جنيف ، 1982
- [5] توصية اللجنة CCIR : جودة الإرسال في الدارات التلفزيونية المعدة للاستخدام في الاتصالات الدولية ، المجلد XII ، التوصية 1-567 ، 1982
- [6] توصية اللجنة CCIR : تعريفات الوسطاء من أجل القياس الآلي البسيط لإشارات الإدخال في التلفزيون ، المجلد XII ، التوصية 1-569 ، 1982

3.2 صيانة الدارات المأجورة للإرسالات التلفزيونية

التوصية N.73

صيانة الدارات والوصلات والاتصالات التلفزيونية الدولية الدائمة

1. مدخل

إن الإدارات هي التي تقدم أغلب الدارات التي تستخدم للإرسالات التلفزيونية ، إلا أن الهيئات الإذاعية في بعض البلدان تمتلك بعض الدارات أو كل الدارات الواقعة داخل الحدود الوطنية .

وتتطلب الصيانة الدولية للدارات التي تومن الإرسالات بين بلدان أو أكثر تعاوناً وثيقاً بين الإدارات وبين الهيئات الإذاعية التي تقدم أجزاء الدارات .

ويوصى بأن يتم في كل شهر القيام بإجراءات الصيانة الدورية ، على الدارات الأرضية الدائمة .

2. عناصر إشارات الاختبار:

ويوضح ملحق التوصية الراهنة (آ) العناصر المختلفة لإشارة الاختبار كما تعرفها التوصية 1-567 من CCIR : وفيما يلي عناوين هذه العناصر والأشكال التي تمثلها :

2/N.73 و	الشكلان A-1/N.73	الإشارة A	شريطة اللحمة
4/N.73 و	الشكلان A-3/N.73	الإشارة B ₁	الدفقة بربع الجيب
4/N.73 و	الشكلان A-3/N.73	الإشارتان B ₂ أو B ₃	شريطة اللمعان
6/N.73 و	الشكلان A-5/N.73	الإشارة C	الرشقات المتعددة
8/N.73 و	الشكلان A-7/N.73	الإشارتان D ₁ و D ₂	السُّدُّرَاج
10/N.73 و	الشكلان A-9/N.73	الإشارة F	الدفقة الكلية
	الشكل A-11/N.73	الإشارة G (625 خطأ)	شريطة الكثافة اللونية
	الشكل A-11/N.73	الإشارة G (625 خطأ)	شريطة الكثافة اللونية ذات السويات الثلاث
	الشكل A.12/N.73	الإشارة G (525 خطأ)	شريطة الكثافة اللونية ذات السويات الثلاث

3. تجهيزات الاختبار:

1.3 المؤشرات

لقد عرفت التوصية 3-473 [2] من CCIR إشارات الاختبار التي يحسن إدخالها في فترة إلغاء اللحمة لإجراء القياسات ؛ كما أن التوصية N.67 من CCITT قد عالجت موضوع تجميع عناصر إشارة الاختبار في خطوط مختارة من أجل إجراء الاختبارات ؛ وأكثريّة المولدات الحديثة لإشارات الاختبار تستطيع أن ترسل إشارات الاختبار بشكل إشارات يمكن إدخالها في فترة إلغاء اللحمة أو بشكل إشارات اختبار اللحمة الكاملة ، وفي الحالة الأخيرة يمكن إجراء القياسات بمركبّة وسطيّ للصورة (CMI) ذات قيمة معيارية .

وإن تجميع عناصر إشارة الاختبار في الخطوط المخصصة لل اختبارات ، يكون كافيا لقياس الأغلبية العظمى من وسطاء الدارة التلفزيونية ، أي التشوهات التي تحدث على تردد يساوي تردد الخط أو يزيد عنه ؛ ومع ذلك فالحاجة تدعوا إلى إشارات اختبار إضافية لإجراء القياسات على ترددات منخفضة أو منخفضة جدا . وتلزم أيضا شريطة لحمة لقياس التشوهات التي مدتتها من رتبة اللحمة ، وأما لقياس التشوهات التي مدتتها طويلة ، فيجب تهيئة إشارة يمكن تبديلها، خلال فترات تدوم كل منها بضع ثوان ، مابين مرکبات وسطي للصورة (CMI) ، بعضها ذات قيمة منخفضة والأخرى ذات قيمة مرتفعة . (من أجل تفاصيل أكثر انظر التقرير 636-2 من CCIR [3])

2.3 تجهيزات القياس :

يمكن أن تتتألف تجهيزات القياس من :

- راسم اهتزاز أو مستقبل تلفزيوني للمراقبة ، مزودين بتجهيزات تكميلية تسمح باجراء قياسات الاخطية⁽¹⁾ ؛
- مستقبلات تلفزيونية للمراقبة ، حديثة ومجهزة بوسائل لانتقاء الخطوط ولقياس تشوهه الاخطية ؛
- تجهيزات لقياس الآلي .

4. تعريف القياسات

تُعرف التوصيات 1-567 [1] و 1.569 [4] من CCIR القياسات التي يمكن إجراؤها على الدارات التلفزيونية ؛ ولكن يوجد بينها فروق طفيفة سواه في طريقة تعريف بعض الوسطاء المترافقية مثل كسب الإدخال وسعة شريطة المعان ، أو في طريقة التعبير عن النتائج مثل سعة شريطة المعان وفارق السعة لشريطة المعان . ولكي تحدد معايير القياس للصيانة الدورية ، يوصى من أجل احتياجات الصيانة أن تستخدمن تعريفات التوصية 569-1 [4] مادام ذلك ممكنا ؛ لأن تحليل النتائج يكون في الحقيقة أسهل ، فنتيجة القياس تساوي الصفر من أجل وسيط لاتشهو فيه .

5. نقطة النفاذ


تجري القياسات عند نقاط النفاذ إلى الإشارة التلفزيونية تكون معرفة تماما وملائفة لمدخل الدارة التلفزيونية ولخرجها . وتلبية لخصائص تجهيزات القياس ، يجب أن تكون القيمة النظامية لكل من السوية والممانعة متساوية ، على الترتيب ، إلى 1 فولت من الذروة إلى الذروة وإلى 75 أو م . وأما توهين التكيف عند نقطة النفاذ ، فيجب أن يكون أفضل من 30 dB .

ويمكن لنقطة النفاذ أن تكون هي نقطة الترابط الفعلية، كما يمكن أن تكون موصولة إليها بدارنة خالية من كل تشوه وذات توهين أو كسب معدومين .

ومن أجل تأمين مرونة أكثر ، وجعل الوسطاء المقيدة قابلة للموازنة مع وسطاء التراسل ، يجب على نظام الترابط في المركز التلفزيوني الدولي أن يعالج إشارات التلفزيون وإشارات الاختبار بأسلوب واحد .

(1) يتتوفر في التجارة ناخب خطوط يسمح باختيار الخطوط التي يتم عليها إدخال الإشارات المراد إظهارها على مستقبلات المراقبة أو على راسم الاهتزاز ذات النمط القديم .

وبيـن الشـكـل N.73/1 طـرـيقـةـ تـتـيـحـ بـلـوغـ هـذـاـ الـهـدـفـ .



مصفوفة نموذجية لعملية التبديل مابين دارة تلفزيونية وإشارة اختبار

6. التحقق الدوري من تجهيزات الاختبار

ولكي نتحاشى ما قد تؤدي إليه الأخطاء الناتجة عن تجهيزات الاختبار من تعبير فاسد لددرة تلفزيونية ، يجب التتحقق بانتظام من تجهيزات الاختبار .

ويجب التتحقق من صلاحية الاتصال القائم بين مولد إشارات الاختبار وبين تجهيزات القياس عن طريق نظام الترابط مرة كل ثلاثة أشهر مثلا ، ويجب أن تكون نتائج القياس في حدود الجدول . 1/N.73

الجدول 1/N.73

الحدود لسلسل القياسات

الوسـطـ	الحدـودـ
الخطأ في سعة شريطة اللمعان	$\pm 1\%$
ميل الشريطة / تشوه خط القاعدة	$\pm 1\%$
فارق النسبة دقة T2 / شريطة	$\pm 2\%$
كسب تفاضلي للدورة	$\pm 1\%$
طور تفاضلي للدورة	$\pm 1^\circ$
اللامساواة في الكسب مابين الكثافة اللونية واللمعان	$\pm 2\%$
اللامساواة في زمن انتشار الزمرة مابين الكثافة اللونية واللمعان	$\pm 5 \text{ ns}$
نسبة الإشارة/ الفوضاء المستمرة(الموحدة، المتزنة)	$\geq 65 \text{ dB}$

7. الحدود من أجل الصيانة

إن القيم الواردة في الجدول N.73/2 المتعلقة بالحدود من أجل الصيانة تقوم على أساس الأهداف الاسمية المعينة في التوصية 11-567 من CCIR من أجل الدارات الافتراضية المرجعية ، غير أنها تنطبق على الدارات التلفزيونية الدولية التي يبلغ طولها الاسمي ثلث طول الدارة

الافتراضية المرجعية والتي تقوم ما بين المراكز التفزيونية الدولية المطرافية الموجودة عادة في بلدان متاخمة . ومن المتوقع أن تبقى هذه الحدود قابلة للتطبيق أغلب الوقت ، غير أنه يجوز تخطيها في بعض الوقت ؛ وذلك ينبغي لجهاز موظفي الصيانة أن يقدر بعناية الإجراءات الواجب اتخاذها عندما يبتعد أحد الوسطاء عن الحدود المقررة للصيانة ؛ فإذا كانت النتائج خارج الحدود بصورة واضحة ، كان يكون الخطأ أكبر بمرتين من القيمة الحدية أو أن تكون النسبة إشارة / ضوضاء أقل من القيمة الدنيا بمقدار 3 dB، فيجب تحديد موقع العيب وإزالته . وأما إذا كانت النتائج بالمقابل لاتتجاوز الحدود إلا قليلاً فيجب ألا يتخذ أي إجراء تصحيحي إلا إذا بقي الوسيط يتتجاوز حدود الصيانة لمدة شهرين متتاليين .

واما حدود الصيانة التي تطبق على اجزاء الدارات التي طولها وانتساؤها يختلفان عن جزء الدارة الذي طوله ثلث الدارة الافتراضية المرجعية فيمكن الحصول عليها من تطبيق قوانين التجميع المحددة في التوصية 1-567 [1] من CCIR للحدود المذكورة في الجدول 73/N.2 ، آخذين بعين الاعتبار كل الاحتياطات المبينة في البند 10 .

حدود الصيانة للدارات التلفزيونية الدولية الدائمة

نقطة (ملاحظة 13)	الموسيط	إشارة الاختبار	الحدود من أجل الصيانة	
			525	625
1	الخطأ في سعة شريطة اللمعان (ملاحظة 1)	B3 أو B2	± 11 IRE واحدة	$\pm 11\%$ (± 1 dB)
2	تغير الخطأ في سعة شريطة اللمعان (ثانية واحدة مثلا)	B3 أو B2	± 3 IRE واحدة	$\pm 2\%$ ($\pm 0,2$ dB)
3	تغير الخطأ في سعة شريطة اللمعان (ساعة واحدة مثلا)	B3 أو B2	± 8 IRE واحدة	$\pm 11\%$ (± 1 dB)
4	نسبة الإشارة / ضوضاء مستمرة متزنة	دون إشارة مدخل (الملاحظتان 1 و 3) " خط الراحة " (الملاحظتان 2 و 4)	≥ 56 dB	≥ 52 dB (ملاحظة 10)
5	نسبة الإشارة / ضوضاء دورية (تردد التغذية بالطاقة - 0,1 كيلوهرتز) (ملاحظة 2)	دون إشارة مدخل	≥ 35 dB (ملاحظة 5)	
6	نسبة الإشارة / ضوضاء دورية (1 كيلوهرتز - f_c) (ملاحظة 2)	دون إشارة مدخل	≥ 55 dB	
7	نسبة الإشارة/ضوضاء دفقيه (ملاحظة 2)	دون إشارة مدخل	≥ 25 dB	
8	لخطية اللمعان (ملاحظة 1)	D1	3 %	10 % (ملاحظة 6)
9	لخطية كسب الكثافة اللونية (ملاحظة 2)	G أو G2	4 %	7 % (ملاحظة 6)
10	لخطية طور الكثافة اللونية (ملاحظة 2)	G أو G2	4°	5° (ملاحظة 6)
11	كسب تفاضلي للدروة (ملاحظة 1)	D2	$\pm 10\%$	$\pm 8\%$ (ملاحظة 6)
12	طور تفاضلي للدروة (ملاحظة 1)	D2	$\pm 3^\circ$	$\pm 5^\circ$ (ملاحظة 6)
13	تشاكل الكثافة اللونية واللumen (الملاحظتان 1 و 2)	G أو G2	$\pm 3\%$ (ملاحظة 6)	
14	الخطأ في سعة التزامن (الملاحظة 1)	(ملاحظة 7)	$\pm 10\%$ (ملاحظة 6)	
15	تشوه مدة طويلة (ملاحظة 2)	إشارة ذات " حدة "		

الجدول N.73 (تابع)

نقطة (ملاحظة) 13	الوسيلـ	إشارة الاختبار	الحدود من أجل الصيانـ	
16	تشوه ملته من رتبة اللحمة (ملاحظة 2)	A (ملاحظة 11)	± 2 %	± 6 %
17	تشوه ملته من رتبة الخط (ملاحظة 2) ميل الشريطة (ملاحظة 1)	B3 أو B2	± 1 %	± 3 %
18	تشوه خط القاعدة (ملاحظة 1)	B3 أو B2	(ملاحظة 12)	
19	الخطأ في النسبة دقة T2 / شريطة (ملاحظة 1)	B3 و B2 أو B1	± 6 %	± 8 %
20	تشوه ملته قصيرة (ملاحظة 2)	B1	أول فص مجاور 6 %	ثاني فص مجاور 3 %
21	خصائص كسب / تردد (ملاحظة 2)	C (ملاحظة 8)	± 1 dB	+1,5 dB à -1 dB
22	لامساواة الكسب كثافة لونية - لمعان (ملاحظة 1)	B3 أو B2 F أو G2 أو G	± 10 %	± 10 %
23	لامساواة زمن الانتشار للزمرة كثافة لونية - لمعان (ملاحظة 1)	F	± 80 ns (ملاحظة 9)	

ملاحظة 1 - كما تعرف التوصية 1-569 [4] من CCIR .

ملاحظة 2 - كما تعرف التوصية 1-567 [1] من CCIR .

ملاحظة 3 - ضوضاء مقيسة بمرشحة اتزان موحدة وبمرشحات تمريير-مرتفع وتمريير-منخفض محددة في الملحق II من الجزء C من التوصية 1-567 [1] من CCIR .

ملاحظة 4 - ضوضاء مقيسة على الخط (أو الخطوط) المهيأ (أو المهيأ) لقياسات الضوضاء مع شبكة اتزان ومرشحات معينة في الملاحظة 3 مضافاً إليها مرشحة ذات قطع مفاجي ، لتردد الكثافة اللونية محددة في التوصية 1-569 [4] من CCIR .

ملاحظة 5 - إن حدود الصيانة تطبق على دارات بلا إرتاج ، وعندما يستعمل الإرتاج تصبح حدود الصيانة أكبر من 50 dB أو تساويها .

ملاحظة 6 - القياس من أجل المركبات الوسطى للصورة ذات 10 % و 90 % .

ملاحظة 7 - إشارة فيديو تحوي إشارات تزامن ذات سعة نظامية .

ملاحظة 8 - إن القياسات على C_2 يمكن إرجاعها على C_1 مع الأخذ بالحسبان كل فرق في السعة بين العنصرين . ويمكن لنتائج هذا القياس أن لا تتوافق مع النتائج الحاصلة بإشارات الاختبار ، وفي مثل هذه الحالة تعتبر النتائج الحاصلة بإشارات الاختبار نهائية .

- ملاحظة 9 - القيمة موجبة إذا كانت مركبة اللمعان متقدمة على مركبة الكثافة اللونية .
- ملاحظة 10 - تلزم معطيات تكميلية لمواجهة تعديل هذه القيمة .
- ملاحظة 11 - إن التوصية 567-1 [1] من CCIR تحدد استخدام إشارة النافذة على الأنظمة ذات 525 خطأ . وتلزم نتائج القياسات حتى يمكن وضع حدود لهذه الإشارة التي يجب أن يُنْوَه عن استعمالها عند إعطاء نتائج القياسات .
- ملاحظة 12 - إن قياس ميل الشريطة أو تشهو خط القاعدة يمكن أن يتم باتفاق متبادل مابين الإدارات المعنية .
- ملاحظة 13 - وبناء على اتفاق مابين الإدارات المعنية يمكن أن تقتصر القياسات الدورية التي تتم في فترات منتظمة على قائمة من الوسطاء أقل اكتمالا من القائمة المذكورة في الجدول N.73/2.

. 8. توقيت القياسات الدورية للصيانة

إن تنفيذ القياسات الدورية للصيانة مابين مركزين تلفزيونيين دوليين يفترض تطبيق برنامج دوري واحترام الوقت المخصص بدقة ، فالاختبارات المذكورة في الجدول (N.73/3) يجب أن تبدأ في اللحظة (z) التي تختارها الإدارات أو الهيئات الإذاعية المعنية بالتفاهم فيما بينها ، ويجب أن تجري طبقا للميقات المحدد والذي ينبغي أن يتضمن لمحة كافية من أجل تكرار القياسات فيما إذا تجاوز وسيط (أو أكثر) القيم المسموحة المحددة .

ومن الضروري أن يحجز جهاز موظفي الصيانة بانتظام فترة اختبارات الصيانة لدى الخدمة المركزة ليتيح لها أن تتدخل فيما إذا صادفت الحجوزات مع مواعيد إرسالات تلفزيونية ، وأن تقترح فترة غيرها لإجراء قياسات الصيانة الدورية .

إن توقيت القياسات في الجدول N.73/3 يجب أن تطبقه محطة التحكم الفرعي عند طرف الإرسال من الدارة إلا إذا كانت الإدارات أو الهيئات الإذاعية المعنية قد قررت باتفاق مشترك أن تستخدم توقيتا آخر للقياسات .

توقيت القياسات للصيانة الدورية

المدة	القياس	الإشارة
Z إلى $5+Z$ دقيقة	مراقبة السوية	B3 أو B2
$5+Z$ إلى $10+Z$ دقيقة	قياس التشوّهات الخطية (المركبة الوسطى للصورة ضعيفة)	خطوط الاختبار
$10+Z$ إلى $15+Z$ دقيقة	قياس تشوّهات اللاخطية (المركبة الوسطى للصورة ضعيفة)	خطوط الاختبار
$15+Z$ إلى $20+Z$ دقيقة	قياس تشوّهات اللاخطية (المركبة الوسطى للصورة ذات قيمة مرتفعة)	خطوط الاختبار
$20+Z$ إلى $25+Z$ دقيقة	قياس الضوضاء	لا شيء
$25+Z$ إلى $30+Z$ دقيقة	قياس التشوّه الذي مدتة من رتبة لحمة	A
$30+Z$ إلى $35+Z$ دقيقة	قياس تشوّه الإشارات الذي مدتة طويلاً	إشارة الحَدَبَة
$35+Z$ إلى $95+Z$ دقيقة	تغيرات سعة شريطة اللمعان	B3 أو B2

ملاحظة - Z هي اللحظة المختارة لبداية الاختبارات .

صيانة الدوائر التلفزيونية الدولية

إن الخدمة المركزة لاتعلم بصورة عامة متى تكون الوصلات الدائمة مستخدمة للإرسـالات التلفزيونية ، لذلك ينبغي للزبـون أن يبـدـي موافـقـته قبل أن يتم قـطـعـ القرـابـطـاتـ في المراكـزـ التـلـفـزـيونـيـةـ الدـولـيـةـ لـتـنـفـيـذـ أـعـمـالـ الصـيـانـةـ عـلـىـ الدـارـةـ .

10. صيانة الدارات والوصلات والاتصالات التلفزيونية الدولية

تتألف الدارات والوصلات والاتصالات التلفزيونية الدولية من سلاسل تحتوى على أجزاء دارات وطنية ودولية موصولة بعضها البعض على الترافق ، فتعد عند الصيانة وكأنها مجموعات متمايزة ، بل عند التأجير أيضا إذا لزم الأمر ؛ وبالتالي يمكن أن تطبق على كل واحد من هذه الأجزاء حدود الصيانة المخصصة التي يتم الحصول عليها طبقاً للبنـدـ 7 .

ويمكن لقوانين التجميـعـ أن تـفـيدـ أـيـضاـ في تعـيـينـ حدـودـ الجـودـةـ لـهـذـهـ السـلاـسـلـ ، مع اـتـخـادـ بـعـضـ الـاحتـيـاطـاتـ إـذـاـ استـخدـمتـ هـذـهـ الحـدـودـ لـغـایـاتـ الصـيـانـةـ .

فقد يحدث أن تأتي الإجابة الكلية للدارة أو للوصلة أو للاتصال غير موافقة للجودة المحسوبة المتوقعة ، حتى ولو كانت الإجابة الفردية لكل جزء من الدارة المؤلفة للسلسلة مطابقة لمختلف حدود الصيانة التي حسبت على أساسها الإجابة الكلية للدارة ؛ وفي مثل هذه الحالة لاستطيع الإجابة الكلية للسلسلة أن تعطي إلا دلالة فقط على الإجابة الكلية المتوقعة عند التعبيير الأولي ، إلا إذا استخدمت مصححات إضافية للإجابة الكلية .


وقد يحدث أيضاً أن يكون الفرق بين الإجابة الكلية الحقيقية للسلسلة وبين إجابتها الكلية المحسوبة متغيراً مع الزمن ، حتى ولو بقيت كل إجابات أجزاء الدارة ضمن حدود الصيانة الموافقة لكل منها .

ملحق آ

(التوصية N.73)

عناصر إشارات الاختبار


تقديم الأشكال التالية وصفاً لإشارات الاختبار الازمة لإجراء الاختبارات المذكورة في التوصية الراهنة ، أما الترکيبات المفضلة من أجل إشارات الاختبار التي تدخل في فترة إلغاء اللحمة فهي معطاة في التوصية N.67 .



ملاحظة - يمكن لهذه الإشارة أن تحتوي دقات تزامن اللحمة .

الشكل A-1/N.73


الإشارة A لدورات ذات خط 625



ملاحظة - يمكن لهذه الإشارة أن تحوي دقات تزامن اللحمة

الشكل A-2/N.73

الإشارة A للسارات ذات 525 خط



ملاحظة 1 - تستخد بعضاً بلدان OIRT (160) نانوئانية كمدة نصف السعة في B1، وكذلك (80) نانوئانية كزمن الصعود في B2.

ملاحظة 2 - يبلغ في فرنسا زمن الصعود النظامي للعنصرتين B2 و B3 110 نانوئانية تقريباً.

الشكل A-3/N.73


الإشارة B للسارات ذات 625 خط

الإشارة B1

الإشارة B2


الإشارة B3

25 ميكروثانية



الشكل A-4/N.73


الإشارة B للدارات ذات 525 خطًا



ملاحظة : تستخدم بعض بلدان OIRT ترددتين مقدارا هما 1,5 ميجاهرتز و 2,8 ميجاهرتز من أجل ثاني وثالث رشقة على الترتيب .

الشكل A-5/N.73



الإشارة C للدارات ذات 625 خطًا



CCITT - 48950

A-6/N.73



الشكل
الإشارة C للدارات ذات خطأ 525



ملاحظة : في إشارات الاختبار ذات اللحمة الكاملة يمكن أن تساوي مدة كل درجة من درجاتها 8,66 ميكروثانية

الشكل A-7 / N.73

الإشارة D للإشارات ذات خطأ 625




ملاحظة 1 : السلم منسوب إلى سويات الدرجات .


ملاحظة 2 : إن سعة الموجة الحاملة الفرعية تعادل ± 20 وحدة IRE.

الشكل A-8/N. 73


الإشارة D للدارات ذات 525 خطأ




الشكل A-9/N.73
الإشارة F للدارات ذات 625 خطأ



الشكل A-10/N.73
الإشارة F للدارات ذات 525 خطأ



الشكل A-12/N.73
الإشارة G للدارات ذات خطأ 525



الشكل A-12/N.73
الإشارة G للدارات ذات خطأ 525

المراجع :

- [1] توصية اللجنة CCIR : جودة الارسال للدارات التلفزيونية المعدة لتنستخدم في الاتصالات الدولية ، المجلد XII ، التوصية 1-567 ، جنيف ، 1982
- [2] توصية اللجنة CCIR : إدخال إشارات الاختبار في فترة إلغاء لحمة إشارات التلفزيون الملون ووحيد اللون ، المجلد XII ، التوصية 3-473 ، جنيف ، 1982
- [3] تقرير اللجنة CCIR : تشوه إشارات المدة الطويلة في دارات التلفزيون للمسافات البعيدة ، المجلد XII ، التقرير 636-2 ، جنيف ، 1982
- [4] توصية اللجنة CCIR: تعريفات الوسطاء من أجل القياس الآلي البسيط لإشارات الإدخال من أجهزة التلفزيون ، المجلد XII ، التوصية 1-569 ، جنيف ، 1982

الجزء الثاني

إضافات إلى توصيات السلسلتين M و N

PAGE INTENTIONALLY LEFT BLANK

PAGE LAISSEE EN BLANC INTENTIONNELLEMENT

1. معلومات تقنية

الإضافة رقم 1.1

سوابق الأنظمة العشرية

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 409 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 2.1

جداول التحويل لقياسات التراسل

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 409 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 3.1

التوزع النظامي (غوص ، لا بلاس)

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 416 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 4.1

طرق التسيير الجيدة

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 422 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 5.1

المعالجة الرياضية للنتائج قياسات التغيرات لمكافحة

السدارات الهاتفية

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 451 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 6.1

مسائل نظرية في الإحصاء

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 459 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

2. تقنيات القياس

الإضافة رقم 1.2

ملاحظات عامة حول أجهزة القياس وطرقه

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 463 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 2.2

قياسات التوهين

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 471 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 3.2

قياسات السوية

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 475 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 4.2

قياس الحديث التداخلي الهاتفي

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 480 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 5.2

أخطاء القياس والفرق الناتجة عن عدم دقة الممانعة في أجهزة القياس وأدواته . استخدام نقاط لقياس يُفك اقتراحها

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 482 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 6.2

دلائل مخطوطة في أدوات قياس السوية ناتجة عن

إشارات تشويهية

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 489 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 7.2

قياس زمن انتشار الزمرة وتشوه زمن انتشار الزمرة

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 492 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 8.2

قياسات تغيرات الطور المفاجئة في الدارات

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 508 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 9.2

اختبارات الاهتزازات

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 511 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 10.2

طريقة لقياس انحراف التردد الناتج

عن مسلك موجة حاملة

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 522 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 11.2

اختبار للتحقق السريع من ملغيات الصدى

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 524 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 12.2

إجراءات الاكتساب الآلي والمعالجة الفعالة للمعطيات

المتعلقة بسوبيات الموجات القائدة للزمرة الأولية وللزمرة الثانوية

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 524 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 13.2

طريقة الإقفال لغايات صيانة الدارات المأجورة ذات

الأسلاك الأربع من الصنف الهاتفي

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 267 في المجلد IV.1 من الكتاب البرتقالي)

الإضافة رقم 14.2

عدة القياس الآلي لأنظمة التيارات الحاملة ذات العدد الكبير

من المسالك (من الأقنيـة)

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 268 في المجلد IV.1 من الكتاب البرتقالي)

الإضافة رقم 15.2

كشف العيوب في الدارة

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 275 في المجلد IV.1 من الكتاب البرتقالي)

الإضافة رقم 16.2

السويات المتعلقة بالاستقبال عند المشترك للدارات

الدولية المأجورة المستخدمة لارسال المعطيات¹

1. اعتبارات عامة

يُنصح في توصيات السلسلة M المتعلقة بالدوائر الدولية المأجورة ذات النوعية الخاصة (التصويتان M.1020 [1] و M.1025 [2]) بالاتّقال السوية النسبية عند الاستقبال عن dB_r13 . ويقصد بهذه القيمة أن تكون القيمة الصغرى التي من أجلها تقبل قدرة إشارة المعطيات المرسلة على أنها القدرة العظمى (-dB_{m0} 13) المسموح بها في التوصية V.2 [3] .

وفي هذه الشروط تكون قيمة القدرة المطلقة التي يزود بها كاشف إشارة الخط لمشكل مفكك التشكيل (موديم) عند الاستقبال مساوية إلى -26 dB_m ، وهي القيمة الصغرى المطلوبة لبعض النماذج المعينة في توصيات السلسلة V.

ولتأخذ القيمة -13 dB_r بالحساب المؤثرات الحالية والمتوقعة في القدرة المطلقة المستقبلة عند مشكلات مفكك التشكيل (موديم) ، كما هو موضح فيما بعد .

2. المؤثرات في القدرة المطلقة عند المشترك لدى الاستقبال

2.1 اعتبارات عامة

إن قيمة القدرة المطلقة عند المشترك لدى الاستقبال (وبالتالي المقدمة إلى المشكل - مفكك التشكيل) تتأثر بعدد من العوامل مثل :

(1) هذه الإضافة مبنية على الإجابات عن الأسئلة المطروحة في الرسالة الجماعية من اللجنة CCITT رقم 17 (11 يونيو 1981) . ويوجد تحليل مفصل للإجابات في المساهمة IV COM 46 رقم 46 من فترة الدراسات 1984-1981.

- قدرة إشارة المعطيات التي يرسلها المشكّل - مفكك التشكيل لدى الإرسال ؛
- تغيرات المكافىء بتغيير الزمن على الدارة الدولية المأجورة ؛
- فعل تشهيـن بدلالة التردد على الدارة الدولية المأجورة ؛
- الأخطاء في هندسة الدارة وفي تعبيـرها ؛

وندرس فيما يلي كلا من هذه العوامل :

القدرة عند الارسال

إن معظم الإدارات قد اختارت السوية العظمى لقدرة الإشارة المرخص بها في التوصية $V.2$ ، أي 3 dBmO . ومع ذلك فإن عدداً كبيراً من الإدارات يستخدم الآن سوية 15 dBmO ؛ كما تتأهب إدارات أخرى لاستخدام هذه السوية في المستقبل .

3.2 تغيرات المكافىء مع الزمن

يمكن لـ مكافيء الدارة الدولية المأجورة أن يبتعد بقدر 4 dB عن القيمة الاسمية (انظر متلا البند 4.2 من التوصية M.1020 [1]) .

وفي الشبكة الدولية كما وفي العديد من الشبكات الوطنية ، تستخدم على نطاق واسع تجهيزات المراقبة الآلية للكسب على الزمر الأولية وعلى الزمر الثانوية $MRF_{\text{الخ}} \dots$ وكذلك على أنظمة التراسل . كما أن تحسين هندسة الدارة وتطور الشبكة الدولية قد ساعد على تحقيق دارات تكوينها بسيط نسبياً . وأخيراً فإن الدارات الدولية المأجورة تستفيد من ثبات الكسب الذي تتميز به أنظمة الإرسال الرقمي والتي ينتشر استخدامها أكثر فأكثر لوضع هذه الدارات تحت التصرف .

والنتيـجة الواضحة لهذه العوامل هي أن التغيـر المتوقع لمكافيء الدارة الدولية المأجورة هو أقل من 4 dB ، وأن إهمالـه يكون ممكـناً أغلـب الأحيـان .

4.2 تشهـيـن بدلـالـة التـرـدد

يعـين تـشهـيـن التـوهـيـن بـدلـالـة التـرـدد لـدارـة دولـيـة مـأـجـورـة انـطـلاقـاً من التـوهـيـن عـلـى 800 هـرـتز . وـمع ذـلـك فإـن مرـكـز نـطـاق التـرـدد الذـي تـولـدـه مشـكـلات مـفـكـكـات التـشكـيل لـلـمعـطـيـات فـي السـلـسلـة 7 يـنـحـصـر مـابـين 1700 و 1800 هـرـتز .

وعـنـدـما تـجـري عـلـى دـارـة ما تـسوـيـة لـتـشهـيـن التـوهـيـن بـدلـالـة التـرـدد ، فإـن الفـرق بـيـن التـوهـيـن عـلـى 800 هـرـتز والـتهـيـن عـلـى 1800/1700 هـرـتز يـكـون مـهـمـلاً ؛ بـيـنـما يـمـكـن أـن يـكـون هـذـا الفـرق بـالـمـقـابـل عـظـيـماً عـنـدـما لـاتـكـون قد أـجـرـيـت عـلـى دـارـة أـيـة تـسوـيـة ؛ وإن الـقـيـمـ النـموـذـجيـة هي 1 dB للـدارـات المـطـابـقة لـلـتـوصـيـة M.1020 [1] و 5 dB للـدارـات المـطـابـقة لـلـتـوصـيـة M.1025 [2]

5.2 الأخطاء في هندسة الدارة وفي تعبيـرها

إن كل خطأً في هندسة دارة دولـيـة مـأـجـورـة أو في تعـبـيـرـها ، سـواـه رـفعـ مـكـافـئـها الـاسمـيـ أو خـفضـهـ ، لـابـدـ أـن يـكـونـ لهـ بـكـلـ وـضـوحـ انـعـكـاسـ مـباـشـرـ وـمـتـنـاسـبـ عـلـى الـقـدـرـةـ الـمـطلـقـةـ الـتـيـ يـسـتـقـبـلـهاـ المشـترـكـ .

3. الانعـكـاسـاتـ عـلـى السـوـيـةـ النـسـبـيـةـ لـدىـ الـاستـقـبـالـ عـنـدـ المشـترـكـ

إن كـلاـ منـ العـوـاـمـلـ المـدـرـوـسـةـ فـيـ الـبـنـدـ 2ـ سـيـكـونـ لـهـ انـعـكـاسـ عـلـىـ الـقـدـرـةـ الـمـطـلـقـةـ الـمـسـتـقـبـلـةـ عـنـدـ المشـترـكـ يـمـكـنـ حـسـابـهـ ، وـمـنـ الـمـحـتمـلـ أـنـ يـتـغـيـرـ هـذـاـ انـعـكـاسـ مـنـ إـدـارـةـ إـلـىـ أـخـرىـ ، وـأـنـ يـتـوقفـ عـلـىـ عـوـاـمـلـ شـتـىـ مـثـلـ حـجـمـ الشـبـكـةـ الـوطـنـيـةـ أـوـ الـقـدـرـ الـذـيـ اـعـتـمـدـ فـيـهـ عـلـىـ التـحـكـمـ الـآـيـ فـيـ الـكـسـبـ أـوـ الشـروـطـ الـتـيـ تـقـومـ إـدـارـةـ ضـمـنـهـاـ بـتـشـغـيلـ الدـارـاتـ .

وهكذا فعلى كل إدارة أن تعين عند اللزوم الانعكاس الذي تولده العوامل المذكورة في البند 2 على السوية النسبية لدى الاستقبال التي سوف تختارها (أو التي اختارتها) لضمان التشغيل السليم للمشكل - مفكك التشكيل .

المراجع

- [1] توصية اللجنة CCITT : خصائص الدارات الدولية المأجورة ذات النوعية الخاصة مع تكييف خاص على عرض النطاق المجلد IV التوصية M.1020
- [2] توصية اللجنة CCITT : خصائص الدارات الدولية المأجورة ذات النوعية الخاصة مع تكييف قاعدي على عرض النطاق المجلد IV ، التوصية M.1025
- [3] توصية اللجنة CCITT : سويات القدرة لإرسال المعطيات على الدارات الهاتفية ، المجلد VIII ، التوصية V.2

الإضافة رقم 17.2

نتائج تحقيق حول جاهزية الدارات الدولية المأجورة

جرى عام 1982

1. مدخل

لقد اشتركت ثلات عشرة إدارة في اجراء تحقيق حول جاهزية داراتها الدولية المأجورة المشتركة ، مستخدمة اجراءات التقويم المبينة في التوصية M.1016 [1] ؛ ولقد بدأ هذا التحقيق في أول يناير 1982 (في الساعة صفر UTC¹) وانتهى في 31 مارس 1982 (في الساعة 24,00 (UTC 24,00

وشمل 910 من الدارات الدولية المأجورة تعمل دون انقطاع ، وتناولها نقطة نقطة .

وتتضمن هذه الإضافة نتائج التحقيق كما حللت في جمهورية المانيا الاتحادية .

2. النتائج

1.2 يعطي الجدول 1 سويات الجاهزية لجميع الدارات (910) الدولية المأجورة المعنية، وبنية فيه نتائج العمود B على أساس الاعطال ومدد اللاجاهزية المعروفة في محطات التحكم (التوصية M.1012 [2]) بينما بنية نتائج العمود C على أساس المعلومات الواردة من محطات التحكم الفرعية (التوصية M.1013 [3]) ومن محطات التحكم .

2.2 يعطي الجدول 2 سوية الجاهزية لكل إدارة ساهمت في التحقيق ؛ وقد أدخلت في كل مرة فقط الدارات الدولية المأجورة إلى بقية الاثنتي عشرة إدارة التي ساهمت في التحقيق .

3.2 إن المخطط البياني للتوزيع التراكمية في الشكل 1 يمثل النسبة المئوية للدارات (على محور التراتيب) واللاجاهزية المقابلة (على محور الفصول) المسجلة أثناء الملاحظة . وقد مثلت الناتج الجوهري (من العمود B في الجدول 1) على المخطط البياني .

(1) UTC : التوقيت العالمي المنسق (مطابق لتوقيت GMT (غرينتش) ولكن يحل محله) .

4.2 وطبقا للإجراءات المبينة في التوصية M.1016 [1] (البند 2.5 والملحق C)، فقد تبادلت الإدارات المساهمة في التقويم أيضا معلومات إضافية أدخلتها بالحساب عند موازنة النتائج الواردة من مصادر مختلفة .

ويُبيّن الجدول 3 نتائج التحليل لهذه المعلومات ؛ حيث يتعلّق العمود B بالمعلومات الواردة من محطات التحكم في حين يقوم العمود C على أساس المعلومات من محطات التحكم والتحكم الفرعي.

5.2 ومن الملاحظ أن النتائج الواردة في الجداولين 1 و 2 وفي الشكل 1 قد حصلت من ملاحظة دامت ثلاثة أشهر كما حدّدها البند 1 السابق .

الجدول 1

معطيات ونتائج تتصل بجاهزية جميع الدارات التي يعنيها التقويم

(فترة الملاحظة : 3 أشهر)

معلومات واردة من :		معطيات ونتائج (A)
محطة تحكم وتحكم فرعي (C)	محطة تحكم (B)	
910	910	أ) عدد الدارات المعنية
2 049	1 357	ب) عدد الأعطال لمجموع الدارات
11 650	8 819	ج) اللاجاهزية لمجموع الدارات
12,8	9,7	د) مدة اللاجاهزية الوسطى للدارة الواحدة
5,7	6,5	ه) الوقت الوسطي لاستعادة الخدمة (TMRS) (ساعة)
2,25	1,49	و) عدد الأعطال الوسطى للدارة الواحدة
99,40	99,55	ز) اللاجاهزية الوسطى للدارة الواحدة
954	1 443	ح) وقت التشغيل الوسطي قبل العطل (TFMD) (ساعة)
	80,0	ط) دارات لاجاهزيتها أعلى من الوسطى
	47,7	ي) دارات لم يسجل عليها أية لاجاهزية
	54,0	ك) لاجاهزية لم تتجاوزها 95 % من الدارات

ملاحظة : وفي تحقيق أجري لاحقا (عام 1983) على 22 دارة، ظهرت نتائج موافقة للنتائج المذكورة أعلاه .

الجدول 2


نتائج كل بلد نحو جميع البلدان الأخرى

تحقيق حول الدارات الدولية المأجورة

(فترة الملاحظة : 3 أشهر)

ملاحظة ١ - يمثل السطر الأول معطيات محطات التحكم ، ويتمثل السطر الثاني معطيات محطات التحكم والتحكم الفرعى .

ملاحظة 2 - جبرت كسور النتائج في بعض الأحيان .



ملحوظة 1 - إن النقطة γ_1 هي نقطة التقاطع مع محور الترتيب، وتتوافق لاجاهزيةً مُدتها صفر: وهذا يعني أن 47,7 % من الدارات (= 434 دارة) لم يلاحظ عليها عطل أبلغ عنه إلى الإدارة خلال فترة الملاحظة التي دامت ثلاثة أشهر.

ملحوظة 2 - 95 % من الدارات كانت مدة لاجاهزيتها تقل عن 54 ساعة

ملحوظة 3 - إن النقطة γ_2 هي نقطة التقاطع مع الترتيب الذي يوافق لاجاهزية مُدتها الوسطى للدارة الواحدة (μ_{DT}). وهذا يعني أن 80 % من الدارات ، أي 728 دارة ، كانت مدة لاجاهزيتها تقل عن 9,7 من الساعات.

ملحوظة 4 - إن النتائج المذكورة في هذا المخطط البياني قد أخذت من العمود B في الجدول 1.

الشكل 1

مخطط بياني لتوزع التردد التراكمي الممثل للنسبة المئوية للدارات التي مدة لاجاهزيتها تقل عن X ساعة (910 من الدارات ، من كل البلدان نحو كل البلدان الأخرى ، فترة الملاحظة : 3 أشهر)

الجدول 3

نتائج تحليل المعلومات الإضافية المتبادلة مابين الإدارات المساهمة

اجابات (% من الدارات)		انماط المعلومات المتبادلة والإجابات الممكنة (A)
محطة تحكم وتحكم فرعي (C)	محطة تحكم فقط (B)	
29,0	47,0	ان الدارات الدولية لها الأولوية في الصيانة بالنسبة الى الدارات العمومية نعم
71,0	53,0	لا
7,1	9,8	أجزاء مضاعفة من الدارة (عند سوية الدارة فقط) خط المشترك (جزء وطني مطرافي) و/أو خط وطني (كلياً أو جزئياً) و/أو خط دولي لا يوجد جزء مضاعف
33,9	31,0	خدمة التصليح ساعات المكتب فقط
66,1	69,0	24 ساعة / 7 أيام في الأسبوع
43,8 0,2 0,0 53,6 0,9 1,5 0,0 0,0 0,0	45,7 0,0 0,0 52,6 1,6 0,1 0,0 0,0 0,0	الحدود المطبقة لتعيين حدوث العطل [4] M.1040 من نمط M.1040 ولكن مع حدود أدق أو وسطاء إضافية [5] M.1020 من نمط M.1040 ولكن مع حدود أقل دقة أو وسطاء أقل من نمط M.1020 ولكن مع حدود أدق أو وسطاء إضافية [6] M.1025 من نمط M.1025 ولكن مع حدود أقل دقة أو وسطاء إضافية من نمط M.1025 ولكن مع حدود أدق أو وسطاء أقل
66,5 0,0 33,5	71,4 0,0 28,6	زيون يعلن له عن التوقفات المتوقعة من حيث البدأ دائمًا من حيث البدأ أبداً أحياناً

المراجع

- [1] توصية اللجنة : CCITT
تقويم الجاهزية في الدارات الدولية المأجورة ، المجلد IV ، التوصية M.1016
- [2] توصية اللجنة : CCITT
محطة التحكم (من أجل دارة مأجورة أو دارة مخصصة) المجلد IV ، التوصية M.1012
- [3] توصية اللجنة : CCITT
محطة التحكم الفرعي (من أجل دارة مأجورة أو دارة مخصصة) ، المجلد IV ، التوصية M.1013
- [4] توصية اللجنة : CCITT
خصائص الدارات الدولية المأجورة ذات الجودة العالية ، المجلد IV ، التوصية M.1040
- [5] توصية اللجنة : CCITT
خصائص الدارات الدولية المأجورة ذات الجودة الخاصة مع تكييف خاص على عرض النطاق ، المجلد IV ، التوصية M.1020
- [6] توصية اللجنة : CCITT
خصائص الدارات الدولية المأجورة ذات الجودة المخصصة مع تكييف قاعدي على عرض النطاق ، المجلد IV ، التوصية M.1025

3. إضافات إلى توصيات السلسلة ٥

4. جودة التراسل في الشبكة الدولية

الإضافة رقم 1.4

استقرار التوهين والمضواب السوفومترية :
نتيجة قياسات الصيانة الدوريّة الجاريّة خلال النصف الأول من
عام 1978 على الشبكة الدوليّة

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 68 في الكراستة 3.IV من الكتاب الأصفر)

الإضافة رقم 2.4

نتيجة وتحليل سلسلة القياسات العاشرة من أجل التوقفات
القصيرة في التراسل

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 80 في الكراستة 3.IV من الكتاب الأصفر)

الإضافة رقم 3.4

خصائص الدارات الدولية المأجورة من النمط الهاتفى

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 564 في المجلد 2.IV من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 5.4

تعليمات تتعلق بالقياسات المقبولة لجودة التراسل في الاتصالات الكاملة ويتضمن النتائج الحاصلة
 (من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 569 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 6.4

تعليمات تتعلق بالقياسات المقبولة لجودة التراسل في الدارات المتعددة الوطنية (باستثناء خطوط المشتركة) ويتضمن النتائج الحاصلة
 (من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 580 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 7.4

تعليمات تتعلق بالقياسات المقبولة لجودة التراسل في الدارات الدولية ، وفي سلاسل الدارات الدولية ، وفي المراكز الدولية ويتضمن النتائج الحاصلة
 (من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 587 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 8.4

نتائج وتحليل قياسات الضوابط الدقيقة
 (من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 593 في المجلد IV.2 من الكتاب الأخضر)

الإضافة رقم 9.4

توزيع القياسات المتعلقة باستقرار دارات الشبكة الدولية بدلالة أهمية الحِرَم
 (من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 283 في المجلد IV.1 من الكتاب البرتقالي)

الإضافة رقم 10.4

انحطاطات التراسل المؤقتة في الدارات التماضية ونتائجها على إرسالات المعطيات
 (من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 86 في الكراست IV.3 من الكتاب الأصفر)

5 صيانة دارات التلفزيون

الإضافة رقم 1.5

مواصفات إرسال التلفزيوني للمسافات البعيدة

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 598 في المجلد 2.IV من الكتاب الأخضر)

6 متفرقات

الإضافة رقم 1.6

تأثير إدخال المكونات الجديدة وأنواع

التجهيزات الحديثة على عمليات الصيانة

(من أجل هذه الإضافة انظر الصفحة 620 في المجلد 2.IV من الكتاب الأخضر)

الصواب	الخطأ	السطر	المصفحة
سنكتيفي	سنكتيفي	28	3
المعرفة	المعروفة	17	14
لآلئه	الآلئ	32	22
الربط البيني	الالتحام	12	23
تُجري	تجري	12	24
الأعظم	الأعظمي	24	
هذا	هذه	20	25
فعاليته	فعالية	21	
بمقدار	بمقادر	33	
الجداول	الجداوال	32	27
استعمالها	اسعمالها	35	28
المرجعية	المرجيعة	22	29
بدا	بدأ	6	30
يجب ألاّ	ألاّ	13	31
(حاملة للصور ²)	حاملة للصور ²)	22	47
هاتين الدارتين	الدارتين	10	48
تلفزيونيين	تلفزيونية	20	
مقاصد متعددة	مقاصد	23	63
التلفزيونية	التلفزيونية	11	65
فولت	فولت	8	67
أنْ	إنْ	9	68
الفيديو	الفيديو	20	70
هذه	هقة	20	71
من اللحظة	من دور اللحظة	15	72
E2	E1	15	
إدخالها	الإدخالها	3	74
وهناك	وهنا	10	
التلفزيوني	التلفزيوني	4	76
تفاصيل	تقاصيل	7	78
لدارة	لدررة	12	79
التلفزيونية	التلفزيونية	1	80
ولذلك	وذلك	3	80
ذات	ذان	27	82
التلفزيونية	التلفزيونية	24	84
التصويبتان	التصويبتان	13	98

طبع في سويسرا - ISBN 92-61-02116-6